نداءات

رب العالمين لعباد الله المؤمنين

فضيلة الشيخ

محمد بن صالح العثيمين

رحمه الله

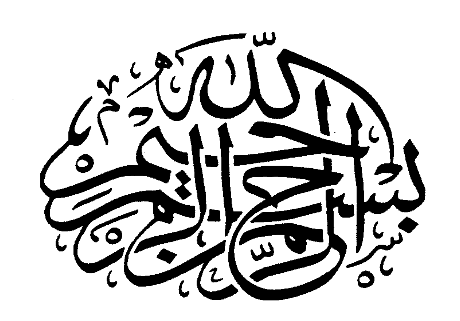
جمع وتحقيق

صلاح الدين محمود السعيد

غفر الله له ولوالديه ولسائر المسلمين

دار القمة
لتوزيع الكتاب والشريط والتسجيلات
فاكس: ٥٤٥١٧٦٩ ت: ٥٢٢٢٠٠٢

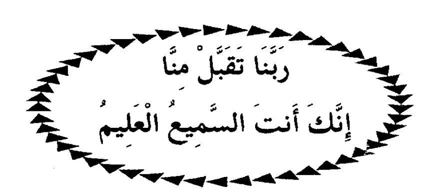
دار الإيمان
للطبع والنشر والتوزيع
إسكندرية ت ٥٤٥٧٧٦٩


بسم الله الرحمن الرحيم

نداءات

رب العالمين لعباد الله المؤمنين

بسم الله الرحمن الرحيم





دار الإيمان للطبع والنشر والتوزيع ١٧ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - إسكندرية
تليفون وفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ ت: ٥٤٤٦٤٩٦

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] .

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١] .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١] .

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار .

وبعد:

فهذه بعض النداءات التي وردت في كتاب الله عز وجل، فيها ينادي رب العالمين سبحانه وتعالى على المؤمنين يأمرهم بالخير وينهاهم عن الشر فيها تحذير

ووعيد، وبشرىٰ وهدىٰ ورحمة.

قد قمت بجمع هذه النداءات التي قام فضيلة الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - بتفسيرها والتعليق عليها.

وقد أسميتها «نداءات رب العالمين للمؤمنين» وأسأل الله عز وجل أن ينفعنا بما علمنا وأن يزيدنا علمًا وأن يغفر لنا ذنوبنا وأن يتوفانا مسلمين.

وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه وسلم.

جمع وترتيب
أبي أنس
صلاح الدين محمود السعيد

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٠٤].

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ تصدير الحكم بالنداء دليل على الاهتمام به؛ لأن النداء يوجب انتباه المنادى، ثم النداء بوصف الإيمان دليل على أن تنفيذ هذا الحكم من مقتضيات الإيمان، وعلى أن فواته نقص في الإيمان، قال ابن مسعود رضي الله عنه: «إذا سمعت الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فأرعها سمعك - يعني: استمع لها -؛ فإنه خير يأمر به، أو شر ينهى عنه».

وهذه الآية من النهي: ﴿لا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾ يعني: لا تقولوا عند مخاطبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: راعنا؛ و﴿رَاعِنَا﴾ من المراعاة، وهي العناية بالشيء، والمحافظة عليه.

وكان الصحابة إذا أرادوا أن يتكلموا مع الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم قالوا: «يا رسول الله، راعنا»، وكان اليهود يقولون: «يا محمد، راعنا»، لكن اليهود يريدون بها معنى سيئًا، يريدون «راعنا» اسم فاعل من الرعونة؛ يعني أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم راعن، ومعنى «الرعونة» الحمق، والهوج.

لكن لما كان اللفظ واحدًا، وهو محتمل للمعنيين نهى الله عز وجل المؤمنين أن يقولوه تأدبًا، وابتعادًا عن سوء الظن؛ ولأن من الناس من يتظاهر بالإيمان - مثل المنافقين - فربما يقول: «راعنا» وهو يريد ما أرادت اليهود؛ فلهذا نهي المسلمون عن ذلك.

قوله تعالىٰ: ﴿وَقُولُوا انظُرْنَا﴾ يعني: إذا أردتم من الرسول أن ينتظركم فلا تقولوا: ﴿رَاعِنَا﴾ ولكن قولوا: ﴿انظُرْنَا﴾: فعل طلب؛ و«النظر» هنا بمعنىٰ الانتظار، كما في قوله تعالىٰ: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ﴾ [البقرة: ٢١٠] أي ما ينتظر هؤلاء.

قوله تعالىٰ: ﴿وَاسْمَعُوا﴾ فعل أمر من السمع بمعنىٰ الاستجابة، أي اسمعوا سماع استجابة وقبول، كما قال تعالىٰ: ﴿وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لا يَسْمَعُونَ﴾ [الأنفال: ٢١] يعني اسمعوا ما تؤمرون به فافعلوه وما تنهون عنه فاتركوه.

قوله تعالىٰ: ﴿وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ المراد بـ«الكافرين» هنا اليهود؛ و﴿عَذَابٌ﴾ بمعنىٰ عقوبة؛ و﴿أَلِيمٌ﴾ بمعنىٰ مؤلم.

الفوائد:

١- من فوائد الآية: أنه ينبغي استعمال الأدب في الألفاظ؛ يعني أن يتجنب الألفاظ التي توهم سبًّا، وشتمًا؛ لقوله تعالىٰ: ﴿لا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا﴾ [البقرة: ١٠٤].

٢- ومنها: أن الإيمان مقتض لكل الأخلاق الفاضلة؛ لأن مراعاة الأدب في اللفظ من الأخلاق الفاضلة.

٣- ومنها: أن مراعاة الأخلاق الفاضلة من الإيمان.

٤- ومنها: أنه ينبغي لمن نهىٰ عن شيء أن يدل الناس علىٰ بدله المباح؛ فلا ينهاهم، ويجعلهم في حيرة.

٥- ومنها: وجوب الانقياد لأمر الله ورسوله؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَاسْمَعُوا﴾

٦- ومنها: التحذير من مخالفة أمر الله، وأنها من أعمال الكافرين؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

الصبر عند الابتلاء

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (١٥٣) وَلا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِن لاَّ تَشْعُرُونَ (١٥٤) وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمْوَالِ وَالأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١٥٦) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٣، ١٥٧].

التفسير:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾

[١٥٣] قوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ سبق أن الكلام إذا صدر بالنداء فهو دليل علىٰ الاهتمام به؛ لأن النداء يوجب التفات المخاطب إلىٰ مناديه، وسبق بيان فوائد تصدير الخطاب بوصف الإيمان.

قوله تعالىٰ: ﴿اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ﴾ أي: اجعلوا الصبر عونًا لكم؛ وكذلك استعينوا بالصلاة؛ وسبق الكلام علىٰ نظير هذه الجملة.

قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ هذه بشرىٰ عظيمة لمن صبر؛ وقال تعالىٰ: ﴿مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ لوجوه ثلاثة:

الوجه الأول: أن الصلاة مع الصبر؛ لأنها صبر علىٰ طاعة الله.

الوجه الثاني: أن الاستعانة بالصبر أشق من الصلاة؛ لأن الصبر مر:

الصبـــر مـثل اسـمـه مـر مـذاقـتـه لكـن عـواقـبـه أحلى من العســـل

فـهـو مـر يـكابده الإنسـان، ويعـاني، ويـصـابر، ويتـغـيـر دمـه حتى من يراه يقول: هذا مريض.

الوجـه الثـالـث: أنه إذا كـان مع الصـابرين فـهـو من المصلين من باب أولى بدليـل أنه ثابت عن الـنبي صلى الـله عليـه وعلى آله وسلم أن الإنسـان المصلي يناجي ربه، وأن الله قبل وجهه[1] ـ وهو على عرشه سبحانه وتعالى.

الفوائد:

١ـ من فـوائد الآية: فضيلة الإيمان، وأنه من أشرف أوصاف الإنسان؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾.

٢ـ ومنهـا: الإرشاد إلى الاستعانة بالصلاة؛ لقوله تعالى: ﴿اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ﴾.

٣ـ ومنهـا: بيان الآثار الحميدة للصلاة، وأن من آثارها الحميدة أنها تعين العبد في أموره.

٤ـ ومنهـا: جواز الاستعانة بغير الله فيما يمكن أن يعين فيه؛ لقوله تعالى: ﴿اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ﴾؛ وجاء في هذا الحديث: **«وتعين الرجل في دابته فتحمل عليها، أو ترفع له عليها متاعه صدقة»**[2].

٥ـ ومنها: أن الاستعانة بالصلاة من مقتضيات الإيمان، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا﴾ . . . إلخ.

٦ـ ومنهـا: فضيلة الصبر؛ لأنه يعين على الأمور؛ والصبر ثقيل جدًا على

---

(١) رواه البخاري (٤٠٦)، ومسلم (٥٤٧).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢٩٣)، والترمذي (٢٥١٦)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (١٢٠٤٣).

النفس ؛ لأن الإنسان إذا أصابه ضيق ، أو بلاء ثقل عليه تحمله ، فاحتاج إلى الصبر .

ولهذا قال الله تعالى للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : ﴿**تِلْكَ مِنْ أَنبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَا أَنتَ وَلا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ**﴾ [هود: ٤٩] ؛ فقال تعالى : ﴿**فَاصْبِرْ**﴾ إشارة إلى أن هذا الوحي الذي نزل على الرسول صلى الله عليه وسلم يحتاج إلى صبر ، وتحمل ؛ لأنه سيجد من ينازع ، ويضاد .

ونظيره قوله تعالى : ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنزِيلاً (٢٣) فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا**﴾ [الإنسان: ٢٣ ، ٢٤] .

إذًا الصبر شاق على النفوس ؛ لكن يجب على الإنسان أن يصبر ؛ ولهذا من لم يوفق للصبر فاته خير كثير ؛ والذي يصبر أيضًا غالبًا ينتظر الفرج لا سيما إذا صبر بإخلاص ، وحسن نية ، وانتظار الفرج عبادة ، وباب للفرج ؛ لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : «**واعلم أن النصر مع الصبر؛ وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسرًا**»[(١)] ؛ لأنه إذا كان منتظرًا للفرج هان عليه الصبر ؛ لأنه يؤمل أن الأمور ستزول ، وأن دوام الحال من المحال ؛ فإذا كان يؤمل الأجر في الآخرة ، ويؤمل الفرج في الدنيا هان عليه الصبر كثيرًا .

وهذه لا شك من الخصال الحميدة التي جاء بها الإسلام ، ودليل على أن الأمور تسهل بالصبر ، مهما بلغتك الأمور اصبر ، فتهون ؛ ولهذا جعل الله الصبر عونًا .

٧ـ ومن فوائد الآية : أن في الصبر تنشيطًا على الأعمال والثبات عليها ؛

---

(١) البخاري (٢٧٠٧)، ومسلم (١٠٠٩) .

لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾، فإذا آمن الإنسان بأن الله معه ازداد نشاطًا وثباتًا، وكون الله سبحانه وتعالى مع الإنسان مسددًا له، ومؤيدًا له، ومصبرًا له، لا شك أن هذه درجة عالية كل يريدها.

ولهذا لما جاء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى القوم يناضلون قال: «**ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان راميًا وأنا مع بني فلان**».

قال الآخرون: يا رسول الله، إذا كنت معهم فلا نناضل.

فقال: «**ارموا وأنا معكم كلكم**»[1] .

٨ـ ومن فوائد الآية: إثبات معية الله سبحانه وتعالى، ومعيته تعالى نوعان:

النوع الأول: عامة لجميع الخلق، ومقتضاها الإحاطة بهم علمًا وقدرة، وسلطانًا، وسمعًا وبصرًا، وغير ذلك من معاني ربوبيته؛ لقوله تعالى: **﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَى ثَلاثَةٍ إِلاَّ هُوَ رَابِعُهُمْ وَلا خَمْسَةٍ إِلاَّ هُوَ سَادِسُهُمْ وَلا أَدْنَى مِن ذَلِكَ وَلا أَكْثَرَ إِلاَّ هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾** [المجادلة: ٧].

والنوع الثاني: خاصة؛ ومقتضاها مع الإحاطة: النصر، والتأييد، وهي نوعان: مقيدة بوصف، كقوله تعالى: **﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوا وَالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾** [النحل: ١٢٨]؛ ومقيدة بشخص كقوله تعالى لموسى وهارون: **﴿إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾** [طه: ٤٦] وقوله عن نبيه محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾** [التوبة: ٤٠].

---

(١) رواه البخاري (٢٨٩٩).

﴿ وَلا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِن لاَّ تَشْعُرُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٤].

التفسير:

قوله تعالىٰ: ﴿وَلا تَقُولُوا﴾، ﴿لا﴾ ناهية، ولهذا جزمت الفعل؛ وعلامة جزمه حذف النون.

قوله تعالىٰ: ﴿لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: فيمن يقتل في سبيل الله، وهو الذي قاتل لتكون كلمة الله هي العليا.

قوله تعالىٰ: ﴿أَمْوَاتٌ﴾ خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: هم أموات.

فإن قال قائل: كيف لا نقول أموات وقد ماتوا؟

فالجواب: أن المراد هنا: لا تقولوا: أموات موتًا مطلقًا دون الموت الذي هو مفارقة الروح للجسد؛ فهذا موجود، ولولا أن أرواحهم فارقت أجسادهم لما دفناهم؛ ولكانوا باقين يأكلون، ويشربون، ولكن الموت المطلق لم يقع منهم بدليل الإضراب الإبطالي في قوله تعالىٰ: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ﴾ يعني: بل هم أحياء، فـ«الأحياء» خبر لمبتدأ محذوف، وهي جمع «حي»، والمراد: أحياء عند ربهم، كما في آية آل عمران، وهي حياة برزخية لا نعلم كيفيتها؛ ولا تحتاج إلىٰ أكل، وشرب وهواء، يقوم به الجسد ولهذا قال تعالىٰ: ﴿وَلَكِن لاَّ تَشْعُرُونَ﴾ أي: لا تشعرون بحياتهم؛ لأنها حياة برزخية غيبية؛ ولولا أن الله عز وجل أخبرنا بها ما كنا نعلم بها.

الفوائد:

١ـ من فوائد الآية: النهي عن القول بأن الذين قتلوا في سبيل الله أموات، وهو يشمل القول بالقلب ـ وهو الاعتقاد، والقول باللسان ـ وهو النطق.

٢ـ ومنها: التنبيه علىٰ الإخلاص في القتال؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فِي سَبِيلِ

اللَّهِ﴾ وقد سئل النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء أي ذلك في سبيل الله؟ فقال صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»[١].

وهذه مسألة مهمة؛ لأن كثيراً من الناس قد يقصد أن هذا جهاد، فيخرج؛ لأنه جهاد وقتال لأعداء الله؛ لكن كونه يشعر بأن هذا في سبيل الله - أي في الطريق الموصل إلىٰ الله - أبلغ.

٣- ومن فوائد الآية: إثبات حياة الشهداء؛ لكنها حياة برزخية لا تماثل حياة الدنيا - بل هي أجل، وأعظم، ولا تعلم كيفيتها.

٤- ومنها: أن ثواب الله سبحانه وتعالىٰ للعامل أجل، وأعلىٰ وذلك؛ لأن الشهيد عرض نفسه للموت ابتغاء ثواب الله؛ فأثابه الله، حيث جعله حيًّا بعد موته حياة برزخية أكمل من حياة الدنيا؛ لقوله تعالىٰ: ﴿عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

٥- ومنها: إثبات الحياة البرزخية، لقوله تعالىٰ: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ﴾ وقد ثبت عن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم أنه إذا دفن الإنسان رد الله عليه روحه، وجاءه ملكان يسألانه عن ربه، ودينه، ونبيه[٢].

٦- ومنها: إثبات نعيم القبر، لقوله تعالىٰ: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ﴾.

٧- ومنها: أن أحوال البرزخ، وعالم الغيب غير معلومة لنا، ولا نشعر بها إلا ما علمنا الله ورسوله.

---

(١) رواه البخاري (٣١٢٦)، ومسلم (٦٩٠٤).

(٢) انظر «المسند» للإمام أحمد (٤/ ٢٩٥، ٢٩٦)، وأبو داود (٤٧٥٣)، والترمذي (٣١٢٠)، وقال الألباني في «صحيح أبي داود» (٣/ ١٦٥، ١٦٦): صحيح. وأصله في البخاري ومسلم.

﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمْوَالِ وَالأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾.

التفسير:

قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ﴾ هذه مصائب خمس؛ والجملة هنا مؤكدة بثلاثة مؤكدات: القسم، واللام، والنون؛ والتقدير: والله لنبولنكم؛ والفعل هنا مع نون التوكيد مبني على الفتح؛ و«نبلو» بمعنى نختبر.

وقوله تعالى: ﴿بِشَيْءٍ﴾ التنكير هنا للتقليل؛ ويحتمل أن يكون للتكثير.

وقوله تعالى: ﴿مِّنَ الْخَوْفِ﴾ أي الذعر، وهو شامل للخوف العام، والخوف الخاص.

الخوف العام: كأن تكون البلاد مهددة بعدو؛ والخوف الخاص: كأن يكون الإنسان يبتلى بنفسه بمس يخيفه ويروعه.

وقوله تعالى: ﴿وَالْجُوعِ﴾ هو خلو البطن من الطعام مع شدة اشتهائه؛ وهو ضد «الشبع»، وله أسباب، السبب الأول: قلة الطعام، والسبب الثاني: قلة المال الذي يحصل به الطعام، والسبب الثالث: أن يصاب الإنسان بمرض يمنعه من الطعام إما لقلة الشهية، وإما للعجز عن استساغه لسدد في الحلق أو قروح في المعدة أو غير ذلك، والجوع لا يدرك أثره إلا من جربه، بل كل المصائب لا يدرك أثرها إلا من جربها، أما من لم يجرب فإنه لا يشعر بآثار المصائب؛ ولهذا قيل: وبضدها تتبين الأشياء.

قوله تعالى: ﴿وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمْوَالِ﴾، ﴿الأَمْوَالِ﴾ جمع «مال» وهو كل ما يتموله الإنسان من نقود، ومتاع، وحيوان.

قوله تعالىٰ: ﴿وَالأَنفُسِ﴾ جمع «نفس»، والمراد: الأرواح؛ كالأمراض الفتاكة التي يهلك بها أمم، مثل الطاعون، وغيره.

قوله تعالىٰ: ﴿وَالثَّمَرَاتِ﴾ جمع «ثمرة»، وهي ما ينتج من أشجار النخيل، والأعناب، وغيرهما، بأن تأتي كوارث تنقص بها هذه الثمار، أو تتلف.

قوله تعالىٰ: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ أي أخبرهم بما يسرهم وسبق معنىٰ الصبر، وأقسامه.

[١٥٦] قوله تعالىٰ: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ﴾ أي من هذه المصائب التي ذكرها في الآية الأولىٰ.

قوله تعالىٰ: ﴿قَالُوا﴾ أي بقلوبهم، وألسنتهم ﴿إِنَّا لِلَّهِ﴾ اللام للملك، يعني إنا ملك لله يفعل بنا ما يشاء.

قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ أي صائرون في جميع أمورنا دنيا وأخرىٰ، فنرجو الذي أصابنا بهذه المصيبة عند رجوعنا إليه أن يجزينا بأفضل منها، فهم جمعوا هنا بين الإقرار بالربوبية في قولهم: ﴿إِنَّا لِلَّهِ﴾ وبين الإقرار والإيمان بالجزاء الذي يستلزم العمل الصالح؛ لأنهم يقولون: ﴿وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ فنحن نرجو ثوابه مع أنه فعل بنا ما هو ملكه، وبيده، وتقديم المتعلق يفيد الحصر ـ أي راجعون إليه لا إلىٰ غيره، ومناسبة رءوس الآي.

الفوائد:

١ـ من فوائد الآيتين: ابتلاء العباد بما ذكر الله من الخوف، والجوع، ونقص الأموال، والأنفس، والثمرات، وهو لمن وقع به ظاهر، ولغيرهم يكون الابتلاء بالاعتبار، والخوف أن يقع بهم مثل ما وقع بالذين ابتلوا.

٢ـ ومنها: أن الناس ينقسمون عند المصائب إلىٰ قسمين: صابر،

وساخط، وقد جاء في الحديث: **«من رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط»**[1] فالصبر على المصائب واجب، وقد ذكر العلماء أن للإنسان عند المصيبة أربعة مقامات:

المقام الأول: الصبر، وهو واجب.

المقام الثاني: الرضا ـ وهو سنة على القول الراجح؛ والفرق بينه وبين الصبر، أن الصابر يتجرع مرارة الصبر ويشق عليه ما وقع ولكنه يحبس نفسه عن السخط، وأما الراضي: فإن المصيبة باردة على قلبه لم يتجرع مرارة الصبر عليه، فهو أكمل حالاً من الصابر.

المقام الثالث: الشكر، بأن يشكر الله على المصيبة.

فإن قيل: كيف يشكره على المصيبة؟

فالجواب: أن ذلك من وجوه:

منها: أن ينسبها إلى من هو أعظم منها، فينسب مصيبة الدنيا إلى مصيبة الدين، فتكون أهون، فيشكر الله أن لم يجعل المصيبة في الأشد.

ومنها: احتساب الأجر على المصيبة بأنه كلما عظم المصاب كثر الثواب، ولهذا ذكروا عن بعض العابدات أنها أصيبت بمصيبة، ولم يظهر عليها أثر الجزع، فقيل لها في ذلك، فقالت: إن حلاوة أجرها أنستني مرارة صبرها.

المقام الرابع: السخط ـ وهو محرم ـ بل من كبائر الذنوب، فقد قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: **«ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب، ودعا**

---

(١) رواه الترمذي (٢٣٩٦)، وابن ماجه (٤٠٣١)، وحسنه الألباني في «الصحيحة» (١٤٦).

بدعوى الجاهلية»[١] .

٣ـ ومن فوائد الآيتين: البشرى للصابرين.

٤ـ ومنها: أن من سمة الصابرين تفويض أمرهم إلى الله بقلوبهم، وألسنتهم إذا أصابتهم المصائب؛ لقوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ .

٥ـ ومنها: مشروعية هذا القول؛ وقد جاءت السنة بزيادة: «**اللهم أجرني في مصيبتي**» أي أثبني عليها «**وأخلف لي**» بقطع الهمزة ـ أي اجعل لي خلفًا «**خيرًا منها**» والدليل على هذا قصة أم سلمة رضي الله عنها: كانت تحب زوجها ابن عمها أبا سلمة محبة شديدة، ولما مات ـ وكان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد حدثها بهذا الحديث ـ قالت: «**اللهم أجرني في مصيبتي وأخلف لي خيرًا منها**»[٢]؛ فكانت تفكر في نفسها، وتقول: من يصير خيرًا من أبي سلمة؟!!!

وهي مؤمنة في نفسها أن ما قاله النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حق ـ لكن لا تدري من هو، وما كان يجول في فكرها أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم سيكون هو الخلف، فأخلف الله لها خيرًا من زوجها؛ فإذا قالها الإنسان مؤمنًا محتسبًا أجره الله في مصيبته، وأخلف له خيرًا منها.

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٧)، ومسلم (١٠٣).

(٢) أخرجه مسلم (٩١٨).

﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾.

التفسير:

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ الإشارة إلى ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ﴾ [البقرة:١٥٦] إلخ، وجاءت بلفظ الإشارة للبعيد للدلالة على علو مرتبتهم ومنزلتهم ومقامهم، و﴿عَلَيْهِمْ﴾ خبر مقدم، و﴿صَلَوَاتٌ﴾ مبتدأ مؤخر، ولكنه مبتدأ ثان، والجملة من المبتدأ الثاني، وخبره في محل رفع خبر المبتدأ الأول: ﴿أُولَئِكَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿صَلَوَاتٌ﴾ اختلف العلماء في معناها، ولكن أصح الأقوال فيها أن المراد بها الثناء عليهم في الملأ الأعلى؛ والمعنى أن الله يثني على هؤلاء في الملأ الأعلى رفعًا لذكرهم وإعلاء لشأنهم.

وقوله تعالى: ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ عطفها على ﴿صَلَوَاتٌ﴾ من باب عطف العام على الخاص، لأن الثناء عليهم في الملأ الأعلى من الرحمة.

قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ «أولاء» اسم إشارة تعود إلى ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة:١٥٦]، وهي مفيدة للحصر، وطريقه ضمير الفصل، و﴿الْمُهْتَدُونَ﴾ أي الذين اهتدوا إلى طريق الحق، فإن هذا الكلام الذي يقولونه مع الصبر هو الهداية.

الفوائد:

١ـ من فوائد الآية: بيان حكمة الله عز وجل فيما يبتلي به العباد.

٢ـ ومنها: عظم ثواب الصبر، لقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن

رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ .

٣ـ ومنهـــا: إثبات رحمة الله عز وجل، وهي صفة حقيقية ثابتة لله، بها يرحم من يشاء من عباده، ومن آثارها حصول النعم، واندفاع النقم.

٤ـ ومنها: الثناء على الصابرين بأنهم هم المهتدون الذين اهتدوا إلى ما فيه رضا الله وثوابه.

* * *

الأمر بالأكل من الطيبات

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ (١٧٢) إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٢، ١٧٣].

التفسير:

[١٧٢] قوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ سبق الكلام علىٰ ذكر فوائد تصدير الخطاب بالنداء، وبوصف الإيمان للمنادي، وتصدير الحكم بالنداء يدل علىٰ الاهتمام به، لأن النداء يستلزم انتباه المنادىٰ.

قوله تعالىٰ: ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ الأمر هنا للامتنان والإباحة، و﴿مِن﴾ هنا الظاهر أنها لبيان الجنس لا للتبعيضية والمراد بـ«الطيب»: الحلال في عينه، وكسبه، وقيل: المراد بـ«الطيب»: المستلذ والمستطاب.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَاشْكُرُوا لِلَّهِ﴾ «الشكر» في اللغة: الثناء، وفي الشرع: القيام بطاعة المنعم، وإنما فسرناها بذلك؛ لأن النبي ـ صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم ـ قال: «**إن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾** [المؤمنون: ٥١]**، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ﴾**»[١].

فالشكر الذي أُمر به المؤمنون بإزاء العمل الصالح الذي أُمر به المرسلون، والقرآن يفسر بعضه بعضاً.

---

(١) أخرجه مسلم (١٠١٥).

قوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ ، ﴿إِن﴾ شرطية وفعل الشرط: - ﴿كنتم﴾ و﴿ إياه﴾ مفعول لـ﴿تَعْبُدُونَ﴾ مقدم، وجملة: ﴿تَعْبُدُونَ﴾ خبر كان، وجواب الشرط: قيل: إنه لا يحتاج في مثل هذا التعبير إلى جواب، وهو الصحيح، وقيل: إن جوابها محذوف يفسره ما قبله، والتقدير: إن كنتم إياه تعبدون فاشكروا له؛ و«العبادة» هي التذلل لله عز وجل بالطاعة، وذلك بفعل أوامره، واجتناب نواهيه، مأخوذة من قولهم: طريق مُعبَّد - يعني مذللاً للسالكين، يعني: إن كنتم تعبدونه حقًّا فكلوا من رزقه، واشكروا له.

الفوائد:

١- من فوائد الآية: فضيلة الإيمان، حيث وجهه الله الخطاب إلى المؤمنين، فهم أهل لتوجيه الخطاب إليهم؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾.

٢- ومنها: الأمر بالأكل من طيبات ما رزق الله؛ لقوله تعالى: ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾؛ وهو للوجوب إن كان الهلاك، أو الضرر بترك الأكل.

٣- ومنها: أن الخبائث لا يؤكل منها؛ لقوله تعالى: ﴿مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ، والخبائث محرمة؛ لقوله تعالى: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

٤- ومنها: أن ما يحصل عليه المرء من مأكول فإنه من رزق الله، وليس للإنسان فيه إلا السبب فقط؛ لقوله تعالى: ﴿مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ٥٧].

٥- ومنها: توجيه المرء إلى طلب الرزق من الله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ فإذا كان هذا الرزق من الله سبحانه وتعالى فلنطلبه منه مع فعل الأسباب التي أمرنا بها.

٦- ومنها: وجوب الشكر لله؛ لقوله تعالى: ﴿وَاشْكُرُوا لِلَّهِ﴾

٧ـ ومنها: وجوب الإخلاص لله في ذلك؛ يؤخذ ذلك من اللام في قوله تعالىٰ: ﴿لِلَّهِ﴾.

٨ـ ومنها: أن الشكر من تحقيق العبادة؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾.

٩ـ ومنها: وجوب الإخلاص لله في العبادة؛ يؤخذ ذلك من تقديم المعمول في قوله تعالىٰ: ﴿إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾.

١٠ـ ومنها: إثبات رحمة الله سبحانه وتعالىٰ بعباده من وجهين:

أولاً: من أمره إياهم بالأكل من الطيبات؛ لأن بذلك حفظًا لصحتهم.

ثانيًا: من قوله تعالىٰ: ﴿مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾؛ فإن الرزق بلا شك من رحمة الله.

١١ـ ومنها: الرد على الجبرية من قوله تعالىٰ: ﴿كُلُوا﴾ و﴿وَاشْكُرُوا﴾ و﴿تَعْبُدُونَ﴾ كل هذه أضيفت إلىٰ فعل العبد، فدل علىٰ أن للعبد فعلاً يوجه إليه الخطاب بإيجاده، ولو كان ليس للعبد فعل لكان توجيه الخطاب إليه بإيجاده من تكليف ما لا يطاق.

١٢ـ ومنها: التنديد لمن حرموا الطيبات، كأهل الجاهلية الذين حرموا السائبة، والوصيلة، والحام.

﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣].

التفسير:

مناسبة هذه الآية لما قبلها واضحة؛ لأنه لما أمر بالأكل من الطيبات بيَّن ما حرم علينا من الخبائث.

[١٧٣] قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾، ﴿إِنَّمَا﴾ أداة حصر، و«الحصر» إثبات الحكم في المذكور، ونفيه عما سواه، فالتحريم محصور في هذه الأشياء، والمعنى: ما حرم عليكم إلا الميتة...، و«التحريم» بمعنى المنع؛ ومعنى: ﴿حَرَّمَ عَلَيْكُمُ﴾ أي منعكم - أي: حرم عليكم أكلها - والدليل أنه حرم أكلها على الآية التي قبلها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢].

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾ فكأنه قال: «كلوا» ثم استثنى فقال: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾ أي فلا تأكلوها، و﴿الْمَيْتَةَ﴾ في اللغة: ما مات حتف أنفه - يعني بغير فعل من الإنسان؛ أما في الشرع: فهي ما مات بغير ذكاة شرعية، كالذي مات حتف أنفه؛ أو ذبح على غير اسم الله، أو ذبح ولم ينهر الدم، أو ذكاء من لا تحل تذكيته، كالمجوسي والمرتد.

قوله تعالى: ﴿وَالدَّمَ﴾ يعني: وحرم عليكم الدم، و«الدم»: معروف، والمراد به هنا: الدم المسفوح دون الذي يبقى في اللحم، والعروق، ودم الكبد، والقلب؛ لقوله تعالى: ﴿قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

قوله تعالىٰ: ﴿وَلَحْمَ الخِنزِيرِ﴾ أي: وحرم عليكم لحم الخنزير، و«الخنزير»: حيوان معروف قذر، إنه يأكل العذرات.

قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ يعني: وحرم عليكم ما أهل به لغير الله؛ و«الإهلال» هو رفع الصَّوت؛ ومنه الحديث: «**إذا استهل المولود ورث**»(١)؛ والمراد به هنا ما ذكر عليه اسم غير الله عند ذبحه مثل أن يقول: «باسم المسيح»، أو «باسم محمد»، أو «باسم جبريل»، أو «باسم اللات»، ونحو ذلك.

قوله تعالىٰ: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ﴾ فيها قراءتان: بكسر النون؛ وضمها، فأما الكسر فعلىٰ القاعدة من أنه إذا التقىٰ ساكنان كسر الأول منهما؛ وأما الضم فمن أجل الإتباع لضمة الطاء؛ و«من» هنا شرطية، و﴿اضْطُرَّ﴾ فعل ماض مبني لما لم يسم فاعله، أي ألجأته الضرورة للأكل، والضرورة فوق الحاجة، فالحاجة كمال والضرورة ضرورية يكون الضرر منها.

قوله تعالىٰ: ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ بنصب ﴿غَيْرَ﴾ علىٰ الحال من نائب الفاعل في ﴿اضْطُرَّ﴾؛ و«الباغي» الطالب لأكل الميتة من غير ضرورة، و«العادي» المتجاوز لقدر الضرورة، هذا هو الراجح في تفسيرهما، ويؤيده قوله تعالىٰ: ﴿**فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾ [المائدة: ٣]، والله سبحانه وتعالىٰ أباح لنا الميتة بثلاثة شروط:

١- الضرورة.

٢- أن لا يكون مبتغيًا - أي طالبًا لها -.

٣- أن لا يكون متجاوزًا للحد الذي تندفع به الضرورة.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٢٠)، وابن ماجه (٢٧٥١)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٥١، ١٥٢)، و«الإرواء» (١٢٠٧).

وبناء على هذا ليس له أن يأكل حتى يشبع إلا إذا كان يغلب على ظنه أنه لا يجد سواها عن قرب، وهذا هو الصحيح، ولو قيل: بأنه في هذه الحال يأكل ما يسد رمقه، ويأخذ شيئًا منها يحمله معه - إن اضطر إليه أكل، وإلا تركه - لكان قولاً جيدًا.

قوله تعالى: ﴿فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ هذا جواب «من» وقرن بالفاء؛ لأن الجملة اسمية، وإذا كان جواب الشرط جملة اسمية وجب قرنها بالفاء، وقوله تعالى: ﴿فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ أي: فلا عقوبة عليه، أو: فلا جناح.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾؛ هذا تعليل للحكم، فالحكم انتفاء الإثم؛ والعلة: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾؛ ﴿غَفُورٌ﴾ يحتمل أن تكون صيغة مبالغة وقد ورد أن من صيغ المبالغة «فعول» - لكثرة مغفرته سبحانه وتعالى، وكثرة من يغفر لهم.

فالكثرة هنا واقعة في الفعل، وفي المحل، في الفعل: كثرة غفرانه لذنوب عباده، وفي المحل: كثرة المغفور لهم؛ ويحتمل أن تكون صفة مشبهة، و«الغفور» مأخوذ من الغفر، وهو الستر مع الوقاية، وليس الستر فقط، ومنه سمي «المغفر» الذي يغطى به الرأس عند الحرب؛ لأنه يتضمن الستر، والوقاية؛ ويدل لذلك قوله تعالى إذا خلا بعبده المؤمن يوم القيامة، وحاسبه: **«قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم»**[1].

وقوله تعالى: ﴿رَّحِيمٌ﴾ صيغة مبالغة، أو صفة مشبهة من الرحمة، والرحمة صفة من صفات الله سبحانه وتعالى الذاتية الفعلية، فهي باعتبار أصل ثبوتها لله صفة ذاتية، وباعتبار تجدد من يرحمه الله صفة فعلية، ولهذا علقها الله سبحانه وتعالى بالمشيئة في قوله تعالى: ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَيَرْحَمُ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤١)، ومسلم (٢٧٦٨).

مَن يَشَاءُ ﴾ [العنكبوت: ٢١].

فهي صفة حقيقية ثابتة لله عز وجل، وأهل التأويل - والأصح أن نسميهم أهل التحريف - يقولون: إن الرحمة غير حقيقية، وأن المراد برحمة الله إحسانه، أو إرادة الإحسان؛ فيفسرونها إما بالإرادة، وإما بالفعل، وهذا لا شك أنه خطأ، وحجتهم: أنهم يقولون: إن الرحمة رقة ولين والرقة واللين لا تناسبان عظمة الخالق سبحانه وتعالى.

فنقول لهم: إن هذه الرحمة رحمة المخلوق، أما رحمة الخالق فإنها تليق به سبحانه وتعالى، ولا تتضمن نقصًا؛ فهو ذو رحمة بالغة، وسلطان تام؛ فلا يرد بأسه عن القوم المجرمين.

وهنا مسائل تتعلق بالآية:

١- نجاسة الميتة حسية.

٢- الذي يعيش في البر والبحر يعطى حكم البر تغليبًا لجانب الخطر.

٣- بالنسبة لميتة الآدمي - إذا اضطر إليها الإنسان - اختلف فيها أهل العلم؛ فالمشهور عند الحنابلة أنه لا يجوز أن يأكلها - ولو اضطر - وقالت الشافعية: «إنه يجوز أكلها عند الضرورة» وهو الصحيح.

٤- كل المحرمات إذا اضطر إليها، وزالت بها الضرورة كانت مباحة، قلنا: «وزالت بها الضرورة» احترازًا مما لا تزول به الضرورة، كما إذا ما اضطر الإنسان إلى أكل سم - فلا يجوز أن يأكل؛ لأنه لا تزول بها ضرورته، بل يموت به، ولو اضطر إلى شرب خمر لعطش لم يحل له؛ لأنه لا تزول به ضرورته، ولذلك لو احتاج إلى شربه لدفع لقمة غص بها حل له؛ لأنه تزول به ضرورته.

الفوائد:

١ـ من فوائد الآية: تحريم الميتة، والدم، ولحم الخنزير، وما أهل به لغير الله.

٢ـ ومنها: أن التحريم والتحليل إلى الله؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ﴾

٣ـ ومنها: حصر المحرمات في هذه الأشياء الأربعة: الميتة، والدم، ولحم الخنزير، وما أهل به لغير الله؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا﴾؛ لأنها أداة حصر؛ لكن هذا الحصر قد بين أنه غير مقصود، لأن الله حرم في آية أخرى غير هذه الأشياء: حرم ما ذبح على النصب ـ وليس من هذه الأشياء ـ، وحرَّم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كل ذي ناب من السباع [١] وكل ذي مخلب من الطير[٢] والحمر الأهلية[٣] ـ وليس داخلاً في هذه الأشياء وحرمه النبي ﷺ ـ فيكون هذا الحصر غير مقصود بدلالة القرآن والسنة.

٤ ـ ومن فوائد الآية: تحريم جميع الميتات، لقوله تعالى: ﴿الْمَيْتَةَ﴾؛ و«أل» هذه للعموم إلا أنه يستثنى من ذلك السمك، والجراد ـ يعني: ميتة البحر، والجراد ـ للأحاديث الواردة في ذلك، والمحرم هنا هو الأكل؛ لقول النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ في الميتة: «**إنما حرم أكلها**»[١]؛ ويؤيده أن الله سبحانه وتعالى قال هنا: ﴿**كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ**﴾ [البقرة: ٥٧] ثم قال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾ لأن السياق من الأكل؛ ويدخل في تحريم أكل الميتة جميع أجزائها.

---

(١) البخاري (٥٥٣٠)، ومسلم (١٩٣٢).
(٢) مسلم (١٩٣٤).
(٣) البخاري (٥٥٢١)، ومسلم (١٩٣٥).
(١) البخاري (٥٥٢٧)، ومسلم (١٩٣٦).

٥ ـ ومن فوائد الآية: تحريم الدم المسفوح؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَالدَّمَ﴾ .

٦ـ ومنها: تحريم لحم الخنزير؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ﴾ وهو شامل لشحمه وجميع أجزائه؛ لأن اللحم المضاف للحيوان يشمل جميع أجزائه، لا يختص به جزء دون جزء؛ اللهم إلا إذا قرن بغيره، مثل أن يقال: «اللحم، والكبد»، أو «اللحم، والأمعاء» فيخرج منه ما خصص.

٧ـ ومنها: تحريم ما ذكر اسم غير الله عليه، لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾

٨ـ ومنها: تحريم ما ذبح لغير الله ـ ولو ذكر اسم الله عليه ـ، مثل أن يقول: «بسم الله والله أكبر، اللهم هذا للصنم الفلاني»؛ لأنه أهل به لغير الله.

٩ـ ومنها: أن الشرك قد يؤثر الخبث في الأعيان ـ وإن كانت نجاسته معنوية، هذه البهيمة التي أهل لغير الله بها نجسة خبيثة محرمة، والتي ذكر اسم الله عليها طيبة حلال، تأمل خطر الشرك، وأنه يتعدىٰ من المعاني إلىٰ المحسوسات، وهو جدير بأن يكون كذلك، لهذا قال الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨] مع أن بدن المشرك ليس بنجس، لكن لقوة خبثه المعنوي، وفساد عقيدته وطويته صار مؤثرًا حتىٰ في الأمور المحسوسة.

١٠ـ ومن فوائد الآية: فضيلة الإخلاص لله.

١١ـ ومنها: أن الضرورة تبيح المحذور، لقوله تعالىٰ: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾؛ ولكن هذه الضرورة تبيح المحرم بشرطين.

الشرط الأول: صدق الضرورة بحيث لا يندفع الضرر إلا بتناول المحرم.

الشرط الثاني: زوال الضرورة به حيث يندفع الضرر.

فإن كان يمكن دفع الضرورة بغيره لم يكن حلالاً، كما لو كان عنده ميتة

ومذكاة، فإن الميتة لا تحل حينئذ؛ لأن الضرورة تزول بأكل المذكاة؛ ولو كان عطشان، وعنده كأس من خمر لم يحل له شربها، لأن ضرورته لا تزول بذلك، إذ لا يزيده شرب الخمر إلا عطشًا، ولهذا لو غص بلقمة وليس عنده ما يدفعها به إلا كأس خمر كان شربها لدفع اللقمة حلالاً.

١٢ـ ومن فوائد الآية: إثبات رحمة الله عز وجل؛ لأن من رحمة الله أن أباح المحرم للعبد دفع ضرورته.

١٣ـ ومنها: أن الأعيان الخبيثة تنقلب طيبة حين يحكم الشرع بإباحتها على أحد الاحتمالين؛ فإن حل الميتة للمضطر يحتمل حالين:

الأولى: أن نقول: إن الله على كل شيء قدير، فالذي جعلها خبيثة بالموت بعد أن كانت طيبة حال الحياة قادر على أن يجعلها عند الضرورة إليها طيبة، مثل ما كانت الحمير طيبة تؤكل حال حلها، ثم أصبحت بعد تحريمها خبيثة لا تؤكل؛ فالله سبحانه وتعالى هو خالق الأشياء، وخالق صفاتها، ومغيرها كيف يشاء؛ فهو قادر على أن يجعلها إذا اضطر عبده إليها طيبة.

الحال الثانية: أنها ما زالت على كونها خبيثة، لكنه عند الضرورة إليها يباح هذا الخبيث للضرورة، وتكون الضرورة واقية من مضرتها، فتناولها للضرورة مباح، وضررها المتوقع تكون الضرورة واقية منه.

والحالان بينهما فرق؛ لأنه على الحال الأولى انقلبت من الرجس إلى الطهارة، وعلى الحال الثانية هي على رجسيتها لكن هناك ما يقي مضرتها ـ وهو الضرورة ـ وهذه الحال أقرب، لأنه لو كان عند الضرورة يزول خبثها لكانت طيبة تحل للمضطر وغيره.

ويؤيده الحس: فإن النفس كلما كانت أشد طلبًا للشيء كان هضمه سريعًا، بحيث لا يتضرر به الجسم، وانظر إلى نفسك إذا أكلت طعامًا على طعام يتأخر هضم الأول، والثاني ـ مع ما يحصل فيه من الضرر ـ؛ لكن إذا أكلت طعامًا

وأنت جائع فإنه ينهضم بسرعة.

ويشهد لهذا ما يروىٰ عن صهيب الرومي أنه كان في عينيه رمد، فجيء إلىٰ النبي - صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم - بتمر وهو حاضر؛ فأكل منه النبي - صلىٰ الله عليه وعلي آله وسلم -، فأراد صهيب أن يأكل منه؛ فقال له النبي - صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم -: «**تأكل تمرًا وبك رمد؟!**» لأن المعروف أن التمر يزيد في وجع العين، فقال: «إني أمضغ من ناحية أخرىٰ»[1] أي: إذا كانت اليمنىٰ هي المريضة بالرمد أمضغه علىٰ الجانب الأيسر، فضحك النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم-، ومكنه من أكله.

قال ابن القيم - رحمه الله -: «إن الحكمة في أن الرسول - صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم - مكنه - مع أن العادة أن هذا ضرر -؛ لأن قوة طلب نفسه له يزول بها الضرر: ينهضم سريعًا، ويتفاعل مع الجسم، ويذهب ضرره».

١٤- ومن فوائد الآية: أن من تناول المحرم بدون عذر فهو آثم؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ فعلم منها أن من كان غير مضطر فعليه إثم.

١٥- ومن فوائد الآية عند بعض أهل العلم: أن العاصي بسفره لا يترخص، لقوله تعالىٰ: ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ﴾ فإنهم قالوا: إن المراد بـ«الباغي» الخارج عن الإمام، و«العادي» العاصي بسفره، وقالوا: إن العاصي بسفره، أو الباغي علىٰ الإمام لا يترخص بأي رخصة من رخص السفر: فلا يقصر الصلاة، ولا يمسح الخف ثلاثة أيام، ولا يأكل الميتة، ولا يفطر في رمضان، وهذه المسألة فيها خلاف بين أهل العلم تفصيله في كتب الفقه.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٤٣)، وحسنه الألباني في «صحيح ابن ماجه» (٢٧٧٦).

تنبيه:

قد يقال: إنه يستفاد من إباحة المحرم عند الضرورة: وجوب تناوله؛ لأن المحرم لا ينتهك إلا بواجب، وهذه قاعدة ذهب إليها بعض أهل العلم، قال: إن المحرم إذا انتهك فهو دليل على الوجوب، مثلما قالوا في وجوب الختان: فقد أخذ بعض العلماء الوجوب من هذه القاعدة، قالوا: إن الأصل أن قطع الإنسان شيئًا من بدنه حرام، والختان قطع شيء من بدنه، ولا ينتهك المحرم إلا لشيء واجب، فقرروا وجوب الختان من هذه القاعدة، ولكنها غير مطردة، لهذا يجوز للمسافر أن يفطر في رمضان، والفطر انتهاك محرم مع أن الفطر ليس بواجب.

١٦ـ ومن فوائد الآية: إثبات اسمين من أسماء الله وهما «الغفور» و«الرحيم» وما تضمناه من صفة.

١٧ـ ومنها: إثبات ما ذكره أهل السنة والجماعة من أن أسماء الله سبحانه وتعالى المتعدية يستفاد منها ثبوت تلك الأحكام المأخوذة منها، فالأسماء المتعدية تتضمن الإسم، والصفة، والأثر ـ الذي هو الحكم المترتب عليه ـ، والعلماء يأخذون من مثل هذه الآية بثبوت الأثر ـ وهو الحكم ـ، لأنه لكونه غفورًا رحيمًا غفر لمن تناول هذه الميتة لضرورته، ورحمه بحلها، فيكون في هذا دليل واضح على أن أسماء الله عز وجل تدل على «الذات» الذي هو المسمى و«الصفة» و«الحكم» كما قال بذلك أهل العلم ـ رحمهم الله ـ.

تنبيه:

ما أهل به لغير الله أنواع:

النوع الأول: أن يهل بها لغير الله فقط، مثل أن يقول: باسم جبريل، أو محمد، أو غيرهما، فالذبيحة حرام بنص القرآن ولو ذبحها لله.

النوع الثـاني: أن يهل بها لله، ولغيره، مثل أن يقول: «باسم الله واسم محمد»، فالذبيحة حرام أيضًا، لأنه اجتمع مبيح، وحاظر، فغلب جانب الحظر.

النوع الثـالث: أن يهل بها باسم الله، وينوي بها التقريب، والتعظيم لغيره، فالذبيحة حرام أيضًا؛ لأنه شرك.

وهل يكون ذبح الذبيحة للضيف إهلالاً بها لغير الله؟

الجواب: إن قصد بها إكرام الضيف فلا يدخل بلا شك، كما لو ذبح الذبيحة لأولاده ليأكلوها، وإن قصد بذلك التقرب إليه، وتعظيمه تعظيم عبادة فإنه شرك، كالمذبوح على النصب تمامًا، فلا يحل أكلها؛ وقد كان بعض الناس ـ والعياذ بالله ـ إذا قدم رئيسهم أو كبيرهم يذبحون بين يديه القرابين تعظيمًا له ـ لا ليأكلها، ثم تترك للناس ـ؛ وهذا يكون قد ذبح على النصب؛ فلا يحل أكله ـ ولو ذكر اسم الله عليه ـ.

النوع الرابع: أن لا يهل لأحد ـ أي لم يذكر عليها اسم الله، ولا غيره ـ، فالذبيحة حرام أيضًا، لقوله تعالى: **﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾** [الأنعام: ١٢١].

ولقول النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ: **«ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا»**[١].

* * *

(١) أخرجه البخاري (٢٥٠٧)، ومسلم (١٩٦٨).



القصاص حياة



﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٨) وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُوْلِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٨، ١٧٩].

التفسير:

[١٧٨] قوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ سبق الكلام علىٰ ذكر فوائد تصدير الخطاب بالنداء بوصف الإيمان للمنادىٰ.

قوله تعالىٰ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾ أي: فرض، كقوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾، وسمي الفرض مكتوبًا؛ لأن الكتابة تثبت الشيء، وتوثقه، قال الله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

قوله تعالىٰ: ﴿الْقِصَاصُ﴾ هذه نائب فاعل، والقصاص شمل إزهاق النفس، وما دونها، قال الله تعالىٰ في سورة المائدة: ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: ٤٥].

وقال النبي - صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم - في كسر الربيع سن جارية من الأنصار: «كتاب الله القصاص»[1]، ولكنه تعالىٰ هنا قال: ﴿فِي الْقَتْلَى﴾

---

(١) البخاري (٢٧٠٣)، ومسلم (١٦٧٥).

وفي سورة المائدة: في القتل وفيما دونه: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ...﴾ [المائدة: ٤٥] إلخ.

و«قتلى»: جمع قتيل، مثل «جرحى»: جمع جريح، و«أسرى»: جمع أسير، وقوله تعالى: ﴿فِي الْقَتْلَى﴾ أي: في شأن القتلى، وليس في القتلى أنفسهم؛ لأن القتيل مقتول، فلا قصاص، لكن في شأنهم، والذي يقتص منه هو القاتل.

وبعد العموم في قوله تعالى: ﴿الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾ بدأ بالتفصيل فقال تعالى: ﴿الْحُرُّ بِالْحُرِّ﴾، و ﴿الْحُرُّ﴾ مبتدأ و ﴿بِالْحُرِّ﴾ خبر، يعني: الحر بقتل الحر، والباء هنا إما للبدلية، وإما للعوض، يعني: الحر بدل الحر، أو الحر عوض الحر، و ﴿الْحُرُّ﴾ هو الذي ليس بمملوك.

قوله تعالى: ﴿وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ﴾ أي: العبد يقتل بالعبد، و ﴿الْعَبْدُ﴾: هو المملوك.

قوله تعالى: ﴿وَالأُنثَى بِالأُنثَى﴾ أي: الأنثى تقتل بالأنثى.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾، «من» هذه شرطية، والفاء عاطفة ومفرعة أيضًا، تفيد أن ما بعدها مفرع على ما قبلها.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ﴾ المعفو له: القاتل، و ﴿مِنْ أَخِيهِ﴾ المراد به المقتول - أي: من دم أخيه - فأي قاتل عفي له من دم أخيه شيء سقط القصاص، وحينئذ على العافي اتباع بالمعروف عند قبض الدية، بحيث لا يتبع عفوه منًّا، ولا أذى، و ﴿شَيْءٌ﴾ نكرة في سياق الشرط، فتعم كل شيء قليلاً كان أو كثيرًا.

وقوله تعالى: ﴿فَاتِّبَاعٌ﴾ خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: فالواجب اتباع بالمعروف، والاتباع بالمعروف يكون على ورثة المقتول، يعني: إذا عفوا فعليهم

أن يتبعوا القاتل بالمعروف .

قوله تعالى : ﴿وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ﴾ أي : على القاتل إيصال إلى العافي عن القصاص ، وهي معطوفة على «اتباع» ، والضمير في ﴿إِلَيْهِ﴾ يعود إلى العافي بإحسان ، والمؤدى : ما وقع الاتفاق عليه .

قوله تعالى : ﴿بِإِحْسَانٍ﴾ أي : يكون الأداء بإحسان وافيًا بدون مماطلة ، والباء للمصاحبة - يعني : أداء مصحوبًا بالإحسان - وإنما نص على «الإحسان» هنا ، و«المعروف» هناك ؛ لأن القاتل المعتدي لا يكفر عنه إلا الإحسان ليكون في مقابلة إساءته ، أما أولئك العافون فإنهم لم يجنوا ، بل أحسنوا حين عدلوا عن القتل إلى الدية .

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ المشار إليه : كل ما سبق من وجوب القصاص ، ومن جواز العفو تخفيف من الله في مقابل وجوب القصاص ، وقد ذكر ابن عباس رضي الله عنهما أن بني إسرائيل فرض الله عليهم القصاص فرضًا ، وهذه الأمة خفف عنها ، فلم يجب عليها القصاص ، لأن الإنسان قد يكون لديه رحمة بالقاتل ، وقد يكون القاتل من أقاربه ، وقد يكون اعتبارات أخرى فلا يتمكن من تنفيذ القصاص في حقه ، فخفف على هذه الأمة ولله الحمد .

وقوله تعالى : ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ «الرب» معناه : الخالق المالك المدبر لخلقه كما يشاء على ما تقتضيه حكمته .

وقوله تعالى : ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ أي : بالجميع ، بالقاتل ؛ حيث سقط عنه القتل ، وبأولياء المقتول ؛ حيث أبيح لهم أن يأخذوا العوض ؛ لأن من الجائز أن يكون الواجب إما القصاص أو العفو مجانًا ، لكن من رحمة الله أنه أباح هذا وهذا ، فهو رحمة بالجميع .

قوله تعالى: ﴿فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

«من» اسم شرط، وفعل الشرط: ﴿اعْتَدَى﴾ وجوابه ﴿فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. المشار إليه في قوله تعالى: ﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾: التنازل عن القصاص بأخذ الدية، أو قبولها و﴿عَذَابٌ﴾ بمعنى عقوبة، و﴿أَلِيمٌ﴾ بمعنى مؤلم يعني: موجع، والمعنى: أن من اعتدى من أولياء المقتول بعد العفو فله عذاب أليم - ويحتمل أن يكون المراد: من اعتدى من أولياء المقتول، ومن القاتل.

الفوائد:

١- من فوائد الآية: أهمية القصاص؛ لأن الله وجه الخطاب به إلى المؤمنين، وصدره بالنداء المستلزم للتنبيه، وتصدير الخطاب بالنداء فائدته التنبيه، وأهمية الأمر.

٢- ومنها: أن تنفيذ القصاص من مقتضى الإيمان؛ لأن الخطاب موجه للمؤمنين.

٣- ومنها: أن ترك تنفيذه نقص في الإيمان، فما كان من مقتضى الإيمان تنفيذه فإنه يقتضي نقص الإيمان بتركه.

٤- ومنها: وجوب التمكين من القصاص؛ لقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾.

٥- ومنها: مراعاة التماثل بين القاتل، والمقتول، لقوله تعالى: ﴿الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى﴾.

٦- ومنها: أن الحر يقتل بالحر، ولو اختلفت صفاتهما، كرجل عالم عاقل غني جواد شجاع قتل رجلاً فقيراً أعمى أصم أبكم زمنًا جبانًا جاهلاً فإنه يقتل به، لعموم قوله تعالى: ﴿الْحُرُّ بِالْحُرِّ﴾.

٧ـ ومنها: أن العبد يقتل بالحر، لأنه إذا قتل الحر بالحر فمن باب أولى أن يقتل العبد بالحر.

٨ـ ومنها: أن العبد يقتل بالعبد، ولو اختلفت قيمتهما، لعموم قوله تعالى: ﴿وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ﴾ فلو قتل عبد يساوي مائة ألف عبداً لا يساوي إلا عشرة دراهم فإنه يقتل به، لعموم قوله تعالى: ﴿وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ﴾.

٩ـ ومنها: أن العبد إذا قتل وكان قاتله حرًا فإنه لا يقتل به لمفهوم قوله تعالى: ﴿الْحُرُّ بِالْحُرِّ﴾، وهذه المسألة فيها خلاف بين أهل العلم؛ فمنهم من قال: إن الحر يقتل بالعبد، لعموم قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥].

وقول النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ: **«لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس...»** (١).

وهذا القول هو الصواب، والقول الثاني: أن الحر يقتل بالعبد إذا كان مالكًا له؛ لقول النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ: **«من قتل عبده قتلناه، ومن جدع عبده جدعناه»** (٢).

وفي الاستدلال بهذا الحديث نظر:

أولاً: للاختلاف فيه.

وثانيًا: أن يقال: إذا كان السيد يقتل بعبده وهو مالكه فمن باب أولى أن يقتل به من ليس بسيد له، وأما الحديث: **«لا يقتل حر بعبد»** (٣) فضعيف.

---

(١) البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

(٢) أحمد (٥/ ١٠)، وأبو داود (٤٥١٥)، والترمذي (١٤١٤)، والنسائي (٤٧٤٢)، وابن ماجه (٢٦٦٣)، وضعفه الألباني في «المشكاة» (٣٤٧٣).

(٣) أخرجه البيهقي (٨/ ٣٥)، والدارقطني (٣/ ١٣٣)، وانظر «التلخيص» (٤/ ١٦)، و«إرواء الغليل» (٧/ ٢٦٧) رقم (٢٢١١).

١٠- **ومنها:** أن الأنثى تقتل بالأنثى، ولو اختلفت صفاتهما، لعموم قوله تعالى: ﴿**وَالأُنثَى بِالأُنثَى**﴾.

١١- **ومنها:** أن الأنثى تقتل بالرجل؛ لأنها إذا قتلت بالأنثى فإنها من باب أولى تقتل بالرجل، ودلالة الآية عليه من باب مفهوم الأولوية.

١٢- **ومنها:** أن الرجل لا يقتل بالمرأة، لأنه أعلى منها، هذا مفهوم الآية، والصواب: أن يقتل بها، لأن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قتل يهوديًّا كان قتل جارية على أوضاح لها - رض رأسها بين حجرين، فرضَّ النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - رأسه بين حجرين[1]، وهذا يدل أن قتله كان قصاصًا؛ لا لنقض العهد - كما قيل به.

١٣- **ومنها:** جواز العفو عن القصاص إلى الدية، لقوله تعالى: ﴿**فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ إلخ، وهل له أن يعفو مجانًا؟ الجواب: نعم، له ذلك، لأن الله سبحانه وتعالى ندب إلى العفو فقال: ﴿**وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى**﴾ [البقرة: ٢٣٧].

وقال تعالى: ﴿**وَإِن تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾ [التغابن: ١٤]، وقال في وصف أهل الجنة: ﴿**الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ**﴾ [آل عمران: ١٣٤]، لكن العفو مندوب إليه ما كان فيه إصلاح، لقوله تعالى: ﴿**فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ**﴾ [الشورى: ٤٠].

فإذا كان في العفو إصلاح، مثل أن يكون القاتل معروفًا بالصلاح، ولكن

---

(١) البخاري (٢٤١٣)، ومسلم (١٦٧٢).

بدرت منه هذه البادرة النادرة، ونعلم - أو يغلب على ظننا - أنا إذا عفونا عنه استقام، وصلحت حاله، فالعفو أفضل لا سيما إن كان له ذرية ضعفاء، ونحو ذلك، وإذا علمنا أن القاتل معروف بالشر، والفساد، وإن عفونا عنه لا يزيده إلا فسادًا، وإفسادًا فترك العفو عنه أولى، بل قد يجب ترك العفو عنه.

١٤- ومن فوائد الآية: أنه إذا عفا بعض الأولياء عن القصاص سقط القصاص في حق الجميع، لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ وهي نكرة تعم القليل والكثير؛ لأنها في سياق الشرط، وعلى هذا فلو كان لأحد ورثة المقتول جزء من ألف جزء من التركة، ثم عفا عن القصاص انسحب العفو على الجميع؛ إذ لا يمكن قتل القاتل إلا جزءًا من ألف جزء منه.

١٥- ومنها: أن دية العمد على القاتل، لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ ولا شك أن المعفو عنه هو القاتل، وقد أمر بالأداء.

١٦- ومنها: أن فاعل الكبيرة لا يخرج من الإيمان، لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ فجعل الله المقتول أخًا للقاتل، ولو خرج من الإيمان لم يكن أخًا له.

١٧- ومنها: الرد على طائفتين مبتدعتين، وهما الخوارج، والمعتزلة، لأنهم يقولون: إن فاعل الكبيرة خارج من الإيمان، لكن الخوارج يصرحون بكفره، والمعتزلة يقولون: إنه في منزلة بين المنزلتين: الإيمان، والكفر، فلا هو كافر، ولا هو بمؤمن، لكن اتفق الجميع أنه مخلد في النار.

١٨- ومنها: أنه يجب الاتباع بالمعروف، يعني يجب على أولياء المقتول إذا عفوا إلى الدية ألا يتسلطوا على القاتل، بل يتبعونه بالمعروف بدون أذية، وبدون مِنَّة، لقوله تعالى: ﴿فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾ والخطاب لأولياء المقتول.

١٩ـ ومنهـا: وجوب الأداء على القاتل بالإحسان، لقوله تعالى: ﴿وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ .

٢٠ـ ومنهـا: أن الله خفف عن هذه الأمة بجواز العفو، ورحمهم بجواز أخذ العوض، لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ تخفيف على القاتل، ورحمة بأولياء المقتول، حيث أذن لهم أن يأخذوا عوضًا، وإلا لقيل لهم: إما أن تعفوا مجانًا، وإما أن تأخذوا بالقصاص.

٢١ـ ومنها: إثبات الرحمة لله، وهي رحمة حقيقةٌ تستلزم حصول النعم، واندفاع النقم، وأهل التعطيل يفسرونها بـ«الإنعام» الذي هو مفعول الرب، أو بـ«إرادة الإنعام»، وينكرون حقيقة الرحمة، وقد ضلوا في ذلك. فإن الإنعام أو إرادته من آثار الرحمة، وليس إياها.

٢٢ـ ومنها: أن المعتدي بعد انتهاء القصاص، أو أخذ الدية متوعد بالعذاب الأليم سواء كان من أولياء المقتول، أو من القاتل؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ .

﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٩].

التفسير:

قوله تعالىٰ: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾، ﴿لَكُمْ﴾ خبر مقدم، و﴿حَيَاةٌ﴾ مبتدأ مؤخر، و﴿الْقِصَاصِ﴾ هو قتل القاتل بمن قتله، فـ«أل» فيه للعهد، و﴿حَيَاةٌ﴾ نكرة للتعظيم، والمعنىٰ: حياة كبرىٰ، أو عظمىٰ.

قوله تعالىٰ: ﴿يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ أي: يا أصحاب العقول، وإنما خاطبهم بذلك، لأن الحكم يحتاج إلىٰ تعقل، وتدبر حتىٰ يتبين مطابقته للعقل.

قوله تعالىٰ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ «لعل»: للتعليل، والمعلل: ثبوت القصاص، يعني: أوجبنا القصاص، وكتبناه عليكم من أجل أن تتقوا العدوان بالقتل، فإن الإنسان إذا علم أنه مقتول بالقتل سيتقي القتل بلا شك.

الفوائد:

١ـ من **فوائد الآية**: الحكمة العظمىٰ في القصاص، وهي الحياة الكاملة، لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾.

فإن قيل: كيف يكون لنا في القصاص حياة مع أننا قتلنا القاتل؛ فزدنا إزهاق نفس أخرىٰ؟

فالجواب: نعم، يكون لنا في القصاص حياة بأن القتلة إذا علموا أنه سيقتص منهم امتنعوا عن القتل، فكان في ذلك تقليل للقتل، وحياة للأمة، ولهذا جاءت منكرة للدلالة علىٰ عظم هذه الحياة، فالتنكير هنا للتعظيم ـ يعني: حياة عظيمة شاملة للمجتمع كله، أما بالنسبة للقاتل فيقتل، لكن قتل القاتل حياة للجميع.

٢ـ ومن فوائد الآية: أن يفعل بالجاني كما فعل، لأن بذلك يتم القصاص، فإذا قتل بسكين قتل بمثلها، أو بحجر قتل بمثله، أو بسم قتل بمثله، وهكذا.

٣ـ ومنها: أن كون القصاص حياة يحتاج إلىٰ تأمل وعقل، لقوله تعالىٰ: ﴿يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ﴾.

٤ـ ومنها: أنه يجب علىٰ الإنسان أن يؤمن بأحكام الشريعة دون تردد، وإذا رأىٰ ما يستبعده في بادئ الأمر فليتأمل وليتعقل حتىٰ يتبين له أنه عين الحكمة، والمصلحة، ولهذا قال تعالىٰ: ﴿يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ﴾ فأتىٰ بالنداء المقتضي للانتباه.

٥ـ ومنها: أن من فوائد القصاص أن يتقي الجناة القتل، لقوله تعالىٰ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١] واتقاؤهم للقتل من تقوىٰ الله.

تنبيه:

اعلم بأن للقصاص شروطًا لثبوته، وشروطًا لاستيفائه مذكورة علىٰ التفصيل في كتب الفقه، فليرجع إليها.

* * *

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٨٣) أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (١٨٤) شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٣-١٨٥].

التفسير:

[١٨٣] قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ سبق الكلام عليها.

قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ أي: فرض والذي فرضه هو الله سبحانه وتعالى.

و ﴿الصِّيَامُ﴾ نائب فاعل مرفوع، وهو في اللغة: الإمساك، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ [مريم: ٢٦].

يعني: إمساك عن الكلام بدليل قولها: ﴿فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا﴾ [مريم: ٢٦].

وأما في الشرع: فإنه التعبد لله بترك المفطرات من طلوع الفجر إلىٰ غروب الشمس.

قوله تعالىٰ: ﴿كَمَا كُتِبَ﴾ «ما» مصدرية والكاف حرف جر، وتفيد التشبيه، وهو تشبيه للكتابة بالكتابة، وليس المكتوب بالمكتوب والتشبيه بالفعل من المفعول، كما في قوله ﷺ: «**إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر**»(١) التشبيه هنا للرؤية بالرؤية لا للمرئي بالمرئي؛ لأن الكاف دخلت علىٰ الفعل الذي يؤول إلىٰ المصدر.

قوله تعالىٰ: ﴿عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ أي: من الأمم السابقة ـ يعم اليهود والنصارىٰ، ومن قبلهم، كلهم كتب عليهم الصيام، ولكنه لا يلزم أن يكون كصيامنا في الوقت والمدة، وهذا التشبيه فيه فائدتان:

الفائدة الأولى: التسلية لهذه الأمة حتىٰ لا يقال كلفنا بهذا العمل الشاق دون غيرنا، لقوله تعالىٰ: ﴿**وَلَن يَنفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذ ظَّلَمْتُمْ أَنَّكُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ**﴾ [الزخرف: ٣٩] يعني: لن يخفف عنكم العذاب اشتراككم فيه كما هي الحال في الدنيا فإن الإنسان إذا شاركه غيره في أمر شاقٍّ هان عليه، ولهذا قالت الخنساء ترثي أخاها صخراً:

ولولا كثرة الباكين حولي ... على إخوانهم لقتلت نفسي
وما يكون مثل أخي ولكن ... أسلي النفس عنه بالتأسي

الفائدة الثانية: استكمال هذه الأمة للفضائل التي سبقت إليها الأمم السابقة، ولا ريب أن الصيام من أعظم الفضائل؛ فالإنسان يصبر عن طعامه، وشرابه، وشهواته لله عز وجل، ومن أجل هذا اختصه الله لنفسه، فقال

(١) أخرجه الترمذي (٢٥٥٤)، وابن ماجه (١٧٨)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (٢٠٦٩)، والحديث له طرق أخرىٰ بألفاظ مختلفة عند البخاري ومسلم.

تعالى : «كل عمل ابن آدم له ، يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به يدع شهواته وطعامه من أجلي»[1] .

قوله تعالى : ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ ، «لعل» : للتعليل ، ففيها بيان الحكمة من فرض الصوم ، أي : تتقون الله عز وجل ؛ هذه هي الحكمة الشرعية التعبدية للصوم ، وما جاء سوى ذلك من مصالح بدنية ، أو مصالح اجتماعية فإنها تبع .

الفوائد:

١ـ من فوائد الآية: أهمية الصيام ، لأن الله تعالى صدره بالنداء ، وأنه من مقتضيات الإيمان ، لأنه وجه الخطاب إلى المؤمنين ، وأن تركه مخلٌّ بالإيمان .

٢ـ ومنها: فرضية الصيام ، لقوله تعالى : ﴿كُتِبَ﴾ .

٣ـ ومنها: فرض الصيام على من قبلنا من الأمم ، لقوله تعالى : ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ .

٤ـ ومنها: تسلية الإنسان بما ألزم به غيره ليهون عليه القيام به ؛ لقوله تعالى : ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ .

٥ـ ومنها: استكمال هذه الأمة لفضائل من سبقها ، حيث كتب الله عليها ما كتب على من قبلها لتترقى إلى درجة الكمال كما ترقى إليها من سبقها .

٦ـ ومنها: الحكمة في إيجاب الصيام ، وهي تقوى الله ، لقوله تعالى : ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ .

٧ـ ومنها: فضل التقوى ، وأنه ينبغي سلوك الأسباب الموصلة إليها ، لأن الله أوجب الصيام لهذه الغاية ، إذًا هذه الغاية غاية عظيمة ، ويدل على عظمها أنها وصية الله للأولين والآخرين ، لقوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١] .

---

(١) البخاري (٢٩٢٧) ، ومسلم (١١٥١) .

ويتفرع على هذه الفائدة: اعتبار الذرائع .

يعني : ما كان ذريعة إلى الشيء فإن له حكم ذلك الشيء ، فلما كانت التقوى واجبة كانت وسائلها واجبة ، ولهذا يجب على الإنسان أن يبتعد عن مواطن الفتن : لا ينظر إلى المرأة الأجنبية ، ولا يكلمها كلامًا يتمتع به معها ، لأنه يؤدي إلى الفتنة ، ويكون ذريعة إلى الفاحشة ، فيجب اتقاء ذلك ، حتى إن الرسول ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ أمر من سمع بالدجال أن يبتعد عنه حتى لا يقع في فتنته[1] .

٨ـ ومن فوائد الآية: حكمة الله سبحانه وتعالى بتنويع العبادات ، لأننا إذا تدبرنا العبادات وجدنا أن العبادات متنوعة : منها ما هو مالي محض ، ومنها ما هو بدني محض ، ومنها ما هو مركب منهما : بدني ومالي ، ومنها ما هو كف ـ ليتم اختبار المكلف ، لأن من الناس من يهون عليه العمل البدني دون بذل المال ، ومنهم من يكون بالعكس ، فمن ثم نوع الله سبحانه وتعالى بحكمته العبادات ، فالصوم كف عن المحبوب قد يكون عند بعض الناس أشق من بذل المحبوب .

ومن العجائب في زمننا هذا أن من الناس من يصبر على الصيام ، ويعظمه ، ولكن لا يصبر على الصلاة ، ولا يكون في قلبه من تعظيم الصلاة ما في قلبه من تعظيم الصيام ، تجده يصوم رمضان لكن الصلاة حيث إنها تتكرر كل يوم صار هينًا على هذا الإنسان تركها ، والصوم يكون عنده تركه صعبًا ، ولهذا إذا أرادوا ذم إنسان قالوا : إنه لا يصوم ، ولا يصلي ، يبدءون بالصوم .

---

(١) أخرجه أحمد (٢٠١١٦)، وأبو داود (٤٣١٩)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٣١)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٣٧٣) .

﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٤]

التفسير:

[١٨٤] قوله تعالى: ﴿أَيَّامًا﴾ مفعول لقوله تعالى: ﴿الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣].

لأن الصيام مصدر يعمل عمل فعله - أي: كتب عليكم أن تصوموا أيامًا معدودات، و﴿أَيَّامًا﴾ نكرة، والنكرة تفيد القلة، وتفيد الكثرة، وتفيد العظمة، وتفيد الهون - بحسب السياق، لما قرنت هنا بقوله تعالى: ﴿مَّعْدُودَاتٍ﴾ أفادت القلة، يعني: هذا الصيام ليس أشهرًا، ليس سنوات، ليس أسابيع، ولكنه أيام معدودات قليلة، و﴿مَّعْدُودَاتٍ﴾ من صيغ جملة القلة، لأن جمع المذكر السالم، وجمع المؤنث السالم من صيغ جمع القلة، يعني: فهي أيام قليلة.

قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ كالاستثناء من قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾ [البقرة: ١٨٣]، يشمل المريض، والمسافر، والقادر، والعاجز.

و﴿مَن﴾ شرطية و﴿كَانَ﴾ فعل الشرط، وجملة: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ جواب الشرط، و«عدة» مبتدأ، والخبر محذوف، والتقدير: فعليه عدة، ويجوز أن تكون «عدة» خبرًا، والمبتدأ محذوف، والتقدير: فالواجب عدة، أو فالمكتوب عدة.

وقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا﴾ يعني مرضًا يشق به الصوم، أو يتأخر به البرء، أو يفوت به العلاج كما لو قال له الطبيب: خذ حبوبًا كل أربع ساعات، وما أشبه ذلك، ودليل التخصيص بمرض يشق به الصوم ما يفهم من العلة.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ أي: السفر المبيح للفطر، والحكمة في التعبير بقوله: ﴿عَلَى سَفَرٍ﴾ - والله أعلم -، أن المسافر قد يقيم في بلد أثناء سفره عدة أيام ويباح له الفطر، لأنه على سفر، وليست نيته الإقامة، كما حصل للرسول - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - في غزوة الفتح فإنه أقام في مكة تسعة عشر يومًا وهو يقصر الصلاة[1] وأفطر حتى انسلخ الشهر[2].

وقوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ أي: أيام مغايرة، قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ أي: يستطيعونه، وقال بعض أهل العلم: ﴿يُطِيقُونَهُ﴾ أي: يطوقونه، أي: يتكلفونه، ويبلغ الطاقة منهم حتى يصبح شاقًا عليهم، وقال آخرون: إن في الآية حذفًا، والتقدير: وعلى الذين لا يطيقونه فدية، وكلاهما ضعيف، والثاني أضعف، لأن هذا القول يقتضي تفسير المثبت بالمنفي، وتفسير الشيء بضده لا يستقيم، وأما القول الأول منهما فله وجه، لكن ما ثبت في «الصحيحين» من حديث سلمة بن الأكوع يدل على ضعفه: «أنه أول ما كتب الصيام كان الإنسان مخيرًا بين أن يصوم، أو يفطر، ويفتدي حتى نزلت الآية التي بعدها: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾»[3]، وكذلك ظاهر الآية يدل على ضعفه؛ لأن قوله بآخرها: ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ يدل على أنهم يستطيعون الصيام، وأنه خوطب به من يستطيع فيكون ظاهر الآية مطابقًا لحديث سلمة، وهذا هو القول الراجح أن معنى ﴿يُطِيقُونَهُ﴾: يستطيعونه.

قوله تعالى: ﴿فِدْيَةٌ﴾ مبتدأ مؤخر خبره: ﴿عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ و﴿فِدْيَةٌ﴾ أي: فداء يفتدي به عن الصوم، والأصل أن الصوم لازم لك، وأنك مكلف به، فتفدي نفسك من هذا التكليف والإلزام بإطعام مسكين.

---

(١) انظر البخاري (١٠٨٠).

(٢) البخاري (١٩٤٨)، ومسلم (١١١٣).

(٣) البخاري (٤٥٠٧)، ومسلم (١١٤٥).

قوله تعالى: ﴿طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾عطف بيان لقوله تعالى: ﴿فِدْيَةٌ﴾أي: عليهم لكل يوم طعام مسكين، وليس المعنى: طعام مسكين لكل شهر، بل لكل يوم، ويدل لذلك القراءة الثانية في الآية: ﴿طعام مساكين﴾بالجمع، فكما أن الأيام التي عليه جمع، فكذلك المساكين الذين يطعمون لا بد أن يكونوا جمعًا

وفي قوله تعالى: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ثلاث قراءات:

الأولى: ﴿فديةُ طعامِ مساكين﴾ بحذف التنوين في ﴿فديةُ﴾ وبجر الميم في ﴿طعامِ﴾، و﴿مساكين﴾ بالجمع، وفتح النون بلا تنوين.

الثانية: ﴿فديةٌ طعامُ مسكينٍ﴾ بتنوين ﴿فديةٌ﴾ مع الرفع، و﴿طعامُ﴾ بالرفع، و﴿مسكين﴾ بالإفراد، وكسر النون المنونة.

الثالثة: ﴿فديةٌ طعامُ مساكين﴾ بتنوين ﴿فديةٌ﴾ مع الرفع، ﴿طعامُ﴾ بالرفع، و﴿مساكين﴾ بالجمع، وفتح النون بلا تنوين.

وقوله تعالى: ﴿طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾المراد بالمسكين: من لا يجد شيئًا يكفيه لمدة سنة، فيدخل في هذا التعريف الفقير، فإن مر بك المسكين فهو شامل للفقير، وإذا مر بك الفقير فإنه شامل للمسكين، أما إذا جمعها فقد قال أهل العلم: إن بينهما فرقًا: فالفقير أشد حاجة من المسكين، الفقير: هو الذي لا يجد نصف كفاية سنة، وأما المسكين: فيجد نصفًا فأكثر دون الكفاية لمدة سنة.

وقوله تعالى: ﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾، ﴿تَطَوَّعَ﴾فعل الشرط، وجوابه جملة: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ﴾وقوله تعالى: ﴿ خَيْرًا ﴾: منصوب على أنه مفعول مطلق، والتقدير: فمن تطوع تطوعًا خيرًا، أي فمن فعل الطاعة على وجه خير فهو خير له، ويحتمل أن تكون ﴿ خَيْرًا ﴾ مفعولاً لأجله، والمعنى: فمن تطوع يريد خيرًا، والمراد على كلا التقديرين واحد، يعني: فمن فعل الطاعة يقصد بها الخير فهو خير له، ومعلوم أن الفعل لا يكون طاعة إلا إذا كان موافقًا لمرضاة

الله عز وجل بأن يكون خالصًا لوجهه موافقًا لشريعته، فإن لم يكن خالصًا لم يكن طاعة، ولا يقبل، وإن كان خالصًا على غير الشريعة لم يكن طاعة، ولا يقبل، لأن الأول شرك والثاني بدعة.

قوله تعالى: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ﴾، اختلف في ﴿خَيْرٌ﴾ هل نقول: هي للتفضيل، أي: خير له من سواه، أو نقول: إن ﴿خَيْرٌ﴾ اسم دال على مجرد الخيرية بدون مفضل، ومفضل عليه - وهذا هو الأقرب - ويكون المراد أن من تطوع بالفدية فهو خير له، ومطابقة هذا المعنى لظاهر الآية واضح.

قوله تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ المراد بالخير هنا التفضيل، يعني: أن تصوموا خير لكم من الفدية، وهذا يمثل به النحويون للمبتدأ المؤول، فإن قوله تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُوا﴾: فعل مضارع مسبوك مع «أن» المصدرية بمصدر، والتقدير: صومكم خير لكم - يعني من الفدية.

قوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ هذه جملة مستأنفة، والمعنى: إن كنتم من ذوي العلم فافهموا، و﴿إِن﴾ ليست شرطية فيما قبلها - يعني: ليست وصلية - كما يقولون؛ لأنه ليس المعنى: خيرٌ لنا إن علمنا، فإن لم نعلم فليس خيرًا لنا، بل هو مستأنف، ولهذا ينبغي أن نقف على قوله تعالى: ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.

الفوائد:

١- من فوائد الآية: أن الصوم أيامه قليلة؛ لقوله تعالى: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾.

٢- ومنها: التعبير بكلمات يكون بها تهوين الأمر على المخاطب لقوله تعالى: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾.

٣- ومنها: رحمة الله عز وجل بعباده؛ لقلة الأيام التي فرض عليهم صيامها.

٤ـ ومنها: أن المشقة تجلب التيسير، لقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، لأن المرض والسفر مظنة المشقة.

٥ـ ومنها: جواز الفطر للمرض، ولكن هل المراد مطلق المرض ـ وإن لم يكن في الصوم مشقة عليه، أو المراد المرض الذي يشق معه الصوم، أو يتأخر معه البرء؟ الظاهر: الثاني، وهو مذهب الجمهور، لأنه لا وجه لإباحة الفطر بمرض لا يشق معه الصوم، أو لا يتأخر معه البرء، هذا وللمريض حالات:

الأولى: أن لا يضره الصوم، ولا يشق عليه، فلا رخصة له في الفطر.

الثانية: أن يشق عليه، ولا يضره، فالصوم في حقه مكروه؛ لأنه لا ينبغي العدول عن رخصة الله.

الثالثة: أن يضره الصوم، فالصوم في حقه محرم، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

٦ـ **ومن فوائد الآية**: جواز الفطر في السفر، لقوله تعالى: ﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾. وللمسافر باعتبار صومه في سفره حالات ثلاث:

الأولى: أن لا يكون فيه مشقة إطلاقًا، يعني: ليس فيه مشقة تزيد على صوم الحضر، ففي هذه الحال الصوم أفضل، وإن أفطر فلا حرج، ودليله: أن الرسول ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ يصوم في السفر، كما في حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «خرجنا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ في بعض أسفاره في يوم حار حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر، وما فينا صائم إلا ما كان من النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ وابن رواحة»[1].

---

(١) البخاري (١٩٤٥)، ومسلم (١١٢٢).

ولأن الصوم في السفر أسرع في إبراء ذمته، ولأنه أسهل عليه غالبًا لكون الناس مشاركين له، وثقل القضاء غالبًا، ولأنه يصادف شهر الصوم - وهو رمضان.

الحال الثانية: أن يشق عليه الصوم مشقة غير شديدة فهنا الأفضل الفطر، والدليل عليه أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان في السفر، فرأى زحامًا، ورجلاً قد ظلل عليه، فسأل عنه، فقالوا: صائم؛ فقال - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «**ليس من البر الصيام في السفر**»(١).

فنفى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - البر عن الصوم في السفر.

فإن قيل: إن من المتقرر في أصول الفقه أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهذا يقتضي نفي البر عن الصوم في السفر مطلقًا.

فالجواب: أن معنى قولنا: «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب» يعني: أن الحكم لا يختص بعين الذي ورد من أجله، وإنما يعم مثل من كان حاله، وقد نص على هذه القاعدة ابن دقيق العيد في شرح الحديث في «العمدة»؛ وهو واضح.

الحالة الثالثة: أن يشق الصوم على المسافر مشقة شديدة فهنا يتعين الفطر، ودليله: ما ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ كان في سفر، فشكي إليه أن الناس قد شق عليهم الصيام وأنهم ينتظرون ما يفعل، فدعا بماء بعد العصر، فشربه، والناس ينظرون، ثم جيء إلى النبي ﷺ، وقيل له: إن بعض الناس قد صام فقال - ﷺ: «**أولئك العصاة! أولئك العصاة!**»(٢).

---

(١) البخاري (١٩٤٦)، ومسلم (١١١٥).

(٢) مسلم (١١١٤).

والمعصية لا تكون إلا في فعل محرم، أو ترك واجب.

٧ـ **ومن فوائد الآية:** أن السفر الذي يباح فيه الفطر غير مقيد بزمن ولا مسافة، لإطلاق السفر في الآية، وعلى هذا يرجع فيه إلى العرف: فما عده الناس سفراً فهو سفر، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، لأن تحديده بزمن، أو مسافة يحتاج إلى دليل.

٨ـ **ومنها:** أن المتهيئ للسفر كالخارج فيه ـ وإن كان في بلده، فإنه يجوز أن يفطر، وكان أنس بن مالك يفعل ذلك، ويقول: «السنة»[1]؛ لكن هذا الحديث فيه مقال؛ لكن على رأي من أثبته يقول: الإنسان إذا عزم على سفر أصبح مفطراً، وقالوا: هذا خير من كونه يصوم، ثم يفطر؛ لأنه لم يدخل في العبادة أصلاً، لكن جمهور أهل العلم على خلاف هذا القول، وعلى خلاف بينهم أيجوز لمن سافر خلال اليوم أن يفطر؟

والصحيح أنه يجوز لدلالة السنة على ذلك.

٩ـ **ومن فوائد الآية:** أن الظاهرية استدلوا بها على أن من صام في السفر لم يجزئه، لقوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ فأوجب الله سبحانه وتعالى على المريض، والمسافر عدة من أيام أخر، فمن صام وهو مريض أو مسافر صار كمن صام قبل دخول رمضان، وقالوا: «إن الآية ليست فيها شيء محذوف».

وهذا القول لولا أن السنة بينت جواز الصوم لكان له وجه قوي، لأن الأصل عدم الحذف، لكن أجاب الجمهور عن هذا بأن الحذف متعين.

وتقدير الكلام: فمن كان مريضًا أو على سفر فأفطر فعليه عدة من أيام أخر، لأن النبي ـ صلى الله عليه وعلى آله وسلم ـ صام في رمضان في سفر

---

(١) الترمذي (٧٩٩، ٨٠٠)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (١/ ٢٤٠).

والصحابة معه منهم الصائم، ومنهم المفطر، ولم يعب أحد على أحد[1] ولو كان الصوم حرامًا ما صامه النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، ولأنكر المفطر على الصائم.

١٠- ومن فوائد الآية: أنه لو صام عن أيام الصيف أيام الشتاء فإنه يجزئ، لقوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، وجهه أن ﴿أَيَّامٍ﴾ نكرة.

١١- ومنها: حكمة الله سبحانه وتعالى في التدرج بالتشريع، حيث كان الصيام أول الأمر يخير فيه الإنسان بين أن يصوم أو يطعم، ثم تعين الصيام كما يدل على ذلك حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.

١٢- ومنها: أن من عجز عن الصيام عجزًا لا يرجى زواله فإنه يطعم عن كل يوم مسكينًا، ووجه الدلالة أن الله سبحانه وتعالى جعل الإطعام عديلاً للصيام حين التخيير بينهما، فإذا تعذر الصيام وجب عديله، ولهذا ذكر ابن عباس - رضي الله عنهما - أن هذه الآية في الشيخ الكبير، والمرأة الكبيرة لا يطيقان الصيام، فيطعمان عن كل يوم مسكينًا[2].

١٣- ومنها: أنه يرجع في الإطعام في كيفيته ونوعه إلى العرف؛ لأن الله تعالى أطلق ذلك، والحكم المطلق إذا لم يكن له حقيقة شرعية يرجع فيه إلى العرف.

١٤- ومنها: أنه لا فرق بين أن يملك الفقير ما يطعمه أو يجعله غداءً، أو عشاءً، لأن الكل إطعام، وكان أنس بن مالك حين كبر يطعم أدمًا، وخبزًا[3].

---

(١) مسلم (١١١٦).

(٢) البخاري (٤٥٠٥).

(٣) ذكره البخاري معلقًا بصيغة الجزم (ص٣٦٩) كتاب التفسير باب ٢٦ قوله تعالى: «أيامًا معدودات».

١٥- ومنها: أن ظاهر الآية لا يشترط تمليك الفقير ما يطعم، وهو القول الراجح.

وقال بعض أهل العلم: إنه يشترط تمليكه، فيعطى مداً من البر، أو نصف صاع من غيره، وقيل: يعطى نصف صاع من البر، وغيره، بما قاله معاوية في زكاة الفطر: «أرى المد من هذه - يعني: البر - يعدل مدين من الشعير»[(١)] فبدله به الناس، وجعلوا الفطرة من البر نصف صاع[(٢)].

واستدل القائلون بوجوب نصف صاع من البر، وغيره بحديث كعب بن عجرة ﷺ حين أذن له النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - بحلق رأسه وهو محرم أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال مبيناً المجمل في قوله تعالى: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة:١٩٦].

فقال في الصدقة: «أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع»[(٣)]، ولم يفرق النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - بين طعام وآخر.

١٦- ومن فوائد الآية: أن طاعة الله تبارك وتعالى كلها خير، لقوله تعالى: ﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ﴾.

١٧- ومنها: ثبوت تفاضل الأعمال، لقوله تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، وتفاضل الأعمال يستلزم تفاضل العامل.

فينبني على ذلك: أن الناس يتفاضلون في الأعمال وهو ما دل عليه الكتاب والسنة وإجماع السلف والواقع، قال الله تعالى: ﴿لا يَسْتَوِي مِنكُم

---

(١) البخاري (١٥٠٨)، ومسلم (٩٨٥).
(٢) البخاري (١٥٠٧).
(٣) البخاري (١٨١٦)، ومسلم (١٢٠١).

مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُوْلَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [الحديد: ١٠].

وقال تعالى: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (٩٥) دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٥، ٩٦].

والنصوص في هذا كثيرة.

١٨- ومن فوائد الآية: التنبيه على فضل العلم، لقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٥].

التفسير:

[١٨٥] قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾ الشهر: هو مدة ما بين الهلالين، وسمي بذلك لاشتهاره.

ولهذا اختلف العلماء هل الهلال ما هلَّ في الأفق - وإن لم ير - أم الهلال ما رئي واشتهر؟

والصواب الثاني، وأنه مجرد طلوعه في الأفق لا يترتب عليه حكم شرعي حتى يرى، ويتبين، ويشهد - إلا أن يكون هناك مانع من غيم، أو نحوه.

و﴿شَهْرُ﴾ مضاف، و﴿رَمَضَانَ﴾ مضاف إليه ممنوع من الصرف بسبب العلمية وزيادة الألف والنون، مأخوذ من الرمض.

واختلف لماذا سمي برمضان ؟

فقيل: لأنه يرمض الذنوب ، أي يحرقها.

وقيل: لأنه أول ما سميت الشهور بأسمائها صادف أنه في وقت الحر والرمضاء، فسمي شهر رمضان، وهذا أقرب لأن التسمية كانت قبل الإسلام.

وقوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾: خبر لمبتدأ محذوف والتقدير: هي أي: الأيام المعدودات - شهر رمضان.

قوله تعالى: ﴿الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾، ﴿الَّذِي﴾ صفة لـ﴿شَهْرُ﴾ فمحلها

الرفع، و ﴿أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ أي: أنزله الله سبحانه وتعالى فيه، ومعروف أن النزول يكون من فوق، لأن القرآن كلام الله عز وجل والله سبحانه وتعالى فوق السموات على العرش.

و ﴿الْقُرْآنُ﴾: مصدر مثل الغفران، والشكران كلها مصادر.

ولكن هل هو بمعنى اسم الفاعل، أو بمعنى اسم المفعول؟

قيل: إنه بمعنى اسم المفعول - أي: المقروء.

وقيل: بمعنى اسم الفاعل - أي: القارئ، فالمعنى على الأول واضح، والمعنى على الثاني: أنه جامع لمعاني الكتب السابقة، أو جامع لخيري الدنيا والآخرة، ولا يمتنع أن يقول: إنه بمعنى اسم الفاعل، واسم المفعول.

وهل المراد بـ ﴿الْقُرْآنُ﴾ الجنس، فيشمل بعضه، أو المراد به العموم، فيشمل كله؟

قال بعض أهل العلم: إن «أل» للعموم فيشمل كل القرآن، وهذا هو المشهور عند كثير من المفسرين المتأخرين، وعلى هذا القول يشكل الواقع، لأن الواقع أن القرآن نزل في رمضان، وفي شوال، وفي ذي القعدة، وفي ذي الحجة... في جميع الشهور.

ولكن أجابوا عن ذلك بأنه روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن القرآن نزل من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في رمضان، وصار جبريل يأخذه من هذا البيت فينزل به على رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -[1]، لكن هذا الأثر ضعيف؛ ولهذا الصحيح: أن «أل» هنا للجنس وليست للعموم، وأن معنى ﴿أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ أي ابتدئ فيه إنزاله، كقوله تعالى:

---

(١) أخرجه الحاكم (٢/ ٥٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٧/ ١٣١)، و«الأسماء والصفات» (ص٣٠٣).

﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣]، وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] أي ابتدأنا إنزاله.

قوله تعالىٰ: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾، ﴿هُدًى﴾ مفعول من أجله، أو حال من ﴿الْقُرْآنُ﴾ فإذا كانت مفعولاً من أجله فالمعنىٰ: أنزل لهداية الناس، وإذا كانت حالاً فالمعنىٰ: أنزل هاديًا للناس ـ وهذا أقرب.

و﴿هُدًى﴾ من الهداية، وهي الدلالة، فالقرآن دلالة للناس يستدلون به علىٰ ما ينفعهم في دينهم ودنياهم، و﴿لِّلنَّاسِ﴾ أصلها: الأناس، ومنه قول الشاعر:

وكل أناس سوف تدخل بينهم   دويهية تصفر منها الأنامل

لكن لكثرة استعمالها حذفت الهمزة تخفيفًا، كما حذفت من «خير» و«شر» اسمي تفضيل، والمراد بهم البشر، لأن بعضهم يأنس ببعض، ويستعين به، فقوله تعالىٰ: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ أي: كل الناس يهتدون به ـ المؤمن، والكافر ـ الهداية العلمية، أما الهداية العملية فإنه هدىٰ للمتقين، كما في أول السورة، فهو للمتقين هداية علمية، وعملية، وللناس عمومًا فهو هداية علمية.

قوله تعالىٰ: ﴿وَبَيِّنَاتٍ﴾ صفة لموصوف محذوف، والتقدير: وآيات بينات، كما قال تعالىٰ: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، والمعنىٰ: أن القرآن اشتمل علىٰ الآيات البينات ـ أي: الواضحات، فهو جامع بين الهداية، والبراهين الدالة علىٰ صدق ما جاء فيه من الأخبار، وعلىٰ عدل ما جاء فيه من الأحكام.

قوله تعالىٰ: ﴿مِّنَ الْهُدَىٰ﴾ صفة لـ﴿بَيِّنَاتٍ﴾ يعني أنها بينات من الدلالة والإرشاد.

قوله تعالى: ﴿وَالْفُرْقَانِ﴾ مصدر، أو اسم مصدر، والمراد: أنه يفرق بين الحق والباطل، وبين الخير والشر، وبين النافع والضار، وبين حزب الله وحزب الشيطان، فرقان في كل شيء، ولهذا من وفق لهداية القرآن يجد الفرق العظيم في الأمور المشتبهة، أما من في قلبه زيغ فتشتبه عليه الأمور، فلا يفرق بين الأشياء المفترقة الواضحة.

قوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ﴾، ﴿شَهِدَ﴾ بمعنى شاهد، وقيل: بمعنى حضر، فعلى القول الأول يرد إشكال في قوله تعالى: ﴿الشَّهْرَ﴾ لأن الشهر مدة ما بين الهلالين والمدة لا تشاهد، والجواب: أن في الآية محذوفًا، والتقدير: فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه، والقول الثاني أصح: أن المراد بـ﴿شَهِدَ﴾: حضر، ويرجح هذا قوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ لأن قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ يقابل الحضر.

قوله تعالى: ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾ أي فليصم نهاره.

قوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ هذه الجملة سبقت، لكن لما ذكر سبحانه وتعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾، وكانت هذه الآية ناسخة لما قبلها قد يظن الظان أنه نسخ حتى فطر المريض والمسافر، فأعادها سبحانه وتعالى تأكيدًا لبيان الرخصة، وأن الرخصة - حتى بعد أن تعين الصيام - باقية، وهذا من بلاغة القرآن.

وعليه فليست هذه الجملة من الآية تكرارًا محضًا، بل تكرارًا لفائدة؛ لأنه تعالى لو قال: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ولم يقل: ﴿وَمَن كَانَ...﴾ إلخ، لكان ناسخًا عامًّا.

وقوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ تقدم الكلام عليها إعرابًا، ومعنى قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ تعليل لقوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ إلخ، و﴿يُرِيدُ﴾

أي يحب؛ فالإرادة شرعية، والمعنىٰ: يحب لكم اليسر، وليست الإرادة الكونية، لأن الله سبحانه وتعالىٰ لو أراد بنا اليسر كونًا ما تعسرت الأمور علىٰ أحد أبدًا، فتعين أن يكون المراد بالإرادة هنا الشرعية، ولهذا لا تجد ـ والحمد لله ـ في هذه الشريعة عسرًا أبدًا.

قوله تعالىٰ: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ الواو عاطفة، واللام لام التعليل، لأنها مكسورة، ويكون العطف علىٰ قوله تعالىٰ: ﴿الْيُسْرَ﴾ يعني: يريد الله سبحانه وتعالىٰ بكم اليسر، ولا يريد بكم العسر، ويريد لتكلموا العدة و«أراد» إذا تعدت باللام فإن اللام تكون زائدة من حيث المعنىٰ، لكن لها فائدة، وذلك لأن الفعل «أراد» يتعدىٰ بنفسه، كقوله تعالىٰ: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٧]، وهنا: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ يعني: وأن تكملوا العدة، أي: ويريد الله منا شرعًا أن نكمل العدة.

وقوله تعالىٰ: ﴿لِتُكْمِلُوا﴾ فيها قراءتان، بتخفيف الميم وتشديدها، وهما بمعنىٰ واحد.

قوله تعالىٰ: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ﴾ الواو للعطف، و ﴿ لِتُكَبِّرُوا﴾ معطوفة علىٰ ﴿لِتُكْمِلُوا﴾ بإعادة حرف الجر، أي: ولتقولوا: الله أكبر، والتكبير: يتضمن الكبير بالعظمة والكبرياء، والأمور المعنوية، والكبر في الأمور الذاتية، فإن السموات السبع، والأرض في كف الرحمن كحبة خردل في كف أحدنا، والله أكبر من كل شيء.

قوله تعالىٰ: ﴿عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾، ﴿عَلَىٰ﴾ قيل: إنها للتعليل، وليست للاستعلاء، أي تكبروه لهدايتكم، وعبر بـ ﴿عَلَىٰ﴾ دون اللام إشارة ـ والله أعلم ـ إلىٰ أن التكبير يكون في آخر الشهر، لأن أعلىٰ كل شيء آخره، و ﴿مَا﴾ هنا مصدرية تسبك هي، وما بعدها بمصدر، فيكون التقدير: علىٰ هدايتكم، وهذه الهداية تشمل: هداية العلم، وهداية العمل، وهي التي يعبر عنها أحيانًا

بهداية الإرشاد، وهداية التوفيق، فالإنسان إذا صام رمضان وأكمله، فقد من الله عليه بهدايتين: هداية العلم، وهداية العمل.

قوله تعالى: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ أي تقومون بشكر الله عز وجل، و«لعل» هنا للتعليل، و﴿تَشْكُرُونَ﴾: على أمور أربعة: إرادة الله بنا اليسر، عدم إرادته العسر، إكمال العدة، التكبير على ما هدانا، هذه الأمور كلها نعم تحتاج منا أن نشكر الله عز وجل عليها، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، والشكر: هو القيام بطاعة المنعم بفعل أوامره، واجتناب نواهيه.

الفوائد:

١- من فوائد الآية: بيان الأيام المعدودات التي أبهمها الله عز وجل في الآيات السابقة، بأنها شهر رمضان.

٢- ومنها: فضيلة هذا الشهر، حيث إن الله سبحانه وتعالى فرض على عباده صومه.

٣- ومنها: أن الله تعالى أنزل القرآن في هذا الشهر وقد سبق في التفسير هل هو ابتداء إنزاله، أو أنه نزله كاملاً؟ والظاهر أن المراد ابتداء إنزاله، لأن الله -تبارك وتعالى- يتكلم بالقرآن حين إنزاله، وقد أنزله جل وعلا مفرقًا، فيلزم من ذلك أن لا يكون القرآن كله نزل في هذا الشهر.

٤- ومنها: أن القرآن كلام الله عز وجل، لأن الذي أنزله هو الله، كما في آيات كثيرة أضاف الله سبحانه وتعالى إنزال القرآن إلى نفسه، والقرآن كلام لا يمكن أن يكون إلا بمتكلم، وعليه يكون إلى نفسه، والقرآن كلام الله عز وجل، وهو كلامه سبحانه وتعالى لفظه، ومعناه.

٥- ومنها: ما تضمنه القرآن من الهداية لجميع الناس، لقوله تعالى: ﴿هدى لِّلنَّاسِ﴾

٦ـ ومنها: أن القرآن الكريم متضمن لآيات بينات واضحة لا تخفى على أحد إلا على من طمس الله قلبه فلا فائدة في الآيات كما قال عز وجل: ﴿وَمَا تُغْنِي الآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لاَّ يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ١٠١].

٧ـ ومنها: أن القرآن الكريم فرقان يفرق بين الحق والباطل، وبين النافع والضار، وبين أولياء الله وأعداء الله وغير ذلك من الفرقان فيما تقتضي حكمته التفريق فيه.

٨ـ ومنها: وجوب الصوم متى ثبت دخول شهر رمضان، وشهر رمضان يثبت دخوله إما بإكمال شعبان ثلاثين يومًا، أو برؤية هلاله، وقد جاءت السنة بثبوت دخوله إذا رآه واحد يوثق بقوله(١).

٩ـ ومنها: لا يجب الصوم قبل ثبوت دخول رمضان، ويتفرع على هذا أنه لو كان في ليلة الثلاثين من شعبان غيم، أو قتر يمنع من رؤية الهلال فإنه لا يصام ذلك اليوم، لأنه لم يثبت دخول شهر رمضان، وهذا هو القول الراجح من أقوال أهل العلم، بل ظاهر حديث عمار بن ياسر - رضي الله عنهما - أن من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم ﷺ(٢).

أي أن صيامه إثم.

١٠ـ ومن فوائد الآية: التعبير بـ ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾ قال أهل العلم: «وهذا أولى» ويجوز التعبير بـ «رمضان» بإسقاط «شهر»؛ لقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: **«من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا...، ومن قام رمضان إيمانًا واحتسابًا»**(٣) وقوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: **«إذا جاء رمضان فتحت**

---

(١) انظر أبو داود (٢٣٤٢)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢/ ٥٥).

(٢) أبو داود (٢٣٣٤)، والترمذي (٦٨٦)، والنسائي (٢١٩٠)، وابن ماجه (١٦٤٥)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢٠٢٢)، و«الإرواء» (٩٦١).

(٣) البخاري (٣٨)، ومسلم (٧٦٠).

أبواب الجنة»[1] ولا عبرة بقول من كره ذلك.

١١- ومن فوائد الآية: تيسير الله - تبارك وتعالىٰ - علىٰ عباده، حيث رخص للمريض الذي يشق عليه الصوم، وللمسافر مطلقًا أن يفطرا، ويقضيا أيامًا أخر.

١٢- ومنها: إثبات الإرادة لله عز وجل، وإرادة الله تعالىٰ تنقسم إلىٰ قسمين:

إرادة كونية: وهي التي بمعنىٰ المشيئة، ويلزم منها وقوع المراد سواء كان مما يحبه الله، أو مما لا يحبه الله، ومنها قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلامِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

وهذه الآية كقوله تعالىٰ: ﴿مَن يَشَأِ اللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٣٩].

وإرادة شرعية: بمعنىٰ المحبة، ولا يلزم منها وقوع المراد، ولا تتعلق إلا فيما يحبه الله عز وجل، ومنها قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيمًا (٢٧) يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٧، ٢٨].

١٣- ومن فوائد الآية: أن شريعة الله سبحانه وتعالىٰ مبنية علىٰ اليسر والسهولة، لأن ذلك مراد الله عز وجل في قوله تعالىٰ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه**»[2] وكان - صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم - يبعث البعوث ويقول:

---

(١) البخاري (١٨٩٨)، ومسلم (١٠٧٩).

(٢) البخاري (٣٩).

«يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا»(١).

«فإنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين»(٢).

١٤ـ ومنها: انتفاء الحرج والمشقة والعسر في الشريعة، لقوله عز وجل: ﴿وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾.

١٥ـ ومنها: أنه إذا دار الأمر بين التحليل والتحريم فيما ليس الأصل فيه التحريم فإنه يغلب جانب التحليل لأنه الأيسر، والأحب إلى الله.

١٦ـ ومنها: الأمر بإكمال العدة، أي: بالإتيان بعدة أيام الصيام كاملاً.

١٧ـ ومنها: مشروعية التكبير عند تكميل العدة، لقوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾.

والمشروع في هذا التكبير أن يقول الإنسان: «الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد».

وإن شاء أوتر فقال: «الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد».

وإن شاء أوتر باعتبار الجميع فقال: «الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد»، فالأمر في هذا واسع ولله الحمد.

١٨ـ من فوائد الآية: أن الله يشرع الشرائع لحكمة وغاية حميدة، لقوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

١٩ـ ومنها: الإشارة إلى أن القيام بطاعة الله من الشكر، ويدل لهذا قول النبي ﷺ: «إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ﴾، وقال

---

(١) البخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٤).

(٢) البخاري (٢٢٠).

تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾»[١] .

وهذا يدل على أن الشكر هو العمل الصالح.

٢٠ـ ومنهـا: أن من عصى الله عز وجل فإنه لم يقم بالشكر، ثم قد يكون الإخلال كبيراً، وقد يكون الإخلال صغيراً ـ حسب المعصية التي قام بها العبد.

تنبيه:

استنبط بعض الناس أن من كانوا في الأماكن التي ليس عندهم فيها شهور، مثل الذين في الدوائر القطبية يصومون في وقت رمضان عند غيرهم، عدة شهر، لأن الشهر غير موجود، وقال: إن هذا من آيات القرآن، فقد جاء التعبير صالحًا حتى لهذه الحال التي لم تكن معلومة عند الناس حين نزول القرآن، لقوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾

* * *

(١) سبق تخريجه.

الأخذ بأوامر الإسلام جميعًا

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ (٢٠٨) فَإِن زَلَلْتُم مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٠٨ ، ٢٠٩] .

التفسير:

قوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ الخطاب للمؤمنين، وقد تقدم أن الله تعالىٰ إذا ابتدأ الحكم بالنداء فهو دليل علىٰ العناية به، لأن المقصود بالنداء تنبيه المخاطب، ولا يتطلب التنبيه إلا ما كان مهمًا، فعندما أقول: «انتبه» يكون أقل مما لو قلت: «يا فلان انتبه»، ثم إذا كان الخطاب للذين آمنوا فإن في ذلك ثلاث فوائد سبق ذكرها.

قوله تعالىٰ: ﴿ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾، ﴿السِّلْمِ﴾ فيها قراءتان: بفتح السين، وبكسرها، والمراد به الإسلام، وهو الاستسلام لله ـ تعالىٰ ـ ظاهرًا وباطنًا.

فإن قال القائل: كيف يقول: ﴿ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ ونحن قد عرفنا من قبل أن الإيمان من الإسلام، لقوله تعالىٰ: ﴿قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]؟

قلنا: إن هذا الأمر مقيد بما بعد قوله: ﴿فِي السِّلْمِ﴾، وهو قوله تعالىٰ: ﴿كَافَّةً﴾ فيكون الأمر هنا منصبًّا علىٰ قوله تعالىٰ: ﴿كَافَّةً﴾، و﴿كَافَّةً﴾ اسم فاعل يطلق علىٰ من يكف غيره، فتكون التاء فيه للمبالغة، مثل: راوية، ساقية، علامة... وما أشبه ذلك، والتاء في هذه الأمثلة للمبالغة، فيكون

﴿كَافَّةً﴾ بمعنى كافًّا، والتاء للمبالغة، قالوا: ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ:٢٨] أي كافًّا لهم عما يضرهم لتخرجهم من الظلمات إلى النور.

وتأتي «كافة» بمعنى جميع، مثل: «عامة» كقوله ﷺ: «كان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة»[1] .

ووجه ارتباطها بالمعنى الأصلي - الذي هو الكف - أن الجماعة لها شوكة ومنعة تكف بجمعيتها من أرادها بسوء، وهنا قال تعالى: ﴿ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ هل المراد ادخلوا في السلم جميعه، فتكون ﴿كَافَّةً﴾ حالاً من ﴿السِّلْمِ﴾ أو ادخلوا أنتم جميعًا في السلم وتكون ﴿كَافَّةً﴾ حالاً من الواو في قوله تعالى: ﴿ادْخُلُوا﴾؟

الأقرب: المعنى الأول؛ لأننا لو قلنا بالمعنى الثاني: ادخلوا جميعًا في السلم صار معنى ذلك أن بعض المؤمنين لم يدخل في الإسلام، وحينئذ فلا يصح أن يوجه إليه النداء بوصف الإيمان، فالمعنى الأول هو الصواب أن ﴿كَافَّةً﴾ حال من ﴿السِّلْمِ﴾ يعني ادخلوا في الإسلام كله أي نفذوا أحكام الإسلام جميعًا ولا تدعوا شيئًا من شعائره، ولا تفرطوا في شيء منها، وهذا مقتضى الإيمان فإن مقتضى الإيمان أن يقوم الإنسان بجميع شرائع الإسلام.

قوله تعالى: ﴿وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ نهي بعد أمر؛ لأن اتباع خطوات الشيطان يخالف الدخول في السلم كافة، و﴿خُطُوَاتِ﴾ جمع خطوة، و«الخطوة» في الأصل هي ما بين القدمين عند مدهما في المشي.

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ الجملة تعليلية مؤكدة بـ«إن» فتفيد شدة عداوة الشيطان لبني آدم والعدو من يبتغي لك السوء، وهو ضد الولي،

---

(١) البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢٠).

و ﴿مُّبِينٌ﴾ أي بين العداوة، ويجوز أن تكون بمعنىٰ مظهر للعداوة، لأن «أبان» الرباعية تصلح للمعنيين؛ ولا شك أن الشيطان بين العداوة، ومظهر لعداوته ألا ترىٰ إلىٰ إبائه السجود لأبينا آدم مع أن الله أمره به في جملة الملائكة.

الفوائد:

١- من فوائد الآية: فضل الإيمان، لقوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾؛ لأن هذا النداء تشريف وتكريم.

٢- ومنهـــا: أن الإيمان مقتضٍ لامتثال الأمر؛ لأن الله صدر الأمر بهذا النداء، والحكم لا يقرن بوصف إلا كان لهذا الوصف أثر فيه، وهذه الفائدة مهمة، ولا شك أن الإيمان يقتضي امتثال أمر الله عز وجل.

٣- ومنها: وجوب تطبيق الشرع جملة، وتفصيلاً لقوله تعالىٰ: ﴿ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾.

٤- ومنهـا: أن الإنسان يؤمر بالشيء الذي هو متلبس به باعتبار استمراره عليه، وعدم الإخلال بشيء منه، لقوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾.

ومثل هذا قوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ﴾ [النساء: ١٣٦] يعني: استمروا علىٰ ذلك.

٥- ومنهـــا: تحريم اتباع خطوات الشيطان؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ والمعنىٰ: أن لا نتبع الشيطان في سيره؛ لأن الله بين في آية أخرىٰ أن الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر وما كان كذلك فإنه لا يمكن لعاقل أن يتبعه، فلا يرضىٰ أحد أن يتبع الفحشاء والمنكر.

وأيضًا الشيطان لنا عدو، كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ﴾ ثم قال تعالىٰ: ﴿فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦].

ولا أحد من العقلاء يتبع عدوه، إذا كان الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر، وكان عدوًا لنا، فليس من العقل ـ فضلاً عن مقتضى الإيمان ـ أن يتابعه الإنسان في خطواته ـ، وخطوات الشيطان بيَّنها الله عز وجل: يأمر بـ«الفحشاء» ـ وهي عظائم الذنوب، و«المنكر» ـ وهو ما دونها من المعاصي، فكل معصية فهي من خطوات الشيطان، سواء كانت تلك المعصية من فعل المحظور، أو من ترك المأمور، فإنها من خطوات الشيطان، لكن هناك أشياء بيَّن الرسول ﷺ أنها كانت من فعل الشيطان ونص عليها بعينها، مثل: «الأكل بالشمال»[1]، والشرب بالشمال[2]، والأخذ بالشمال، والإعطاء بالشمال[3]، وكذلك الالتفات في الصلاة اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد[4]، فهذه المنصوص عليها بعينها واضحة، وغير المنصوص عليها يقال فيها: كل معصية فهي من خطوات الشيطان.

٦ـ ومن فوائد الآية: تحريم التشبه بالكفار؛ لأن أعمال الكفار من خطوات الشيطان؛ لأن الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر، ولا أنكر من الكفر ـ والعياذ بالله ـ.

٧ـ ومنها: شدة عدوان الشيطان لبني آدم؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾.

٨ـ ومنها: أنه لا يمكن أن يأمرنا الشيطان بخير أبدًا، فإن عدوك يسره مساءتك، ويغمه سرورك، ولهذا قال تعالى في آية أخرى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦].

(١، ٢) مسلم (٢٠٢٠).

(٣) ابن ماجه (٣٢٦٦)، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه» (٢/ ٢٢٥)، والصحيحة (١٢٣٦).

(٤) البخاري (٧٥١).

٩ـ ومنها: قرن الحكم بعلّته؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ ثم علل: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾.

ويتفرع على هذه الفائدة: أنه ينبغي لمن أتى بالأحكام أن يقرنها بالعلل التي تطمئن إليها النفس، فإن كانت ذات دليل من العقل، والقياس قرنها بدليل من الشرع، وإن كانت ذات دليل من العقل، والقياس قرنها بدليل من العقل، والقياس.

وفائدة ذكر العلة أنه يبين سمو الشريعة وكمالها، وأنه تزيد به الطمأنينة إلى الحكم، وأنه يمكن إلحاق ما وافق الحكم في تلك العلة.

﴿فَإِن زَلَلْتُم مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾

التفسير:

[٢٠٩] قوله تعالى: ﴿فَإِن زَلَلْتُم﴾ قال بعض العلماء: أي عدلتم، وقال آخرون: أي ملتم، والمعنى متقارب، لأن العادل عن الشيء زال عنه.

قوله تعالى: ﴿فَإِن زَلَلْتُم مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾، ﴿الْبَيِّنَاتُ﴾ صفة لموصوف محذوف - أي الآيات البينات - وسمى الله ذلك زللاً، لأن في الميل والعدول عن الحق هلكة، مثل لو زل الإنسان، وسقط في بئر مثلاً.

قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ هذا جواب الشرط، والمراد بالعلم أن نحذر ممن له العزة.

وذكر أهل العلم أن «العزيز» له ثلاثة معان: عزة قدر، وعزة قهر، وعزة امتناع، فعزة القدر أي أنه عز وجل عظيم القدر؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزمر: ٦٧].

أما عزة القهر فمعناها الغلبة - أي أنه سبحانه وتعالى غالب لا يغلبه شيء، وهذا أظهر معانيها، وأما عزة الامتناع فمعناها أنه يمتنع أن يناله السوء - مأخوذ من قولهم: «أرض عزاز» أي قوية صلبة لا تؤثر فيها الأقدام، وأما «الحكيم» أي ذو الحكم والحكمة.

الفوائد:

١- من فوائد الآية: الوعيد على من زل بعد قيام الحجة عليه؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِن زَلَلْتُم مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾، فإن قيل: من أين يأتي الوعيد؟

قلنا: من قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾؛ لأن من معاني

«العزة» الغلبة، والقهر، و«الحكمة»: تنزيل الشيء في مواضعه، فإذا كان هناك غلبة وحكمة فالمعنى: أنه سينزل بكم ما تبين به عزته؛ لأن هذا هو مقتضى حكمته.

٢ـ ومنها: أن الله تعالى أقام البينات على العباد، لقوله تعالى: ﴿مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾.

٣ـ ومنها: أنه لا يقوم الحجة على الإنسان، ولا يستحق العقوبة إلا بعد قيام البينة، لقوله تعالى: ﴿مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾.

ولهذا شواهد كثيرة من الكتاب والسنة تدل على أن الإنسان لا حجة عليه حتى تقوم عليه البينة.

٤ـ ومنها: وجوب الإيمان بأسماء الله، وما تضمنته من صفات، لقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمُوا﴾ علم اعتراف وإقرار وقبول وإذعان فمجرد العلم لا يكفي، ولهذا فإن أبا طالب كان يعلم أن النبي ﷺ على حق، وأنه رسول الله؛ لكنه لم يقبل، ولم يذعن، فلهذا لم ينفعه إقراره، فالإيمان ليس مجرد اعتراف بدون قبول وإذعان.

٥ـ ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله ـ وهما «العزيز» و«الحكيم» وإثبات ما تضمناه من صفة وهي العزة، والحكم، والحكمة.

* * *

الأمر بالإنفاق في سبيل الله

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلا خُلَّةٌ وَلا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤].

التفسير:

تقدم مراراً، وتكراراً أن تصدير الخطاب بالنداء يدل على أهمية المطلوب؛ لأن النداء يقتضي التنبيه، ولا يكون التنبيه إلا في الأمور الهامة.

وتوجيه النداء للمؤمنين يدل على أن التزام ما ذكر من مقتضيات الإيمان سواء كان أمراً أو نهياً، وعلى أن عدم امتثاله نقص في الإيمان، وعلى الحث، والإغراء، كأنه قال: يا أيها الذين آمنوا لإيمانكم افعلوا كذا، وكذا، مثل ما تقول للحث، والإغراء: يا رجل افعل كذا، وكذا، أي: لأن ذلك من مقتضى الرجولة.

[٢٥٤] قوله تعالى: ﴿أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُم﴾ الإنفاق بمعنى البذل، والمراد به هنا بذل المال في طاعة الله، و﴿مِمَّا رَزَقْنَاكُم﴾ أي: مما أعطيناكم، «من» يحتمل أن تكون بيانية، أو تبعيضية، والفرق بينهما أن البيانية لا تمنع من إنفاق جميع المال؛ لأنها بيان لموضع الإنفاق، والتبعيضية تمنع من إنفاق جميع المال، وبناء على ذلك لا يمكن أن يتوارد المعنيان على شيء واحد لتناقض الحكمين.

قوله تعالى: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ﴾ المراد به يوم القيامة، ﴿لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلا خُلَّةٌ وَلا شَفَاعَةٌ﴾ ثلاثة أشياءمنتفية، وهي «البيع» وهو تبادل الأشياء، و«الخلة» وهي أعلى المحبة، و«الشفاعة» وهي الوساطة لدفع الضرر، أو جلب المنفعة،

وفي الآية قراءتان، إحداهما ما في المصحف: بالضم، والتنوين: ﴿لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾، و﴿لا﴾ على هذه القراءة ملغاة إعرابًا؛ لأنها متكررة، والقراءة الثانية بناء على الفتح، وعلى هذه القراءة تكون ﴿لا﴾ عاملة عمل «إن»، لكن بالبناء على الفتح، لا بالتنوين.

إنما قال سبحانه وتعالى: ﴿لَّا بَيْعٌ﴾ لأن عادة الإنسان أن ينتفع بالشيء عن طريق البيع، والشراء، فيشتري ما ينفعه، ويبيع ما يضره، لكن يوم القيامة ليس فيه بيع.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا خُلَّةٌ﴾ هذا من جهة أخرى، قد ينتفع الإنسان بالشيء بواسطة الصداقة، و«الخلة» بالضم: أعلى المحبة، وهي مشتقة من قول الشاعر:

قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل خليلاً

يعني أن حبها دخل إلى مسالك الروح فامتزج بروحه فصار له كالحياة، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**لو كنت متخذًا من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر**»[1].

ولكنه ﷺ اتخذه حبيبًا، قيل له: من أحب النساء إليك؟ قال صلى الله عليه وسلم: «**عائشة**»، قيل: ومن الرجال؟ قال صلى الله عليه وسلم: «**أبوها**»[2] أثبتت المحبة، وكان أسامة بن زيد يسمى: «حب رسول الله» أي حبيبه، إذًا الخلة أعلى من المحبة.

فانتفت المعاوضة في هذا اليوم، وانتفت المحاباة بواسطة الصداقة، وانتفى شيء آخر: الشفاعة، وهي الإحسان المحض من الشافع للمشفوع له، وإن لم

---

(١) البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢).

(٢) البخاري (٣٦٦٢)، ومسلم (٢٣٨٤).

يكن بينهما صداقة؛ فقال تعالى: ﴿وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ فنفى الله سبحانه وتعالى كل الوسائل التي يمكن أن ينتفع بها في هذا اليوم.

قوله تعالى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ أي أن الكافرين بالله هم الظالمون الذين ظلموا أنفسهم، وحصر الظلم فيهم لعظم ظلمهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم: «أن أعظم الظلم أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك»(١).

الفوائد:

١- من فوائد الآية: فضيلة الإنفاق مما أعطانا الله، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ حيث صدرها بالنداء.

٢- ومنها: أن الإنفاق من مقتضى الإيمان، وأن البخل نقص في الإيمان، ولهذا لا يكون المؤمن بخيلاً، المؤمن جواد بعلمه، جواد بجاهه، جواد بماله، جواد ببدنه.

٣- ومنها: بيان منة الله علينا في الرزق، لقوله تعالى: ﴿ مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ثم للأمر بالإنفاق في سبيله والإثابة عليه، لقوله تعالى: ﴿ أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾.

٤- ومنها: التنبيه على أن الإنسان لا يحصل الرزق بمجرد كسبه، الكسب سبب، لكن المسبب هو الله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ فلا ينبغي أن يعجب الإنسان بنفسه حتى يجعل ما اكتسبه من رزق ومن كسبه، وعمله، كما في قول القائل: ﴿إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِندِي﴾ [القصص: ٧٨].

٥- ومنها: الإشارة إلى أنه لا منَّة للعبد على الله مما أنفقه في سبيله؛ لأن ما أنفقه من رزق الله له.

(١) البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦).

٦ـ ومنها: أن الميت إذا مات فكأنما قامت القيامة في حقه، لقوله تعالىٰ: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لاَّ بَيْعٌ فِيهِ﴾ إلخ.

٧ـ ومنها: أن ذلك اليوم ليس فيه إمكان أن يصل إلىٰ مطلوبه بأي سبب من أسباب الوصول إلىٰ المطلوب في الدنيا، كالبيع، والصداقة، والشفاعة، وإنما يصل إلىٰ مطلوبه بطاعة الله.

٨ـ ومنها: أن الكافرين لا تنفعهم الشفاعة؛ لأنه تعالىٰ أعقب قوله: ﴿وَلاَ شَفَاعَةٌ﴾ بقوله تعالىٰ: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ويؤيد ذلك قوله تعالىٰ: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨].

٩ـ ومنها: أن الكفر أعظم الظلم، ووجه الدلالة منه: حصر الظلم في الكافرين، وطريق الحصر هنا ضمير الفصل «هم».

١٠ـ ومنها: أن الإنسان لا ينتفع بماله بعد موته؛ لقوله تعالىٰ: ﴿أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ﴾ لكن هذا مقيد بما صح عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أنه قال: «**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**»[1].

١١ـ ومنها: الرد علىٰ الجبرية، لقوله تعالىٰ: ﴿أَنفِقُوا﴾ حيث أضاف الفعل إلىٰ المنفقين، والجبرية يقولون: إن الإنسان لا يفعل باختياره، وهذا القول يرد عليه السمع، والعقل كما هو مقرر في كتب العقيدة.

١٢ـ ومنها: الرد علىٰ القدرية، لقوله تعالىٰ: ﴿مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾، لأننا نعلم أن رزق الله يأتي بالكسب، ويأتي سببًا لا كسب للإنسان فيه، فإذا أمطرت السماء وأنت عطشان، وشربت فهذا رزق لا كسب لك فيه، ولا اختيار، لكن إذا بعت، واشتريت واكتسبت المال فهذا لك فيه كسب، والله عز وجل هو

---

(١) مسلم (١٦٣١).

الذي أعطاك إياه، لو شاء الله لسلبك القدرة، ولو شاء سلبك الإرادة، لو شاء ما جلب لك الرزق.

١٣- ومنها: أن إنفاق جميع المال لا بأس به، وهذا على تقدير: ﴿مِّن﴾ بيانية، بشرط أن يكون الإنسان واثقًا من نفسه بالتكسب، وصدق التوكل على الله.

مسألة:

ظاهر الآية الكريمة أن الإنفاق مطلق في أي وجه من وجوه الخير، ولكن هذا الإطلاق مقيد في آيات أخر، مثل قوله تعالى: **﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾** [البقرة: ٢٦١].

ومثل قوله تعالى: **﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾** [البقرة: ١٩٥] وعلى هذا فيكون إطلاق الآية هنا مقيدًا بالآيات الأخر التي تدل على أن الإنفاق المأمور به ما كان في سبيل الله - أي في شرعه -.

مسألة ثانية:

ظاهر الآية نفي الشفاعة مطلقًا، وحينئذ نحتاج إلى الجمع بين هذه الآية وبين النصوص الأخرى الدالة على إثبات الشفاعة في ذلك اليوم، فيقال: الجمع أن يحمل مطلق هذه الآية على المقيد بالنصوص الأخرى، ويقال: إن النصوص الأخرى دلت على أن هناك شفاعة، لكن لها شروط ثلاثة: رضا الله عن الشافع، وعن المشفوع له، وإذنه في الشفاعة.

* * *

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأَذَى كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لاَّ يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٢٦٤) وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٦٥) أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٤ : ٢٦٦] .

التفسير:

[٢٦٤] قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ تصدير الخطاب بالنداء يدل على الاهتمام به، لأن النداء يحصل به تنبيه المخاطب، فيدل على العناية بموضوع الخطاب، ولهذا قال ابن مسعود: «إذا سمعت الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فأرعها سمعك: فإنه خير تؤمر به أو شر تنهى عنه»[1] .

وصدق رضي الله عنه.

(١) سبق تخريجه.

ثم في توجيه النداء للمؤمنين بوصف الإيمان فيه فوائد :

الفائدة الأولى: الحث على قبول ما يلقى إليهم، وامتثاله، وجه ذلك: أنه إذا علق الحكم بوصف كان ذلك الوصف علة للتأثر به، كأنه يقول: يا أيها الذين آمنوا لإيمانكم افعلوا كذا، وكذا، أو لا تفعلوا كذا.

الفائدة الثانية: أن ما ذكر يكون من مكملات الإيمان، ومقتضياته.

الفائدة الثالثة: أن مخالفة ما ذكر نقص في الإيمان.

قوله تعالى: ﴿لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم﴾ الإبطال للشيء يكون بعد وجوده، فالبطلان لا يكون غالبًا إلا فيما تم، و«الصدقات» جمع صدقة، وهي ما يبذله الإنسان تقربًا إلى الله.

قوله تعالى: ﴿بِالْمَنِّ وَالأَذَى﴾ الباء للسببية، و«المن» إظهار أنك مانٌّ عليه، وأنك فوقه بإعطائك إياه، و«الأذى» أن تذكر ما تصدقت به عند الناس فيتأذى به.

قوله تعالى: ﴿كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ الكاف هنا للتشبيه، وهي خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: مثلكم كالذي ينفق ماله رئاء الناس، و﴿رِئَـاءَ﴾ مفعول لأجله، وهي مصدر راءى يرائي رئاء ومراءاة، كقاتل يقاتل قتالاً ومقاتلة، وجاهد يجاهد جهاداً ومجاهدة، و«الرياء» فعل العبادة ليراه الناس، فيمدحوه عليها.

قوله تعالى: ﴿وَلا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ معطوف على قوله تعالى: ﴿يُنفِقُ﴾، وسبق معنى الإيمان بالله، واليوم الآخر، وهذا الوصف ينطبق على المنافق، فالمنافق - والعياذ بالله - لا يؤمن بالله، ولا اليوم الآخر، ولا ينفق إلا مراءاة للناس، ومع ذلك لا ينفق إلا وهو كاره، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ [النساء:١٤٢]، وقال في سورة

«التوبة»: ﴿وَلا يُنفِقُونَ إِلاَّ وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ [التوبة: ٥٤].

هؤلاء لا ينفقون إلا وهم كارهون، لأنهم لا يرجون من هذا الإنفاق ثوابًا، إذ أنه لا إيمان عندهم، و﴿الْيَوْمِ الآخِرِ﴾ هو يوم القيامة، وسمي «اليوم الآخر»؛ لأنه لا يوم بعده، كل يذهب إلىٰ مستقره: أهل الجنة إلىٰ مستقرهم، وأهل النار إلىٰ مستقرهم، فهو يوم آخر لا يوم بعده، ولذلك فهو مؤبد: إما في جنة وإما في نار.

قوله تعالىٰ: ﴿كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾ أي: كشبه صفوان، وهو الحجر الأملس ﴿عَلَيْهِ تُرَابٌ﴾ والتراب معروف ﴿فَأَصَابَهُ وَابِلٌ﴾ أي: مطر شديد الوقع سريع التتابع، فإذا أصاب المطر ترابًا علىٰ صفوان فسوف يزول التراب، ولهذا يقول تعالىٰ: ﴿فَتَرَكَهُ صَلْدًا﴾ أي: ترك الوابل هذا الصفوان أملس ليس عليه تراب، وجه الشبه بين المرائي والصفوان الذي عليه تراب: أن من رأىٰ المنافق في ظاهر حاله ظن أن في عمله نفع له.

وكذلك من رأىٰ الصفوان الذي عليه تراب ظن أنه أرضًا خصبة طينية تنبت العشب، فإذا أصابها الوابل الذي ينبت العشب سحق التراب الذي عليه، فزال الأمل في نبات العشب عليه من الوابل، ولهذا قال تعالىٰ: ﴿لاَّ يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا﴾ وصح عود واو الجماعة في ﴿يَقْدِرُونَ﴾ علىٰ ﴿الَّذِي﴾ في قوله تعالىٰ: ﴿كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ﴾؛ لأن ﴿الَّذِي﴾ اسم موصول يفيد العموم، فهو بصيغته اللفظية مفرد، وبدلالته المعنوية جمع، لأنه عام، وسمىٰ الله عز وجل ما أنفقوا كسبًا باعتبار ظنهم أنهم سينتفعون به.

قوله تعالىٰ: ﴿وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ أي: لا يهدي سبحانه الكافرين هداية توفيق، أما هداية الدلالة فإنه سبحانه لم يدع أمة إلا بعث فيها نبيًّا، لكن الكافر لا يوفقه الله لقبول الحق.

و﴿الْكَافِرِينَ﴾ أي: الذين حقت عليهم الله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ (٩٦) وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الأَلِيمَ﴾ [يونس: ٩٦، ٩٧].

الفوائد:

١ـ ومن فوائد الآية: تحريم المن والأذى في الصدقة، لقوله تعالى: ﴿لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأَذَى﴾.

٢ـ ومنها: بلاغة القرآن، حيث جاء النهي عن المن والأذى بالصدقة بهذه الصيغة التي توجب النفور، وهي: ﴿لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم﴾ فإنها أشد وقعًا من «لا تمنوا، ولا تؤذوا بالصدقة».

٣ـ ومنها: أن المن والأذى بالصدقة يبطل ثوابها؛ لقوله تعالى: ﴿لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأَذَى﴾.

٤ـ ومنها: أن المن والأذى بالصدقة كبيرة من كبائر الذنوب، وجه ذلك: ترتيب العقوبة على الذنب بجعله من كبائر الذنوب، وقد قال شيخ الإسلام في حد الكبيرة: «كل ذنب رتب عليه عقوبة خاصة كالبراءة منه، ونفي الإيمان، واللعنة، والغضب، والحد، وما أشبه ذلك».

وهذا فيه عقوبة خاصة، وهي إبطال العمل، ويؤيد ذلك ما ثبت في «صحيح مسلم» من حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب**»(١).

٥ـ ومنها: أن المن والأذى بالصدقة منافٍ لكمال الإيمان لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأَذَى﴾.

---

(١) مسلم (١٠٦).

كأنه يقول: «إن مقتضى إيمانكم ألا تفعلوا ذلك، وإذا فعلتموه صار منافيًا لهذا الوصف، ومنافيًا لكماله».

٦ـ ومنها: تشبيه المعقول بالمحسوس ليقربه إلى الذهن، لقوله تعالى: ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ ...﴾ إلخ.

٧ـ ومنها: تحريم مراءاة الناس بالعمل الصالح، لقوله تعالى: ﴿كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ والتسميع كالمراءاة، والفرق بينهما أن المراءاة فيما يرى ـ كالأفعال ـ والتسميع بما يقال.

٨ـ ومنها: أن من راءى الناس بإنفاقه ففي إيمانه بالله وباليوم الآخر نقص، لقوله تعالى: ﴿وَلا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾، لأن الذي يرائي لو كان مؤمنًا بالله حق الإيمان لجعل عمله خالصًا لله، ولو كان يؤمن باليوم الآخر حق الإيمان لم يجعل عمل الآخرة للدنيا، لأن مراءاة الناس قد يكسب بها الإنسان جاهًا في الدنيا فقط، مع أنه لا بد أن يتبين أمره، وإذا تبين أنه مراءٍ نزلت قيمته في أعين الناس، يقول الشاعر:

ثوب الرياء يشف عما تحته ... فإذا اكتسيت به فإنك عاري

أنت لا تظن أنك إذا راءيت الناس أنك ستبقى مخادعًا لهم، بل إن الله سبحانه وتعالى سيظهر ذلك، ما أسر إنسان سريرة إلا أظهرها الله سبحانه على صفحات وجهه، وفلتات لسانه.

٩ـ ومن فوائد الآية: إثبات اليوم الآخر، وهو يوم القيامة.

١٠ـ ومنها: بلاغة القرآن في التشبيه، لأنك إذا طابقت بين المشبه، والمشبه به، وجدت بينهما مطابقة تامة.

١١ـ ومنها: إثبات كون القياس دليلاً صحيحًا، وجه ذلك: التمثيل، والتشبيه، فكل تمثيل في القرآن فإنه دليل على القياس؛ لأن المقصود به نقل

حكم هذا المشبه به إلى المشبه .

١٢ـ ومنها: أن الرياء مبطل للعمل، وهو نوع من الشرك، لقوله تعالى في الحديث القدسي: **«أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه»**[١] .

فإذا قصد بعمله إذا رآه الناس أن يتأسى الناس به ويسارعوا فيه فهي نية حسنة لا تنافي الإخلاص، لأن النبي ﷺ صلى على المنبر وقال: **«إنما صنعت هذا لتأتموا بي، ولتعلموا صلاتي»**[٢] .

وفي الحج كان يقول: **«لتأخذوا مناسككم»**[٣] .

وهو داخل في قول النبي ﷺ: **«من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها، وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة»**[٤] .

١٣ـ ومن فوائد الآية: الإشارة إلى تحسر هؤلاء عند احتياجهم إلى العمل، وعجزهم عنه، لقوله تعالى: ﴿لَا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا﴾ .

وعجز الإنسان عن الشيء بعد محاولة القدرة عليه أشد حسرة من عدمه بالكلية، ألم تر إلى قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ أَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ ﴿٦٤﴾ لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا﴾ [الواقعة: ٦٣-٦٥] .

وكونه حطامًا ينظرون إليه أشد حسرة من كونه لم ينبت أصلاً، وقوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ أَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ ﴿٦٩﴾ لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أُجَاجًا﴾ [الواقعة: ٦٨-٧٠] .

---

(١) مسلم (٢٩٨٥).
(٢) البخاري (٧٤٦).
(٣) مسلم (١٢٩٧).
(٤) مسلم (١٠١٧).

وكونه بين أيديهم أجاجًا لا يستسيغون شربه أشد مما لو لم يجد أصلاً، والإنسان العاقل يجعل العمل لله: لله، والعمل للناس: للناس، أنا قد أحب أن أخرج للناس في ثوب جميل، لا بأس أن أتجمل ليراني الناس على هذه الحال، لكن أصلي ليراني الناس أصلي! لا يصح، لأن العمل لله يجب أن يكون لله لا يشاركه فيه أحد.

١٤ـ ومن فوائد الآية: أن من قضى الله عليه بالكفر لا يمكن هدايته، لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ .

فإن قلت: كيف تجمع بين هذا وبين الواقع من أن الله سبحانه وتعالى هدى قومًا كافرين كثيرين؟

فالجواب: أن من هدى الله لم تكن حقت عليهم كلمة الله؛ فأما من حقت عليه كلمة الله فلن يهدى، كما قال تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ (٩٦) وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الأَلِيمَ﴾ [يونس: ٩٦، ٩٧].

١٥ـ ومنها: أن المنافق كافر؛ لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ بعد أن ذكر ما يتعلق بصفة المنافق، وهو الذي ينفق ماله رئاء الناس، ولا يؤمن بالله، واليوم الآخر، وهذا ينطبق تمامًا على المنافقين.

ولا ريب أن المنافقين كفار ـ إن تظاهروا بالإسلام ولكن هل نعاملهم معاملة الكفار؟

الجواب: لا نعاملهم معاملة الكفار، لأن أحكام الدنيا تجري على الظاهر، وأحكام الأخرة تجري على الباطن والسرائر، كما قال تعالى: **﴿أَفَلا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ (٩) وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ﴾** [العاديات: ٩، ١٠]، وقال تعالى: **﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾** [الطارق: ٩]؛ ولأنه لو عومل الناس في الدنيا على السرائر

لكان في ذلك تكليف ما لا يطاق من وجه، وكان في ذلك الفوضى التي لا نهاية لها من وجه آخر.

أما تكليف ما لا يطاق فلأننا لا نعلم ما في صدور الناس، فلا يمكن أن نحكم عليه، وأما الفوضى فلأنه يستطيع كل ظالم له ولاية أن يعاقب هذا الرجل، أو يعدم هذا الرجل بحجة أنه مبطن للكفر، ولما استؤذن النبي ﷺ في قتل المنافقين قال: **«لا أقتلهم، لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»**[1] .

(١) البخاري (٤٩٠٥)، ومسلم (٢٥٨٤).

﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾.

التفسير:

[٢٦٥] قوله تعالى: ﴿مَثَلُ﴾ مبتدأ، وخبره قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ﴾، وقوله تعالى: ﴿يُنفِقُونَ﴾ أي: يبذلون، وقوله تعالى: ﴿ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ أي: طلب رضوان الله.

قوله تعالى: ﴿وَتَثْبِيتًا﴾ معطوفة على ﴿ابْتِغَاءَ﴾، وقوله تعالى: ﴿مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾، ﴿مِّنْ﴾ ابتدائية يعني: تثبيتًا كائنًا في أنفسهم لم يحملهم عليه أحد، ومعنى يثبتونها: يجعلونها تثبت، وتطمئن، أي لا تردد في الإنفاق، ولا تشك في الثواب، وهذا يدل على أنهم ينفقون طيبة نفوسهم بالنفقة.

قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ﴾، «الجنة» البستان الكثير الأشجار، وسميت بذلك؛ لأنها تجن من فيها وفي قوله تعالى: ﴿بِرَبْوَةٍ﴾ بفتح الراء قراءة أخرى بضم الراء، و«الربوة» المكان المرتفع، من ربا الشيء إذا زاد، وارتفع كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ﴾ [الحج: ٥].

قوله تعالى: ﴿أَصَابَهَا وَابِلٌ﴾ أي: نزل عليها وابل؛ و«الوابل» المطر الشديد.

هذه جنة بربوة مرتفعة للهواء بائنة ظاهرة للشمس؛ أصابها وابل، ماذا تكون هذه الجنة؟ ستثمر ثمرًا عظيمًا ولهذا قال تعالى: ﴿فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ﴾، «الأكل» الثمر الذي يؤكل، قال الله تعالى: ﴿أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا﴾ [الرعد: ٣٥].

يعني ثمرها الذي يؤكل، و﴿ضِعْفَيْنِ﴾ أي: مضاعفًا وزائدًا.

قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ﴾ الجملة شرطية، الشرط: «إن»،

وفعل الشرط: ﴿لَّمْ يُصِبْهَا﴾، و﴿طَلٌّ﴾ أي: فهو طل - والجملة جواب الشرط والمعنىٰ: فإن لم يصبها المطر الشديد أصابها طل - وهو المطر الخفيف، ويكفيها عن المطر الكثير، لأنها في أرض خصبة مرتفعة بينة للشمس والهواء، والمثل منطبق: فقد شبه هذا الذي ينفق ماله ابتغاء مرضات الله، وتثبيتًا من نفسه بهذه الجنة.

وهل المشبه نفس الرجل أو النفقة؟ الجواب: المشبه هو النفقة، ولهذا قال بعضهم: إن التقدير: «مثل إنفاق الذين ينفقون أموالهم كمثل جنة».

ويحتمل أن التقدير: «كمثل صاحب جنة» فيكون المشبه «المنفق»، لا «الإنفاق»، وقال بعضهم: لا حاجة إلىٰ التقدير للعلم به من السياق، وأن هذا من بلاغة القرآن، حيث طوىٰ ذكر الشيء لدلالة السياق عليه.

قوله تعالىٰ: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ قدم الجار والمجرور - وهو متعلق بـ ﴿بَصِيرٌ﴾ - لإفادة الحصر، ومراعاة الفواصل، والحصر هنا إضافي للتهديد، لأن الله بصير بما نعمل، وبغيره.

وهل ﴿بَصِيرٌ﴾ هنا من البصر بالعين، أو من العلم؟

الجواب: كونه من العلم أحسن ليشمل ما نعمله من الأقوال، فإن الأقوال تسمع ولا ترىٰ، وليشمل ما في قلوبنا، فإن مافي قلوبنا لا يسمع، ولا يرىٰ، وإنما يعلم عند الله عز وجل، كما قال تعالىٰ: **﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ﴾** [ق:١٦].

الفوائد:

١- من فوائد الآية: أنه لا إنفاق نافع إلا ما كان مملوكًا للإنسان لقوله تعالىٰ: ﴿أَمْوَالَهُمْ﴾ فلو أنفق مال غيره لم يقبل منه إلا أن يكون بإذن من الشارع، أو المالك.

فإن قال قائل: عندي مال محرم لكسبه، وأريد أن أتصدق به فهل ينفعني ذلك؟

الجـــواب: إن أنفقه للتقرب إلى الله به: لم ينفعه، ولم يسلم من وزر الكسب الخبيث، والدليل قوله صلى الله عليه وسلم: «**إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا**»[1]، وإن أراد بالصدقة به التخلص منه، والبراءة من إثمه نفعه بالسلامة من إثمه، وصار له أجر التوبة منه لا أجر الصدقة.

ولو قال قائل: عندي مال اكتسبته من ربا فهل يصح أن أبني به مسجدًا وتصح الصلاة فيه؟

فالجواب: بالنسبة لصحة الصلاة في هذا المسجد هي صحيحة بكل حال، وبالنسبة لثواب بناء المسجد: إن قصد التقرب إلى الله بذلك لم يقبل منه، ولم يسلم من إثمه، وإن قصد التخلص سلم من الإثم، وأثيب - لا ثواب باني المسجد - ولكن ثواب التائب.

٢- ومن فـــوائد الآية: بيان ما للنية من تأثير في قبول الأعمال؛ لقوله تعالى: ﴿**ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ**﴾.

٣- ومنهـــا: اشتراط الإخلاص لقبول الأعمال، لقوله تعالى: ﴿**ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ**﴾.

٤- ومنهـا: أن الإنفاق لا يفيد إلا إذا كان على وفق الشريعة لقوله تعالى: ﴿**ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ**﴾.

وجه ذلك أن من ابتغى شيئًا فإنه لا بد أن يسلك الطريق الموصل إليه، ولا طريق يوصل مرضات الله إلا ما كان على وفق شريعته في الكم والنوع والصفة: كما قال تعالى في الكم: ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا**

---

(١) سبق تخريجه.

وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧]، وقال تعالى في النوع: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُم مِّنْ بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ﴾ [الحج: ٣٤].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يقبل الله إلا الطيب»[1]، وفي الصفة قال الله تعالى: ﴿كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ...﴾ [البقرة: ٢٦٤].

٥- ومن فوائد الآية: إثبات رضا الله، لقوله تعالى: ﴿مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾، وهو من الصفات الفعلية.

٦- ومنها: بيان أن تثبيت الإنسان لعمله، واطمئنانه به من أسباب قبوله، لقوله تعالى: ﴿وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾؛ لأن الإنسان الذي لا يعمل إلا كارهًا فيه خصلة من خصال المنافقين، كما قال تعالى: ﴿وَلا يُنفِقُونَ إِلاَّ وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ [التوبة: ٥٤].

٧- ومنها: فضل الإنفاق على وجه التثبيت من النفس، لأنه يندفع بدافع نفسيٍّ، لا بتوصية من غيره، أو نصيحة.

٨- ومنها: إثبات القياس لقوله تعالى: ﴿ مثل .... كمثل.... ﴾ وقد ذكرنا قاعدة فيما سبق أن كل مثال في القرآن سواء كان تمثيليًّا، أو إفراديًّا، فهو دليل على ثبوت القياس.

٩- ومنها: أنه يحسن في التعليم أن يبين المعقول بالمحسوس، لقوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ﴾ وهذا من البلاغة، لأنه يقرب المعقول إلى أذهان الناس.

١٠- ومنها: اختيار المكان الأنفع لمن أراد أن ينشئ بستانًا، لقوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ﴾.

---

(١) سبق تخريجه.

١١ـ ومنها: بركة آثار المطر، لقوله تعالى: ﴿فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ﴾ ولهذا وصف الله المطر بأنه مبارك في قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبَارَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾ [ق:٩] الآية.

١٢ـ ومنها: أنه إذا كان مكان البستان طيبًا فإنه يكفي فيه الماء القليل؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ﴾.

١٣ـ ومنها: إثبات علم الله، وعمومه، لقوله تعالى: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

١٤ـ ومنها: التحذير من مخالفة الله عز وجل لكونه عالمًا بما نعمل.

﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾.

التفسير:

[٢٦٦] قوله تعالىٰ: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ﴾ الاستفهام هنا بمعنىٰ النفي، كما سيتبين من آخر الآية، «ويود» أي: يحب، و«الود» خالص المحبة.

قوله تعالىٰ: ﴿أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ أي: بستان ﴿مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾ وهذه من أفضل المأكولات، فالتمر حلوىٰ، وقوت، وفاكهة، والعنب كذلك حلوىٰ وقوت وفاكهة وظاهر كلمة «أنهار» أن الماء عذب، وجمع ﴿الأَنْهَارُ﴾ باعتبار تفرقها في الجنة، وانتشارها في نواحيها، إذًا يعتبر هذا البستان كاملاً من كل النواحي: نخيل، وأعناب ومياه وثمرات، وهو أيضًا جنة كثيرة الأشجار والأغصان والزروع، وغير ذلك - هذا هو المشهد الأول من الآية.

والمشهد الثاني قوله تعالىٰ: ﴿وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ﴾ أي: أصاب صاحب الجنة الكبر، فعجز عن تصريفها والقيام عليها، ﴿وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ﴾ يعني صغارًا، أو عاجزين، فالأب كبير، والذرية ضعفاء إما لصغرهم، أو عجزهم.

قوله تعالىٰ: ﴿فَأَصَابَهَا﴾ أي: أصاب هذه الجنة ﴿إِعْصَارٌ﴾ أي: ريح شديدة، وقيل ريح منطوية التي ينطوي بعضها علىٰ بعض، وهذا الإعصار ﴿فِيهِ نَارٌ﴾ أي: حرارة شديدة، مر الإعصار علىٰ هذه الجنة ﴿فَاحْتَرَقَتْ﴾ حتىٰ تساقطت أوراقها، وثمراتها، ويبست أغصانها، وعروقها، فماذا يكون حال هذا الرجل؟!

يكون في غاية ما يكون من البؤس؛ لأنه فقد هذه الجنة في حال الكبر،

والذرية الضعفاء، فهو في نفسه لا يكتسب، وذريته لا يكتسبون له ولا لأنفسهم، فتكون عليه الدنيا أضيق ما يكون، ويتحسر على هذه الجنة أشد ما يكون من التحسر.

هذا الأمر الذي بينه الله هنا ضربه الله مثلاً للمنفق المان بنفقته، انظر كيف يبدئ الله ويعيد في القرآن العظيم للتنفير من المن بالصدقة، والذي يشبه الإعصار نفس المن، فهذا الرجل تصدق بألف درهم، فهذه الصدقة تنمو له: الألف يكون بسبعمائة ألف إلى أضعاف كثيرة.

لكنه ـ والعياذ بالله ـ مَنَّ بهذه الصدقة، فصار هذا المن بمنزلة الإعصار الذي أصاب تلك الجنة الفيحاء، ولا يمكن أن تنزل فيه هذه الصورة على المرائي، لأن المرائي لم يغرس شيئًا أصلاً.

قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ أي: مثل ذلك البيان، وهذا التعبير يرد كثيراً في القرآن، وتقديره كما سبق، وإذا كان هذا التقدير فإننا نقول الكاف اسم بمعنى مثل، وهي منصوبة على أنها مفعول مطلق، وعاملها ﴿يُبَيِّنُ﴾، و﴿الآيَاتِ﴾ يشمل الآيات الكونية والشرعية ـ يبينها الله، ويوضحها ـ قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تتفكرون﴾ «لعل» هنا للتعليل، و«التفكر» إعمال الفكر فيما يراد.

الفوائد:

١ـ من فوائد الآية: بيان تثبيت المعاني المعقولة بالأمور المحسوسة، لأنه أقرب إلى الفهم، وجه ذلك أن الله سبحانه وتعالى ضرب مثلاً للمانِّ بالصدقة بصاحب هذه الجنة، ووجه الشبه سبقت الإشارة إليه.

٢ـ ومنها: جواز ضرب المثل بالقول، فهل يجوز ضرب المثل بالفعل وهو ما يسمى بالتمثيل؟

الجـواب: نعم، يجوز لكن بشرط ألا يشتمل على شيء محرم، ولنضرب لذلك أمثلة للأشياء المحرمة في التمثيل: أولاً: أن يكون فيه قيام رجل بدور امرأة، أو قيام امرأة بدور رجل، لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم «لعن المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال»(١) .

ثانيًـا: أن يتضمن ازدراء ذوي الفضل من الصحابة وأئمة المسلمين؛ لأن ازدراءهم واحتقارهم محرم، والقيام بتمثيلهم يحط من قدرهم ـ لا سيما إذا علم من حال الممثل أنه فاسق، لأن الغالب إذا كان فاسقًا وقد تقمص شخصية هذا الرجل التقي الذي له قدره، وفضله في الأمة، فإن هذا قد يحط من قدره بهذا الذي قام بدوره في التمثيلية.

ثالثًـا: أن يكون فيه تقليد لأصوات الحيوانات، مثل أن يقوم بدور تمثيل الكلب، أو الحمار، لأن الله لم يذكر التشبيه بالحيوانات إلا في مقام الذم، كقوله تعالى: **﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ﴾** [الجمعة: ٥]، وقوله: **﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث...﴾** [الأعراف: ١٧٥، ١٧٦].

وكذلك السنة لم تأت بالتشبيه بالحيوان إلا في مقام الذم، كقول النبي صلى الله عليه وسلم: «**الذي يتكلم والإمام يخطب يوم الجمعة كمثل الحمار يحمل أسفارًا**»(٢) .

وقوله: «**العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يرجع في قيئه**»(٣) .

---

(١) البخاري (٥٨٨٦).

(٢) أحمد (١/ ٢٣٠)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تخريج «المسند» (٣/ ٣٢٦): إسناده حسن.

(٣) البخاري (٢٥٨٩)، ومسلم (٢٦٢٢).

رابعـــًا: أن يتضمن تمثيل دور الكافر، أو الفاسق بمعنى أن يكون أحد القائمين بأدوار هذه التمثيلية يمثل دور الكافر، أو دور الفاسق، لأنه يخشى أن يؤثر ذلك على قلبه: أن يتذكر يومًا من الدهر أنه قام بدور الكافر، فيؤثر على قلبه، ويدخل عليه الشيطان من هذه الناحية، لكن لو فعل هل يكون كافرًا؟

الجواب: لا يكون كافرًا، لأن هذا الرجل لا ينسب الكفر إلى نفسه، بل إلى غيره.

وقد ظن بعض الناس أنه إذا قام بدور الكافر فإنه يكفر ويخرج من الإسلام، ويجب عليه أن يجدد إسلامه، واستدل بالقرآن، وكلام أهل العلم، أما القرآن فاستدل بقوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ (٦٥) لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦].

وهؤلاء القوم يدعون أنهم يخوضون ويلعبون، يعني: على سبيل التسلية ليقطعوا بها عناء الطريق، ويقول أهل العلم: إن من أتى بكلمة الكفر - ولو مازحًا - فإنه يكفر، قالوا: و هذا الرجل مازح ليس جادًّا، فالجواب أن نقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**ثلاث جدهن جد وهزلهن جد: النكاح، والطلاق، والرجعة**»[(١)] .

فلو قال الرجل لزوجته: أنت طالق يمزح عليها فإنها تطلق امرأته؟

سيقولون: لا، وكلنا يقول: لا، والفرق ظاهر، لأن المازح يضيف الفعل إلى نفسه، والممثل يضيفه إلى غيره، ولهذا لا تطلق زوجته لو قام بدور تمثيل المطلق، ولا يكفر لو قام بدوره تمثيل الكافر.

---

(١) أبو داود (٢١٩٤)، والترمذي (١١٨٤)، وابن ماجه (٢٠٣٩)، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٩٠٤)، و«الإرواء» (١٨٢٦).

لكن أرى أنه لا يجوز من ناحية أخرى، وهي أنه لعله يتأثر قلبه في المستقبل، حيث يتذكر أنه كان يومًا من الدهر يمثل دور الكافر، ثم إنه ربما يعير به فيقال مثلاً: أين أبو جهل؟ إذا قام بدوره.

ويمكن أن نأتي بدليل على جواز التمثيل، وذلك في قصة الثلاثة من بني إسرائيل: الأقرع، والأعمى والأبرص، فالملك أتى الأبرص، والأقرع، والأعمى، وسألهم ماذا يريدون؟ كل ذكر أمنيته، فأعطاه الله سبحانه وتعالى أمنيته، ثم عاد إليهم الملك مرة أخرى، عاد إلى الأبرص بصورته، وهيئته - يعني أبرص فقيراً وقال له: «إني رجل فقير، وابن سبيل قد انقطعت بي الحبال في سفري، فلا أبلغ إلى اليوم إلا بالله ثم بك»[٢]، فالملك يمثل دور رجل فقير - وهو ليس بفقير - وأبرص - وليس بأبرص - وكذلك بالنسبة للأقرع والأعمى فبعض العلماء استدل بهذا الحديث على جواز التمثيل.

فعليه نقول: إذا كان التمثيل لا يشتمل على شيء محرم من الأمثلة التي ذكرناها، أو غيرها، فإنه لا بأس به، وليس من الكذب في شيء، لأن في الكذب يضيف الإنسان الأمر إلى نفسه - فيأتي إليك يقرع الباب، تقول: من؟ يقول: أنا زيد - وليس هو بزيد، فهذا كاذب، لكن يأتي إنسان يقول: أنا أمثل دور فلان، ويعرف الناس أنه ليس فلانًا، فليس بكذب، لكنه إذا نسب القول إلى شخص معين فهذا يحتاج إلى ثبوت هذا القول عن هذا الشخص المعين، أما إذا حكى قصة رجل بوصفه لا بعينه فليس بكذب.

٣ـ ومن فوائد الآية: أن الله سبحانه وتعالى يبين لعباده الآيات الشرعية والكونية، كلها مبينة في كتابه سبحانه وتعالى أتم بيان.

٤ـ ومنها: الحث على التفكر، وأنه غاية مقصودة؛ لقوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ

---

(٢) البخاري (٣٤٦٤)، ومسلم (٢٩٦٤).

تَتَفَكَّرُونَ﴾، فالإنسان مأمور بالتفكير في الآيات الكونية، والشرعية؛ لأن التفكر يؤدي إلىٰ نتائج طيبة، لكن هذا فيما يمكن الوصول إليه بالتفكير فيه، أما ما لا يمكن الوصول إليه بالتفكر فيه فإن التفكر فيه ضياع وقت، وربما يوصل إلىٰ محظور، مثل التفكر في كيفية صفات الله عز وجل: هذا لا يجوز، لأنك لن تصل إلىٰ نتيجة، ولهذا جاء في الأثر: «تفكروا في آيات الله ولا تفكروا في ذات الله»[1]؛ لأن هذا أمر لا يمكن الوصول إليه، وغاية لا تمكن الإحاطة بها، كما قال تعالىٰ: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

فلا يجوز لأحد أن يتفكر في كيفية استواء الله عز وجل علىٰ العرش، بل يجب الكف عنه، لأنه سيؤدي إلىٰ نتيجة سيئة، إما إلىٰ التكييف، أو التمثيل، أو التعطيل - ولا بد، وأما التفكر في معاني أسماء الله فمطلوب، لأن المعنىٰ كما قال الإمام مالك - رحمه الله - لما سئل: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طـه: ٥]. كيف استوىٰ؟ قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، الإيمان به واجب، السؤال عنه بدعة.

* * *

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦/ ٢٥٠)، وقد صحّ بلفظ آخر: «تفكروا في آلاء اللّه ولا تفكروا في اللّه»، و«تفكروا في خلق اللّه، ولا تفكروا في اللّه». انظر «صحيح الجامع» (٢٩٧٤، ٢٩٧٥)، و«الصحيحة» (١٧٨٨).

الإنفاق من الطيبات

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَن تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧] .

التفسير:

[٢٦٧] قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ سبق مراراً وتكراراً أن تصدير الخطاب بالنداء يدل على أهميته، والعناية به، لأن النداء يتضمن التنبيه، والتنبيه على الشيء دليل على الاهتمام به، وأن تصديره بـ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ يفيد عدة فوائد:

أولاً: الإغراء، و«الإغراء» معناه الحث على قبول ما تخاطب به، ولهذا قال ابن مسعود رضي الله عنه: «إذا قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فأرعها سمعك، فإنه خير يأمر به، أو شر ينهى عنه»، ولهذا لو ناديتك بوصفك، وقلت: يا رجل، يا ذكي، يا كريم، معناه يا من توصف بهذا اجعل آثار هذا الشيء باديًا عليك.

ثانيًا: أن امتثال ما جاء في هذا الخطاب من مقتضيات الإيمان، كأنه تعالى قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إن إيمانكم يدعوكم إلى كذا وكذا.

ثالثًا: أن مخالفته نقص في الإيمان، لأنه لو حقق هذا الوصف لامتثل ما جاء في الخطاب.

قوله تعالى: ﴿أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ بعد أن ذكر الله سبحانه

وتعالى فيما سبق فضيلة الإنفاق ابتغاء وجهه، وسوء العاقبة لمن مَنَّ بصدقته، أو أنفق رياءً، حث على الإنفاق، لكن الفرق بين ما هنا وما سبق: أن ما هنا بيان للذي ينفق منه، وهناك بيان للذي ينفق عليه.

وقوله تعالى: ﴿مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ أي: مما كسبتموه بطريق حلال، و﴿كَسَبْتُمْ﴾ أي: ما حصلتموه بالكسب، كالذي يحصل بالبيع والشراء، والتأجير وغيرها، وكل شيء حصل بعمل منك فهو من كسبك.

قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ﴾ قال بعضهم: إنه معطوف على ﴿مَا﴾ في قوله تعالى ﴿مَا كَسَبْتُمْ﴾.

يعني: «ومن طيبات ما أخرجنا لكم من الأرض»، ولكن الصحيح الذي يظهر أنه معطوف على قوله تعالى: ﴿طَيِّبَاتِ﴾ يعني: «أنفقوا من طيبات ما كسبتم، وأنفقوا مما أخرجنا لكم من الأرض»؛ لأن ما أخرج الله لنا من الأرض كله طيب ملك لنا، كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩].

وقوله: ﴿مِمَّا﴾ لو قلنا: إن «من» للتبعيض يكون المعنى: أنفقوا بعض طيبات ما كسبتم، وبعض ما أخرجنا لكم من الأرض، وهناك احتمال أن «من» لبيان الجنس، فيشمل ما لو أنفق الإنسان كل ماله، وهذا عندي أحسن، لأن التي للجنس تعم القليل والكثير.

قوله تعالى: ﴿أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ﴾ يشمل ما أخرج من ثمرات النخيل والأعناب والزروع، والفاكهة، والمعادن، وغير ذلك مما يجب أن ننفق منه.

قوله تعالى: ﴿وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ أي: لا تقصدوا الخبيث منه فتنفقونه؛ لأن «التيمم» في اللغة: القصد، ومنه قوله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ [المائدة: ٦].

والمراد بـ﴿الْخَبِيثَ﴾ هنا الرديء، يعني: لا تقصدوا الرديء تخرجونه، وتبقون لأنفسكم الطيب، فإن هذا ليس من العدل، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَن تُغْمِضُوا فِيهِ﴾.

وقوله تعالى: ﴿مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ يحتمل في ﴿مِنْهُ﴾ وجهان:

أحدهما: أنها متعلقة بـ﴿الْخَبِيثَ﴾ على أنها حال، أي: الخبيث حال كونه مما أخرجنا لكم من الأرض، وعلى هذا يكون في ﴿تُنفِقُونَ﴾ ضمير محذوف، والتقدير تنفقونه.

الوجه الثاني: أنها متعلقة بقوله تعالى: ﴿تُنفِقُونَ﴾ يعني: ولا تقصدوا الخبيث تنفقون منه، وقدمت على عاملها للحصر.

والوجهان من حيث المعنى لا يختلفان، فإن معناهما أن الله ينهانا أن نقصد الخبيث - وهو الرديء - لننفق منه.

قوله تعالى: ﴿وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ﴾ أي: لستم بآخذي الرديء عن الجيد ولو كان الحق لكم: ﴿إِلاَّ أَن تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ أي: تأخذوه عن إغماض، و«الإغماض» أخذ الشيء على كراهته كأنه أغمض عينيه كراهية أن يراه.

قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ فهو لم يطلب منكم الإنفاق لفقره واحتياجه، ﴿حَمِيدٌ﴾ يحتمل أن تكون بمعنى حامد، وبمعنى محمود، وكلاهما صحيح؛ لأن «فعيلاً» تأتي بمعنى فاعل، وبمعنى مفعول، إتيانها بمعنى فاعل مثل: «رحيم» بمعنى راحم، و«سميع» بمعنى سامع، وإتيانها بمعنى مفعول مثل: «قتيل» و«جريح» و«ذبيح»، وما أشبه ذلك، وهنا ﴿حَمِيدٌ﴾ تصح أن تكون بمعنى حامد، وبمعنى محمود.

أما كون الله محموداً فظاهر.

وأما كونه حامداً فلأنه سبحانه وتعالى يحمد من يستحق الحمد من عباده،

ولهذا أثنى على أنبيائه، ورسله، والصالحين من عباده، وهذا يدل على أنه عز وجل حامد لمن يستحق الحمد.

ووجه المناسبة في ذكر «الحميد» بعد «الغني» أن غناه عز وجل غنى يحمد عليه، بخلاف غنى المخلوق فقد يحمد عليه وقد لا يحمد عليه، فلا يحمد المخلوق على غناه إذا كان بخيلاً، وإنما يحمد إذا بذله، والله عز وجل غني حميد، فهو لا يسألكم هذا لحاجته إليه، ولكن لمصلحتكم أنتم.

الفوائد:

١ـ من فوائد الآية: فضيلة الإيمان، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا﴾ فإن هذا وصف يقتضي امتثال أمر الله، وهذا يدل على فضيلة الإيمان.

٢ـ ومنها: أن من مقتضى الإيمان امتثال أمر الله، واجتناب نهيه، ووجهه أن الله تعالى قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا﴾، فلولا أن للإيمان تأثيراً لكان تصدير الأمر بهذا الوصف لغواً لا فائدة منه.

٣ـ ومنها: وجوب الإنفاق من طيبات ما كسبنا، لقوله تعالى: ﴿أَنفِقُوا﴾، والأصل في الأمر الوجوب حتى يقوم دليل صارف عن الوجوب.

٤ـ ومنها: وجوب الزكاة في عروض التجارة، لقوله تعالى: ﴿مَا كَسَبْتُمْ﴾ ولا شك أن عروض التجارة كسب، فإنها كسب بالمعاملة.

٥ـ ومنها: أن المال الحرام لا يؤمر بالإنفاق منه، لأنه خبيث، والله طيب لا يقبل إلا طيباً.

فإذا قال القائل: ماذا أصنع به إذا تبت؟

فالجواب: أنه يرده على صاحبه، إن أخذه بغير اختياره، فإن كان قد مات رده على ورثته، فإن لم يكن له ورثة فعلى بيت المال، فإن تعذر ذلك تصدق به عمن هو له، أما إذا أخذه باختيار صاحبه كالربا، ومهر البغي، وحلوان

الكاهن، فإنه لا يرده عليه، ولكن يتصدق به[١]، هذا إن كان حين اكتسابه إياه عالمًا بالتحريم، أما إن كان جاهلاً فإنه لا يجب عليه أن يتصدق به، لقوله تعالىٰ: ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

٦ـ **ومن فوائد الآية**: الرد علىٰ الجبرية، لقوله تعالىٰ: ﴿أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾، ووجه الدلالة: أنه لو كان الإنسان مجبراً علىٰ عمله لم يصح أن يوجه إليه الأمر بالإنفاق؛ لأنه لا يقدر علىٰ زعم هؤلاء الجبرية، ولأن الله أضاف الكسب إلىٰ المخاطب في قوله تعالىٰ: ﴿مَا كَسَبْتُمْ﴾، ولو كان مجبراً عليه لم يصح أن يكون من كسبه، وليعلم أن مثل هذا الدليل في الرد علىٰ الجبرية كثير في القرآن، وإنما نذكره عند كل آية لينتفع بذلك من يريد إحصاء الأدلة علىٰ هؤلاء؛ وإلا فالدليل الواحد كاف لمن أراد الحق.

٧ـ ومنها: وجوب الزكاة في الخارج من الأرض لقوله تعالىٰ: ﴿وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ﴾، وظاهر الآية وجوب الزكاة في الخارج من الأرض مطلقًا سواء كان قليلاً أم كثيراً، وسواء كان مما يوسق ويكال، أم لا، وإلىٰ هذا ذهب بعض أهل العلم، وهو أن الزكاة يجب في الخارج من الأرض مطلقًا لعموم الآية.

ولكن الصواب ما دلت عليه السنة من أن الزكاة لا تجب إلا في شيء معين جنسًا وقدرًا، فلا تجب الزكاة في القليل، لقول النبي صلىٰ الله عليه وسلم: **«ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة»**[٢].

و«الوسق» هو الحمل، ومقدار خمسة أوسق: ثلاثمائة صاع بالصاع النبوي.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) البخاري (١٤٤٧)، ومسلم (٩٧٩).

ولا تجب الزكاة إلا فيما يكال، وذلك من قوله صلى الله عليه وسلم: «ليس فيما دون خمسة أوسق»، و«الوسق» كما ذكرت هو الحمل، وهو ستون صاعًا، وعليه فلا تجب الزكاة في الخضروات مثل: التفاح، والبرتقال، والأترج وشبهها؛ لأن السنة بينت أنه لا بد من أن يكون ذلك الشيء مما يوسق.

تنبيه:

لم يبين في الآية مقدار الواجب إنفاقه من الكسب والخارج من الأرض، ولكن السنة بينت أن مقدار الواجب فيما حصل من الكسب ربع العشر، ومقدار الواجب في الخارج من الأرض العشر فيما يسقى بلا مؤونة، ونصفه فيما يسقى بمؤونة.

٨- ومن فوائد الآية: ما يتبين من اختلاف التعبير في قوله تعالى: ﴿**مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ**﴾.

فلماذا عبر في الأول تعبيرًا يدل على أن ذلك من فعل العبد، وفي الثاني عبر تعبيرًا يدل على أنه ليس من فعل العبد؟

الأمر في ذلك واضح، لأن نمو التجارة بالكسب، وغالبه من فعل العبد: يبيع، ويتشري، ويكسب، أما ما خرج من الأرض فليس من فعل العبد في الواقع، كما قال تعالى: ﴿**أَفَرَأَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ (٦٣) أَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ**﴾ [الواقعة: ٦٣، ٦٤].

٩- من فوائد الآية: وجوب الزكاة في المعادن لدخولها في عموم قوله تعالى: ﴿**وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ**﴾ لكن العلماء يقولون: إن كان المعدن ذهبًا أو فضة وجبت فيه الزكاة بكل حال، وإن كان غير ذهب، ولا فضة، كالنحاس، والرصاص، وما أشبهها ففيه الزكاة إن أعده للتجارة؛ لأن هذه المعادن لا تجب الزكاة فيها بعينها، إنما تجب الزكاة فيها إذا نواها للتجارة.

وهل يستفاد من الآية وجوب الزكاة في الركاز - والركاز هو ما وجد من دفن الجاهلية - أي مدفون الجاهلية؛ يعني ما وجد من النقود القديمة، أو غيرها التي تنسب إلى زمن بعيد بحيث يغلب على الظن أنه ليس لها أهل وقت وجودها؟

لا يستفاد، لكن السنة دلت على أن الواجب فيه الخمس[1]، ثم اختلف العلماء ما المراد بالخمس: هل هو الجزء المشاع وهو واحد من خمسة، أو هو الخمس الذي مصرفه الفيء؟ على قولين، وبسط ذلك مذكور في كتب الفقه.

١٠- ومن فوائد الآية: تحريم قصد الرديء في إخراج الزكاة، لقوله تعالى: ﴿وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾.

١١- ومنها: إذا ضمت هذه الآية إلى حديث ابن عباس حين بعث النبي معاذًا إلى اليمن، وقال: «**إياك وكرائم أموالهم**»[2] تبين لك العدل في الشريعة الإسلامية؛ لأن العامل على الزكاة لو قصد الكرائم من الأموال صار في هذا إجحاف على أهل الأموال، ولو قصد الرديء صار فيه إجحاف على أهل الزكاة، صار الواجب وسطًا، لا نلزم صاحب المال بإخراج الأجود، ولا نمكنه من إخراج الأردأ، بل يخرج الوسط.

١٢- ومنها: الإشارة إلى قاعدة إيمانية عامة، وهي قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**»[1].

ووجه الدلالة أن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَن تُغْمِضُوا فِيهِ﴾.

---

(١) انظر البخاري (١٤٩٩)، ومسلم (١٧١٠).

(٢)

(١) البخاري (١٣).

فالإنسان لا يرضىٰ بهذا لنفسه فلماذا يرضاه لغيره؟! فإذا كنت أنت لو أعطيت الرديء من مال مشترك بينك وبين غيرك ما أخذته إلا علىٰ إغماض، وإغضاء عن بعض الشيء، فلماذا تختاره لغيرك، ولا تختاره لنفسك؟!

وهذا ينبغي للإنسان أن يتخذه قاعدة فيما يعامل به غيره، وهو أن يعامله بما يحب أن يعامله به، ولهذا جاء في الحديث الصحيح: **«من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه»**[1] ، هذه قاعدة في المعاملة مع الناس، ومع الأسف الشديد أن كثيراً من الناس اليوم لا يتعاملون فيما بينهم علىٰ هذا الوجه، كثير من الناس يرىٰ أن المكر غنيمة، وأن الكذب غنيمة.

١٣ـ ومن فوائد الآية: إثبات القياس، وذلك لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَن تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ يعني: إذا كنت لا ترضاه لنفسك فلا ترضاه لغيرك، أي قس هذا بهذا.

١٤ـ ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله، وما تضمناه من صفة، وهما «غني» و«حميد».

* * *

---

(١) مسلم (١٨٤٢).

التحذير من الربا

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ (٢٧٩) وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٨٠) وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٨ : ٢٨١].

التفسير:

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ الجملة ندائية، فائدتها: تنبيه المخاطب.

قوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي: اتخذوا وقاية من عذابه بفعل أوامره، واجتناب نواهيه.

قوله تعالى: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ أي: اتركوا ما بقي من الربا.

قوله تعالى: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ هذا من باب الإغراء، والحث على الامتثال، يعني إن كنتم مؤمنين حقًا فدعوا ما بقي من الربا، وهذه الجملة يقصد بها الإغراء، والإثارة، والإثارة أعني إثارة الهمة.

فإن قلت: كيف يوجه الخطاب للمؤمنين، ويقول: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾، أفلا يكون في هذا تناقض؟

الجواب: ليس هنا تناقض، لأن معنى الثانية التحدي، أي إن كنتم صادقين في إيمانكم فاتقوا الله، وذروا ما بقي من الربا.

الفوائد:

١ـ من فوائد الآية: بلوغ القرآن أكمل البلاغة؛ لأن الكلام في القرآن يأتي دائمًا مطابقًا لمقتضى الحال؛ فإذا كان الشيء مهما أحاطه بالكلمات التي تجعل النفوس قابلة له، وهذا أكمل ما يكون من البلاغة.

٢ـ ومنها: أنه إذا كان الشيء هامًّا فإنه ينبغي أن يصدر بما يفيد التنبيه من نداء، أو غيره.

٣ـ ومنها: وجوب تقوى الله، لقوله تعالى: ﴿**اتَّقُوا اللَّهَ**﴾ و«التقوى» وصية الله لعباده الأولين والآخرين، قال الله تعالى: ﴿**وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ**﴾ [النساء: ١٣١].

٤ـ ومنها: وجوب ترك الربا وإن كان قد تم العقد عليه، لقوله تعالى: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ وهذا في عقد استوفى بعضه، وبقي بعض.

٥ـ ومنها: أنه لا يجوز تنفيذ العقود المحرمة في الإسلام وإن عقدت في حال الشرك، لعموم قوله تعالى: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ ولقول النبي ﷺ في خطبته في عرفة عام حجة الوداع: «**وربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضعه ربانا ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله**»[١].

ولكن يجب أن نعلم أن العقود التي مضت في الكفر على وجه باطل، وزال سبب البطلان قبل الإسلام فإنها تبقى على ما كانت عليه، مثال ذلك: لو تبايع رجلان حال كفرهما بيعًا محرمًا في الإسلام، ثم أسلما فالعقد يبقى بحاله، ومثال آخر: لو تزوج الكافر امرأة في عدتها، ثم أسلما بعد انقضاء عدتها، فالنكاح باق، ولهذا أمثلة كثيرة.

---

(١) مسلم (١٢١٨).

٦ـ ومن فوائد الآية: تحريم أخذ ما يسمى بالفوائد من البنوك، لقوله تعالى: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ وزعم بعض الناس أن الفوائد من البنوك تؤخذ لئلا يستعين بها على الربا، وإذا كان البنك بنك كفار فلئلا يستعين بها على الكفر فنقول: آأنتم أعلم أم الله؟!! وقد قال الله تعالى: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ والاستحسان في مقابلة النص باطل.

فإن قال قائل: إذا كان البنك بنكًا غير إسلامي، ولو تركناه لهم صرفوه إلى الكنائس، وإلى السلاح الذي يقاتل به المسلمون، أو أبقوه عندهم، ونما به رباهم، فنقول: إننا مخاطبون بشيء، فالواجب علينا أن نقوم بما خوطبنا به، والنتائج ليست إلينا، ثم إننا نقول: هذه الفائدة التي يسمونها فائدة هل هي قد دخلت في أموالنا حتى نقول: إننا أخرجنا من أموالنا ما يستعين به أعداؤنا على كفرهم، أو قتالنا؟

الجواب: إن الأمر ليس كذلك، فإن هذه الزيادة التي يسمونها فائدة ليست نماء أموالنا، فلم تدخل في ملكنا ثم إننا نقول له: إذا أخذته فأين تصرفه؟

قال: أصرفه في صدقة، في إصلاح طرق، في بناء مساجد تخلصًا منه، أو تقربًا له، نقول له: إن فعلت ذلك تقربًا لم يقبل منك، ولم تسلم من إثمه، لأنك صرفته في هذه الحال على أنه ملكك لم يقبل منك، لأنه صدقة من مال خبيث، ومن اكتسب مالاً خبيثًا فتصدق به لم يقبل منه، لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا**»(١).

وإن أخرجته تخلصًا منه فأي فائدة من أن تلطخ مالك بالخبيث، ثم تحاول التخلص منه، ثم نقول أيضًا: هل كل إنسان يضمن من نفسه أن يخرج هذا تخلصًا منه؟!!

---

(١) سبق تخريجه.

فربما إذا رأى الزيادة الكبيرة تغلبه نفسه، ولا يخرجها، أيضًا إذا أخذت الربا، وقال الناس: إن فلانًا أخذ هذه الأموال التي يسمونها الفائدة، أفلا تخش أن يقتدي الناس بك؟!

لأنه ليس كل إنسان يعلم أنك سوف تخرج هذا المال، وتتخلص منه.

ولهذا أرى أنه لا يجوز أخذ شيء من الربا مطلقًا لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾، ولم يوجه العباد إلى شيء آخر.

٧- ومن فوائد الآية: أن ممارسة الربا تنافي الإيمان؛ لقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾، ولكن هل يخرج الإنسان من الإيمان إلى الكفر؟ مذهب الخوارج أنه يخرجه من الإيمان إلى الكفر، فهو عند الخوارج كافر كفرعون، وهامان، وقارون؛ لأنه فعل كبيرة من كبائر الذنوب، ومذهب أهل السنة والجماعة أنه مؤمن ناقص الإيمان، لكنه يخشى عليه من الكفر لا سيما أكل الربا. لأنه غذي بحرام، وقد قال النبي ﷺ حين ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء: يا رب يا رب ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام: «**فأنى يستجاب لذلك**»[1] نسأل الله العافية.

٨ - ومن فوائد الآية: رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده حيث حرم عليهم ما يتضمن الظلم، وأكد هذا التحريم وأنزل القرآن فيه بلفظ على ترك هذا المحرم؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾.

وقوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾، وقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾، والحكم: ﴿ذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾.

---

(١) مسلم (١٠١٥).

﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ ﴾.

التفسير:

[٢٧٩] قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا﴾ يعني: فإن لم تتركوا ما بقي من ربا، ﴿فَأْذَنُوا﴾ بالقصر وفتح الذال بمعنى أعلنوا، وفي قراءة ﴿فَآذِنُوا﴾ بالمد وكسر الذال، والمعنى: أن من لم ينته عن الربا فقد أعلن الحرب على الله ورسوله.

قوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْتُمْ﴾ أي رجعتم إلى الله سبحانه وتعالى من معصيته إلى طاعته، وذلك هنا بترك الربا، والتوبة من الربا كالتوبة من غيره لا بد فيها من توافر الشروط الخمسة المعروفة.

قوله تعالى: ﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ﴾، ﴿رُءُوسُ﴾ جمع رأس، و«الرأس» هنا بمعنى الأصل، أي لكم أصول الأموال، وأما الربا فليس لكم، ثم علل الله عز وجل هذا الحكم بقوله تعالى: ﴿لا تَظْلِمُونَ﴾؛ لأنكم لم تأخذوا الزيادة، ﴿وَلا تُظْلَمُونَ﴾ لأنها لم تنقص رءوس أموالكم.

الفوائد:

١- من فوائد الآية: الرد على الجبرية؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا﴾، لأن الجبرية يقولون: إن الإنسان لا يستطيع الفعل، ولا الترك؛ لأنه مجبر، وحقيقة قولهم تعطيل الأمر والنهي؛ لأن الإنسان لا يستطيع أن يفعل ما أمر به، ولا ترك ما نهي عنه.

٢- ومنها: أن المصر على الربا معلن الحرب على الله ورسوله؛ لقوله تعالى: ﴿فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.

ويتفرع على هذه الفائدة أنه إذا كان معلنًا الحرب على الله ورسوله، فهو معلن الحرب على أولياء الله ورسوله وهم المؤمنون، وذلك بدلالة الالتزام،

لأن كل مؤمن يحب أن ينتصر الله ورسوله، فالمؤمنون هم حزب الله - عز وجل - ورسوله.

٣- ومن فوائد الآية: عظم الربا لعظم عقوبته، وإنما كان بهذه المثابة ردعًا لمتعاطيه عن الاستمرار فيه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «إنه جاء في الوعيد على الربا ما لم يأت على ذنب دون الشرك، ولهذا جاء في الحديث الذي طرقه متعددة: «**إن الربا ثلاثة وسبعون بابًا أيسرها مثل أن يأتي الرجل أمه**»[1].

وهذا كلٌّ يستبشعه، ليس بالأمر الهين، المؤمن ترتعد فرائصه إذا سمع مثل هذه الآية.

٤- ومنها: أنه يجب على كل من تاب إلى الله عز جل من الربا ألا يأخذ شيئًا مما استفاده من الربا، لقوله تعالى: ﴿ وإن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ﴾.

٥- ومنها: أنه لا يجوز أخذ ما زاد على رأس المال من الربا لأي غرض كان، سواء أخذه ليتصدق به، أو ليصرفه في وجوه البر تخلصًا منه، أو لغير ذلك، لأن الله أمر بتركه، ولو كان هنا طريق يمكن صرفه فيه لبينه الله عز وجل.

٦- ومنها: الإشارة إلى الحكمة من تحريم الربا - وهي الظلم؛ لقوله تعالى: ﴿لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ﴾.

فإن قال قائل: إن بعض صور الربا ليس فيه ظلم، مثل أن يشتري صاعًا من البر الجيد بصاعين من الرديء يساويانه في القيمة، فإنه لا ظلم في هذه

(١) أخرجه ابن ماجه بدون «أيسرها» (٢٢٧٥)، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه» (٢/ ٢٧-٢٨)، وأخرجه الحاكم بتمامه (٢/ ٣٧)، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي.

الصورة، قلنا: إن العلة إذا كانت منتشرة لا يمكن ضبطها فإن الحكم لا ينتقض بفقدها.

ولهذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتي إليه بتمر جيد فسأل: «**من أين هذا؟**» فقال بلال: تمر كان عندنا رديء فبعت منه صاعين بصاع، فقال النبي ﷺ: «**أوه أوه! عين الربا عين الربا لا تفعل**»[1] .

ثم أرشدهم إلى أن يبيعوا التمر الرديء بالدراهم، ويشتروا بالدراهم تمرًا جيدًا، فدل هذا على أن تخلف الظلم في بعض صور الربا لا يخرجه عن الحكم العام للربا، لأن هذه العلة منتشرة لا يمكن ضبطها، ولهذا أمثلة كثيرة ودائمًا نجد في كلام أهل العلم أن العلة إذا كانت منتشرة غير منضبطة فإن الحكم يعم ولا ينظر للعلة.

٧- **ومن فوائد الآية:** إثبات رسالة النبي صلى الله عليه وسلم، لقوله تعالى: ﴿وَرَسُولِهِ﴾ .

٨ - **ومنها:** رحمة الله سبحانه وتعالى بالعباد، حيث أرسل إليهم الرسل؛ لأن العقول لا يمكن أن تستقل بمعرفة ما ينفعها ويضرها على وجه التفصيل لقصورها، إنما تعرفه على سبيل الجملة، لقوله تعالى: ﴿**وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً**﴾ [الإسراء: ٨٥].

فمن أجل ذلك أرسل الله الرسل، فكان في هذا رحمة عظيمة للخلق.

٩- **ومنها:** مراعاة العدل في معاملة الناس بعضهم من بعض، لقوله تعالى: ﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ﴾ .

---

(١) البخاري (٢٣١٢)، ومسلم (١٥٩٤).

﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾.

التفسير:

قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ﴾، ﴿كَانَ﴾ تامة تكتفي بمرفوعها، و﴿ذُو﴾ فاعل رفعت بالواو، لأنها من الأسماء الستة، والجملة شرطية، والجواب: جملة ﴿فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ جملة شرطية نقول في إعرابها ما سبق في قوله تعالى: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

أما القراءات في هذه الآية: قوله تعالى: ﴿مَيْسَرَةٍ﴾ ففيها قراءتان: ﴿مَيْسَرَةٍ﴾ بفتح السين، و﴿مَيْسُرَةٍ﴾ بضمها، و﴿تَصَدَّقُوا﴾ بتشديدها، أي تتصدقوا، لكن أدغمت التاء في الصاد.

قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ﴾ أي إن وجد ذو عسرة، أي صاحب إعسار لا يستطيع الوفاء، والجملة شرطية، وجواب الشرط قوله تعالى: ﴿فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ ويجوز في «نظرة» في إعرابها وجهان، أحدهما: أن تكون مبتدأ، والخبر محذوف، والتقدير فعليكم نظرة، أو فله نظرة، وإما أن تكون خبرًا لمبتدأ محذوف، والتقدير: فالواجب عليه نظرة، أي إنظار إلى ميسرة، أي: إيسار.

قوله تعالى: ﴿وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أي تبرءوا المعسر في دينه، و﴿أَن﴾ وما دخلت عليه في تأويل المصدر مبتدأ خبره قوله تعالى: ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أي من إنظاره.

قوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ هذه الجملة الشرطية مستقلة يراد بها الحث على العلم؛ مستقلة أي أنها لا توصل بما قبلها؛ لأنها لو وصلت بما قبلها لأوهم

معنىٰ فاسدًا: أوهم أن التصدق خير لنا إن كنا نعلم، فإن لم نكن نعلم فليس خيرًا لنا، ولا شك أن هذا معنىٰ فاسد لا يراد بالآية، لكن المعنىٰ: إن كنتم من ذوي العلم فافعلوا أي تصدقوا.

الفوائد:

١ـ من فوائد الآية: ثبوت رحمة الله عز وجل، وجه ذلك أنه أوجب علىٰ الدائن إنظار المدين، وهذا رحمة بالمعسر.

٢ـ ومنها: حكمة الله عز وجل بانقسام الناس إلىٰ موسر، ومعسر، الموسر في الآية: الدائن، والمعسر: المدين، وحكمة الله عز وجل هذه لا يمكن أن تستقيم أمور العباد إلا بها، ولذلك بدأ الشيوعيون ـ الذين يريدون أن يساووا بين الناس ـ يتراجعون الآن، لأنهم عرفوا أنه لا يمكن أن يصلح العباد إلا هذا الاختلاف، قال عز وجل: ﴿**أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا**﴾ [الزخرف:٣٢]، ولولا هذا الاختلاف لم يمكن أن يسخر لنا أحد ليعمل ما نريد، لأن كل واحد ند للآخر، فلا يمكن إصلاح الخلق إلا بما تقتضيه حكمة الله عز وجل وشرعه من التفاوت بينهم: فهذا موسر، وهذا فقير، حتىٰ يتبين بذلك حكمة الله عز وجل، وتقوم أحوال العباد.

٣ـ ومن فوائد الآية: وجوب إنذار المعسر ـ أي: إمهاله حتىٰ يوسر ـ لقوله تعالىٰ: ﴿فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ فلا تجوز مطالبته بالدين، ولا طلب الدين منه.

٤ـ ومنها: أن الحكم يدور مع علته وجودًا، وعدمًا؛ لأنه لما كان وجوب الإنظار معللاً بالإعسار صار مستمرًّا إلىٰ أن تزول العلة ـ وهي العسرة ـ حتىٰ تجوز مطالبته.

ولو أن الناس مشوا علىٰ تقوىٰ الله عز وجل في هذا الباب لسلمت أحوال

الناس من المشاكل، لكن نجد الغني يماطل، يأتيه صاحب الحق يقول: اقض حقي فيقول: غداً، ويأتيه غداً فيقول: بعد غد، وهكذا، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «**مطل الغني ظلم**»(١) .

ونجد أولئك القوم الأشحاء ذوي الطمع لا ينظرون المعسر، ولا يرحمونه . يقول له: أعطني وإلا فالحبس، ويحبس فعلاً - وإن كان لا يجوز حبسه إذا تيقنا أنه معسر، ولا مطالبته، ولا طلب الدين، بل يعزر الدائن إذا ألح عليه في الطلب وهو معسر؛ لأن طلبه مع الإعسار معصية، والتعزير عند أهل العلم واجب في كل معصية لاحد فيها، ولا كفارة .

٥- ومن فوائد الآية: فضيلة الإبراء من الدين وأنه صدقة، لقوله تعالى: ﴿**وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ**﴾، ووجه ذلك أن الواجب ينتظم في السنة، لأن إبراء المعسر من الدين إنظار، وزيادة، وعلى هذا فيبطل إلغاز من ألغز بهذه المسألة، وقال: «لنا سنة أفضل من واجب» .

ومثل ذلك قول بعضهم في الوضوء ثلاثًا: «إنه أفضل من الوضوء واحدة مع أن الواحدة واجب، والثلاث سنة» .

فليفز بذلك، ويقول: «هنا سنة أفضل من واجب»، فيقال له: هذا إلغاز باطل، لأن هذه السنة مشتملة على الواجب، فهي واجب وزيادة، وصدق الله حيث قال في الحديث القدسي: «**ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه**»(٢) ، وهذا الحديث يبطل مثل هذه الألغاز التافهة .

٦- ومن فوائد الآية: تفاضل الأعمال، لقوله تعالى: ﴿**وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ**﴾، وتفاضل الأعمال يستلزم تفاضل العمال، وأن العاملين بعضهم أفضل

---

(١) البخاري (٢٢٨٧)، ومسلم (١٥٦٤) .
(٢) البخاري (٦٥٠٢) .

من بعض، وهذا أمر معلوم بالضرورة الشرعية والعقلية أن العمال يختلفون، كما قال تعالى: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٥].

وكما قال تعالى: ﴿لا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُوْلَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاً وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [الحديد: ١٠].

ويتفرع على تفاضل العمال بتفاضل الأعمال: تفاضل الإيمان؛ لأن الأعمال من الإيمان عند أهل السنة، والجماعة، فإذا تفاضلت لزم من ذلك تفاضل الإيمان، ولهذا كان مذهب أهل السنة والجماعة أن الإيمان يزيد وينقص.

٧ـ **ومن فوائد الآية**: فضيلة العلم وأن العلم يهدي صاحبه إلى الخير، لقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

٨ ـ **وهل يستفاد من الآية الكريمة**: أن إبراء الغريم يجزئ من الزكاة، فلو أن إنسانًا أبرأ فقيرًا، ثم قال: أبرأته عن زكاتي، لأن الله سمى الزكاة صدقة، فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ...﴾ [التوبة: ٦٠]؟ فالصحيح من أقوال أهل العلم أنه لا يجزئ، لأن الله عز وجل قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَن تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

وجعل الدين زكاة للعين هذا من تيمم الخبيث لإخراجه عن الطيب، والمراد بالخبيث هنا الرديء وليس الحرام؛ لأن العين ملك قائم بيد المالك يتصرف فيه كيف يشاء، والدين الذي على معسر مال تالف، لأن الأصل بقاء الإعسار، وحينئذٍ يكون هذا الدين بمنزلة المال التالف، فلا يصح أن يجعل هذا المال

التالف زكاة عن العين.

ولهذا قال شيخ الإسلام رحمه الله: إن إبراء الغريم المعسر لا يجزئ من الزكاة بلا نزاع، ولو قلنا: يجزئ لكان كل إنسان له غرماء لا يستطيعون الوفاء يقول: أبرأتكم ونويتها من الزكاة، فتبقى الأموال عنده، والديون التالفة الهالكة التي لا يرجى حصولها تكون هي الزكاة، وهذا لا يجوز.

ولهذا لو خيرت شخصًا، وقلت له: أنا أعطيك عشرة ريالات نقدًا، أو أحولك على إنسان فقير معسر عنده العشرة فإنه يختار العشرة نقدًا، ولا يتردد، بل لو خيرته بين عشرة نقدًا، وعشرين في ذمة معسر لاختار العشرة، فصارت العشرة المنقودة بالنسبة للدين من باب الطيب، وذاك من باب الرديء.

وبهذا يتبين أنه لا يجزئ إبراء المدين المعسر عن زكاة مال بيد مالكه، لأنه من باب تيمم الخبيث، إذًا نقول: لا يجوز إبراء الفقير واحتساب ذلك من الزكاة، نعم لو فرض أنه سيجعلها زكاة عن الدين الذي في ذمة المعسر - إذا قلنا بوجوب الزكاة في الدين - لكان ذلك مجزئًا، لأن هذا صار من جنس المال الذي أديت الزكاة عنه.

الخلاصة:

تبين مما ذكر من الآيتين أن المعاملة بالدين ثلاثة أقسام:

الأول: أن يأخذ به ربًا، وهذا محرم، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨].

الثاني: أن يكون المدين معسرًا، فلا تجوز مطالبته، ولا طلب الدين منه حتى يوسر، لقوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾.

الثالث: أن يبرئ المعسر من دينه، وهذا أعلى الأقسام؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾

تتمة:

في هذه الآية وجوب الإنظار إلى ميسرة، ومن المعلوم أن حصول الميسرة مجهول، وهذا لا يضر؛ لأنه ليس من باب المعاوضة، ولكن لو اشترى فقير من شخص، وجعل الوفاء مقيداً بالميسرة فهل يجوز ذلك؟ فيه قولان، فأكثر العلماء على عدم الجواز لأن الأجل مجهول، فيكون من باب الغرر المنهي عنه.

والقول الثاني: أن ذلك جائز لحديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: «قدم لفلان اليهودي بزمن الشأم لو أرسلت إليه فاشتريت منه ثوبين إلى الميسرة، فأرسل إليه فامتنع»[1].

ولأن هذا مقتضى العقد إذا علم البائع بإعسار المشتري؛ إذ لا يحل له حينئذٍ أن يطلب منه الثمن حتى يوسر، وهذا القول هو الراجح.

(١) أخرجه أحمد (٦/ ١٤٧)، والترمذي (١٢١٣)، والنسائي (٤٦٣٢)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (٢/ ٥١٤).

﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ﴾.

التفسير:

قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا﴾ أي اتقوا عذاب يوم؛ أي احذروه، والمراد به يوم القيامة، لقوله تعالى: ﴿تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ وعلى هذا تكون ﴿يَوْمًا﴾ منصوبة على المفعولية؛ لأن الفعل واقع عليها، لا فيها.

قوله تعالى: ﴿تُرْجَعُونَ﴾ صفة لـ﴿يَوْمًا﴾؛ لأنه نكرة، والجمل بعد النكرات صفات، وهي بضم التاء، وفتح الجيم على أنه مبني لما لم يسم فاعله، وفي قراءة بفتح التاء، وكسر الجيم على أنه مبني للفاعل.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ﴾ أي تعطى، والتوفية بمعنى الاستيفاء، وهو أخذ الحق ممن هو عليه، فـ﴿ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ﴾ أي تعطى ثوابها، وأجرها المكتوب لها - إن كان عملها صالحًا، أو تعطى العقاب على عملها - إن كان عملها سيئًا.

قوله تعالى: ﴿مَّا كَسَبَتْ﴾ أي ما حصلت عليه من ثواب الحسنات، وعقوبة السيئات.

قوله تعالى: ﴿وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ﴾ جملة استئنافية، ويحتمل أن تكون جملة حالية، لكن الأول أظهر، والمعنى: لا ينقصون شيئًا من ثواب الحسنات، ولا يزاد عليهم شيئًا من عقوبة السيئات.

الفوائد:

١- من فوائد الآية: وجوب اتقاء هذا اليوم الذي هو يوم القيامة؛ لقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ واتقاؤه يكون بفعل أوامر الله، واجتناب نواهيه.

٢ـ ومنهـــا: أن التقـوى قـد تضـاف لغير اللـه ـ لكن إذا لم تكن على وجه العبادة، فيقـول: اتق فلانًا، أو: اتق كـذا، وهذا في القرآن والسنة كثير، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٣٠) وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٠، ١٣١].

لكن فرق بين التقـوتين، التقوى الأولى تقوى عبادة وتذلل وخضوع، والثانية تقوى وقاية فقط، يأخذ ما يتقي به عذاب هذا اليوم، أو عذاب النار، وفي السنة قال النبي ﷺ: «اتق دعوة المظلوم» [سبق تخريجه].

فأضاف «التقوى» هنا إلى «دعوة المظلوم»، واشتهر بين الناس: اتق شر من أحسنت إليه، لكن هذه التقـوى المضافة إلى المخلوق ليست تقوى العبادة الخاصة بالله عز وجل، بل هي بمعنى الحذر.

٣ـ ومن فـوائد الآية: إثبات البعث؛ لقوله تعالى: ﴿تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾.

٤ـ ومنهـــا: أن مرجع الخلائق كلها إلى الله حكمًا، وتقديرًا، وجزاء، فالمرجع كله إلى الله سبحانه وتعالى، كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنتَهَى﴾ [النجم: ٤٢].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرُّجْعَى﴾ [العلق: ٨]، أي في كل شيء.

٥ـ ومنهـــا: إثبات قدرة الله عز وجل، وذلك بالبعث، فإن الله سبحانه وتعالى يبعث الخلائق بعد أن كانوا رميمًا وترابًا.

٦ـ ومنها: الرد على الجبرية، لقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا﴾ لأن توجيه الأمر إلى العبد إذا كان مجبرًا من تكليف ما لا يطاق.

٧ـ ومنهـا: أن الإنسان لا يوفى يوم القيامة إلا عمله؛ لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾ واستدل بعض العلماء على أنه لا يجوز إهداء

القرب من الإنسان إلىٰ غيره، أي أنك لو عملت عملاً صالحًا لشخص معين، فإن ذلك لا ينفعه، ولا يستفيد منه، لأن الله سبحانه وتعالىٰ قال: ﴿تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾ لا ما كسب غيرها، فما كسبه غيره فهو له، واستثنىٰ من ذلك ما دلت السنة علىٰ الانتفاع به من الغير كالصوم؛ لقول النبي صلىٰ الله عليه وسلم: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه»[(١)] .

والحج؛ لقول النبي صلىٰ الله عليه وسلم للمرأة التي استفتته أن تحج عن أبيها - وكان شيخًا كبيرًا لا يثبت علىٰ الراحلة - قالت: أفأحج عنه قال: «نعم»[(٢)] .

وكذلك المرأة التي استفتته أن تحج عن أمها التي نذرت أن تحج، ولم تحج حتىٰ ماتت قالت: أفأحج عنها قال ﷺ: «نعم»[(٣)] وكذلك الصدقة، لقول النبي ﷺ لمن استفتاه أن يتصدق بمخرافه عن أمه، «نعم» [(٤)] وأذن لسعد بن عبادة أن يتصدق بمخرافه عن أمه [(٥)] وأما الدعاء للغير إذا كان المدعو له مسلمًا فإنه ينتفع به بالنص، والإجماع، أما النص ففي الكتاب والسنة، أما الكتاب ففي قوله تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]، وأما السنة ففي قوله ﷺ: «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئًا إلا شفعهم الله فيه»[(٦)]، وكان صلىٰ الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه، وقال: «استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيت، فإنه الآن يسأل»[(٧)] .

---

(١) البخاري (١٩٥٢)، ومسلم (١١٤٧).
(٢) البخاري (١٥١٣)، ومسلم (١٣٣٤).
(٣) البخاري (١٨٥٢).
(٤) البخاري (٢٧٦٠)، ومسلم (١٠٠٤).
(٥) البخاري (٢٧٥٦).
(٦) مسلم (٩٤٨).
(٧) أبو داود (٣٢٢١)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢/ ٣٠٥).

وأما الإجماع: فإن المسلمين كلهم يصلون على الأموات ويقولون في الصلاة: «اللهم اغفر له، وارحمه» فهم مجمعون على أنه ينتفع بذلك.

والخلاف في انتفاع الميت بالعمل الصالح من غيره فيما عدا ما جاءت به السنة معروف، وقد ذهب الإمام أحمد رحمه الله إلى أن أي قربة فعلها، وجعل ثوابها لميت مسلم قريب، أو بعيد نفعه ذلك، ومع هذا فالدعاء للميت أفضل من إهداء القرب إليه؛ لأنه الذي أرشد إليه النبي ﷺ قال: «**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**» [رواه مسلم: (١٦٣١)].

ولم يذكر العمل مع أن الحديث في سياق العمل.

وأما ما استدل به المانعون من إهداء القرب من مثل قوله تعالى: ﴿**وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى**﴾ [النجم: ٣٩].

فإنه لا يدل على المنع بل على أن سعي الإنسان ثابت له، وليس له من سعي غيره شيء إلا أن يجعل ذلك له، ونظير هذا أن تقول: «ليس لك إلا مالك» فإنه لا يمنع أن يقبل ما تبرع به غيره من المال.

وأما الاقتصار على ما ورد فيقال: إن ما وردت قضايا أعيان، لو كانت أقوالاً من الرسول ﷺ وسلم قلنا: نعم، نتقيد بها، لكنها قضايا أعيان جاءوا يسألون قالوا: فعلت كذا، قال: نعم يجزئ، وهذا مما يدل على أن العمل الصالح من الغير يصل إلى من أهدئ له؛ لأننا لا ندري لو جاء رجل وقال: يا رسول الله، صليت ركعتين لأمي، أو لأبي، أو لأخي أفيجزئ ذلك عنه، أو يصل إليه ثوابه لا ندري ماذا يكون الجواب، ونتوقع أن يكون الجواب: «نعم»، أما لو كانت هذه أقوال بأن قال: «من تصدق لأمه أو لأبيه فإنه ينفعه» أو ما أشبه ذلك لقلنا: إن هذا قول ونقتصر عليه.

٨ ـ ومن فوائد الآية: أن الصغير يكتب له الثواب، وذلك لعموم قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ﴾ فإن قال قائل: وهل يعاقب علىٰ السيئات؟

فالجواب: «لا»، لقول النبي صلىٰ الله عليه وسلم: «رفع القلم عن ثلاثة...» وذكر منها: «الصغير حتى يحتلم»[1]؛ ولأنه ليس له قصد تام لعدم رشده، فيشبه البالغ إذا أخطأ أو نسي.

* * *

(١) أخرجه أحمد (٦/ ١٠٠، ١٠١)، وأبو داود (٤٣٩٨)، والنسائي (٣٤٦٢)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٣/ ٥٥).



المداينة

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى وَلا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلاَّ تَرْتَابُوا إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلاَّ تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلا شَهِيدٌ وَإِن تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

التفسير:

هذه الآية الكريمة أطول آية في كتاب الله، وهي في المعاملات بين الخلق، وأقصر آية في كتاب الله قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نَظَرَ﴾ [المدثر: ٢١]؛ لأنها ستة أحرف،

وأجمع آية للحروف الهجائية كلها آيتان في القرآن فقط، إحداهما: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ [آل عمران: ١٥٤]، والثانية قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [الفتح: ٢٩].

فقد اشتملت كل واحدة منهما على جميع الحروف الهجائية.

[٢٨٢] قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ سبق الكلام على مثل هذه العبارة.

قوله تعالى: ﴿إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ﴾ أي إذا داين بعضكم بعضًا، و«الدين» كل ما ثبت في الذمة من ثمن بيع، أو أجرة، أو صداق، أو قرض، أو غير ذلك.

قوله تعالى: ﴿إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ أي إلى مدة محدودة ﴿فَاكْتُبُوهُ﴾ أي اكتبوا الدين المؤجل إلى أجله، والفاء هنا رابطة لجواب الشرط في ﴿إِذَا﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلْيَكْتُب﴾ اللام للأمر، وسكنت لوقوعها بعد الواو، وهي تسكن إذا وقعت بعد الواو، كما هنا، وبعد «ثم» و«الفاء» كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لْيَقْطَعْ فَلْيَنظُرْ﴾ [الحج: ١٥].

بخلاف لام التعليل، فإنها مكسورة بكل حال، و﴿بَّيْنَكُمْ﴾ أي في قضيتكم، و﴿كَاتِبٌ﴾ نكرة شمل أي كاتب، ﴿بِالْعَدْلِ﴾ أي بالاستقامة وهو ضد الجور، والمراد به ما طابق الشرع، وهو متعلق بقوله تعالى: ﴿لْيَكْتُب﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ﴾ أي لا يمتنع كاتب الكتابة إذا طلب منه ذلك.

قوله تعالى: ﴿كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾ يحتمل أن تكون الكاف للتشبيه، فالمعنى حينئذ: أن يكتب كتابة حسب علمه بحيث تكون مستوفية لما ينبغي أن تكون عليه، ويحتمل أن تكون عليه، ويحتمل أن تكون الكاف للتعليل، فالمعنى: أنه لما علمه الله فليشكر نعمته عليه، ولا يمتنع من الكتابة.

قوله تعالى: ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾، الفاء للتفريع، واللام لام الأمر، ولكنها سكنت، لأنها وقعت بعد الفاء، وموضع: ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾ مما قبلها في المعنى قال بعض العلماء: إنها من التوكيد؛ لأن النهي عن إباء الكتابة يستلزم الأمر بالكتابة، فهي توكيد معنوي، وقيل: بل هي تأسيس تفيد الأمر بالمبادرة إلى الكتابة، فهي توكيد معنوي، وقيل: بل هي تأسيس تفيد الأمر بالمبادرة إلى الكتابة أو هي تأسيس توطئة لما بعدها، والقاعدة: أنه إذا احتمل أن يكون الكلام توكيدًا، أو تأسيسًا، حمل على التأسيس؛ لأنه فيه زيادة معنى، وبناء على هذه القاعدة يكون القول أنها تأسيس أرجح.

قوله تعالى: ﴿وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾ أي يملي، وهما لغتان فصيحتان، و«الإملال» و«الإملاء» بمعنى واحد، فتقول: «أمليت عليه» و«أمللت عليه» لغة عربية فصحى - وهي في القرآن.

قوله تعالى: ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا﴾ لما أمر الله عز وجل بأن الذي يملي هو الذي عليه الحق دون غيره وجه إليه أمرًا ونهيًا، الأمر: ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ يعني يتخذوا وقاية من عذاب الله، فيقول الصدق، والنهي: ﴿وَلا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا﴾ أي لا ينقص لا في كميته، ولا في كيفيته، ولا نوعه.

قوله تعالى: ﴿فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا﴾ أي لا يحسن التصرف، ﴿أَوْ ضَعِيفًا﴾ الضعف هنا ضعف الجسم، وضعف العقل، وضعف الجسم لصغره، وضعف العقل لجنونه، كأن يكون الذي عليه الحق صغيرًا لم يبلغ، أو كان كبيرًا لكنه مجنون، أو معتوه، فهذا لا يملل، وإنما يملل وليه، ﴿أَوْ لا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ﴾ أي لا يقدر أن يملي لخرس أو غيره، وقوله تعالى: ﴿أَن يُمِلَّ﴾ مؤولة بمصدر على أنه مفعول به والضمير: ﴿هُوَ﴾ للتوكيد، وليست هي الفاعل، بل الفاعل مستتر في ﴿يُمِلَّ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾ اللام

هنا لام الأمر، وسكنت لوقوعها بعد الفاء، ﴿وَلِيُّهُ﴾ أي الذي يتولى شئونه من أب، أو جد، أو أخ، أو أم، أو غيرهم.

قوله تعالى: ﴿بِالْعَدْلِ﴾ متعلق بقوله تعالى: ﴿فَلْيُمْلِلْ﴾ يعني إملاء بالعدل بحيث لايجور على من له الحق لمحاباة قريبه، ولا يجور على قريبه خوفًا من صاحب الحق، بل يجب أن يكون إملاؤه بالعدل، و«العدل» هنا هو الصدق المطابق للواقع، فلا يزيد، ولا ينقص.

قوله تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾ أي اطلبوا شهيدين من رجالكم.

وقوله تعالى: ﴿مِن رِّجَالِكُمْ﴾ الخطاب للمؤمنين.

قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾ أي إن لم يكن الشاهدان رجلين فرجل وامرأتان، وهذا يدل على التخيير مع ترجيح الرجلين على الرجل والمرأتين.

وقوله تعالى: ﴿فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾ الجملة جواب الشرط في قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا﴾ والفاء هنا رابطة للجواب، و«رجل» خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: فالشاهد رجل، وامرأتان.

وقوله تعالى: ﴿فَرَجُلٌ﴾ أي: فذكر بالغ، و ﴿وَامْرَأَتَانِ﴾ أي أنثيان بالغتان؛ لأن الرجل والمرأة إنما يطلقان على البالغ.

قوله تعالى: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ الجار والمجرور متعلق بمحذوف صفة، أي رجل وامرأتان كائنون ممن ترضون من الشهداء، والخطاب في قوله تعالى: ﴿تَرْضَوْنَ﴾ موجه للأمة، يعني بحيث يكون الرجل والمرأتان مرضيين عند الناس؛ لأنه قد يرضى شخص عند شخص ولا يرضى عند آخر، فلا بد أن يكون هذان الشاهدان، أو هؤلاء الشهود - أي الرجل والمرأتان - ممن عرف عند

الناس أنهم مرضيون، قال ابن عباس رضي الله عنهما: «شهد عندي رجال مرضيون، وأرضاهم عندي عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس وبعد العصر حتى تغرب»[1].

إذًا العبرة بالرضى عند عموم الناس، لا برضى المشهود له؛ لأنه قد يرضى بمن ليس بمرضي.

وقوله تعالى: ﴿مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ بيان لـ«من» الموصولة؛ لأن الاسم الموصول من المبهمات، فيحتاج إلى بيان، فإذا قلت: «يعجبني من كان ذكيًّا» فهذا مبهم، فإذا قلت: «يعجبني من كان ذكيًّا من الطلاب» صار مبينًا.

قوله تعالى: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى﴾ فيها قراءات، القراءة الأولى بفتح همزة ﴿أن﴾، وعلى هذا يجوز قراءتان في قوله تعالى: ﴿فَتُذَكِّرَ﴾ تخفيف الكاف: ﴿فَتُذْكِرَ﴾ وتشديدها: ﴿فَتُذَكِّرُ﴾، مع فتح الراء فيهما، والقراءة الثالثة بكسر همزة ﴿أن﴾ مع ضم الراء في قوله تعالى: ﴿فَتُذَكِّرُ﴾، وتشديد الكاف.

وقوله تعالى: ﴿فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى﴾ من التذكير، وهو تنبيه الإنسان الناسي على ما نسي، ومن غرائب التفسير أن بعضهم قال: ﴿فَتُذَكِّرَ﴾ معناه تجعلها بمنزلة الذَّكَر - لا سيما على قراءة التخفيف، أي تكون المرأتان كالذَّكَر، وهذا غريب؛ لأنه لا يستقيم مع قوله تعالى: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا﴾ فالذي يقابل الضلال بمعنى النسيان: التذكير - أي تنبيه الإنسان على نسيانه.

وفي قوله تعالى: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى﴾ من البلاغة: إظهار في موضع الإضمار؛ لأنه لم يقل: فتذكرها الأخرى؛ لأن النسيان قد يكون متفاوتًا، فتنسى هذه جملة، وتنسى الأخرى جملة، فهذه

---

(١) البخاري (٥٨١).

تذكر هذه بما نسيت، وهذه تذكر هذه بما نسيت، فلهذا قال تعالىٰ: ﴿فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى﴾ لئلا يكون المعنىٰ قاصراً علىٰ واحدة هي الناسية، والأخرىٰ تذكرها.

قوله تعالىٰ: ﴿وَلا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾ أي لا يمتنع الشهداء إذا ما دعوا لتحمل الشهادة، أو أدائها، و﴿ما﴾ هذه زائدة لوقوعها بعد ﴿إذا﴾ وفيها بيت مشهور يقول فيه:

يا طالبًا خذ فائدة ... ما بعد إذا زائدة

واستعمالات «ما» عشر، هي كما جاءت في بيت من الشعر:

محامل «ما» عشر إذا رمت عدها ... فحافظ على بيت سليم من الشعر

ستفهم شرط الوصل فاعجب لنكرها ... بكف ونفي زيد تعظيم مصدر

ولكن يجب أن نعلم أنه ليس في القرآن شيء زائد بمعنىٰ أنه لا معنىٰ له، بل زائد إعرابًا فقط، أما في المعنىٰ فليس بزائد.

قوله تعالىٰ: ﴿وَلا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ﴾ أي لا تملوا أن تكتبوا الدين صغيراً كان أو كبيراً إلىٰ أجله المسمىٰ.

قوله تعالىٰ: ﴿ذَلِكُمْ﴾ المشار إليه كل ما سبق من الأحكام، ﴿أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ﴾ أي أقوم، وأعدل، ﴿وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ﴾ أي أقرب إلىٰ إقامتها، ﴿وَأَدْنَى أَلاَّ تَرْتَابُوا﴾ أي أقرب إلىٰ انتفاء الريبة عندكم.

قوله تعالىٰ: ﴿إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾ فيها قراءتان: إحداهما بنصب ﴿تِجَارَةً﴾، و﴿حَاضِرَةً﴾، والثانية برفعهما، على الأول اسم ﴿تَكُونَ﴾ مستتر، والتقدير: إلا أن تكون الصفقة تجارة حاضرة، وجملة: ﴿تُدِيرُونَهَا﴾ خبر ﴿تَكُونَ﴾.

والتجارة هي كل صفقة يراد بها الربح، فتشمل البيع، والشراء، وعقود

الإجارات، ولهذا سمى الله سبحانه وتعالى الإيمان والجهاد في سبيله تجارة، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الصف: ١٠].

وأما قوله تعالى: ﴿حَاضِرَةً﴾ فهي ضد قوله تعالى: ﴿إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ﴾، فالحاضر ما سوى الدين.

وقوله تعالى: ﴿تُدِيرُونَهَا﴾ أي تتعاطونها بينكم بحيث يأخذ هذا سلعته، والآخر يأخذ الثمن، وهكذا.

قوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ الفاء عاطفة، أو للتفريع، يعني: ففي هذه الحال ليس عليكم إثم في عدم كتابتها، والضمير في قوله تعالى: ﴿تَكْتُبُوهُ﴾ يعود على التجارة، فهذه التجارة المتداولة بين الناس ليس على الإنسان جناح إذا لم يكتبها؛ لأن الخطأ فيها والنسيان بعيد، إذ إنها حاضرة تدار، ويتعاطاها الناس بخلاف المؤجلة.

قوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ أي باع بعضكم على بعض.

قوله تعالى: ﴿وَلا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلا شَهِيدٌ﴾ مأخوذة من: الإضرار، يحتمل أن تكون مبنية للفاعل، فيكون أصلها «يضارر» بكسر الراء الأولى، أو للمفعول، فيكون أصلها «يضارر» بفتحها، ويختلف إعراب ﴿كَاتِبٌ﴾، و﴿شَهِيدٌ﴾ بحسب بناء الفعل، فإن كانت مبنية للفاعل فـ﴿كَاتِبٌ﴾ نائب فاعل، وهذا من بلاغة القرآن تأتي الكلمة صالحة لوجهين لا ينافي أحدهما الآخر.

قوله تعالى: ﴿وَإِن تَفْعَلُوا﴾ أي: يضار الكاتب، أو الشهيد على الوجهين ﴿فَإِنَّهُ﴾ أي: الفعل وهو المضارة، ﴿فُسُوقٌ بِكُمْ﴾ أي خروج بكم عن طاعة الله إلى معصيته، وأصل «الفسق» في اللغة: الخروج، ومنه قولهم: فسقت الثمرة إذا خرجت من قشرها.

قوله تعالىٰ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي اتخذوا وقاية من عذاب الله، وذلك بفعل أوامره، واجتناب نواهيه.

قوله تعالىٰ ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾، الواو هنا للإستئناف، ولا يصح أن تكون معطوفة علىٰ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ لأن تعليم الله لنا حاصل مع التقوىٰ، وعدمها - وإن كان العلم يزداد بتقوىٰ الله، لكن هذا يؤخذ من أدلة أخرىٰ.

قوله تعالىٰ: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ يشمل كل ما في السماء والأرض.

الفوائد:

١ـ من فوائد الآية: العناية بما ذكر من الأحكام، وذلك لتصدير الحكم بالنداء، ثم توجيه النداء إلىٰ المؤمنين؛ لأنه هذا يدل علىٰ العناية بهذه الأحكام، وأنها جديرة بالاهتمام بها.

٢ـ ومنها: أن التزام هذه الأحكام من مقتضىٰ الإيمان؛ لأنه لا يوجه الخطاب بوصف إلا لمن كان هذا الوصف سببًا لقبوله ذلك الحكم.

٣ـ ومنها: أن مخالفة هذه الأحكام نقص في الإيمان كأنه قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ لإيمانكم افعلوا كذا، فإن لم تفعلوا فإيمانكم ناقص؛ لأن كل من يدعَي الإيمان فإن دعواه ناقصة إما نقصًا كليًّا، أو نقصًا جزئيًّا.

٤ـ ومنها: بيان أن الدين الإسلامي، كما يعتني بالعبادات التي هي معاملة الخالق - فإنه يعتني بالمعاملات الدائرة بين المخلوقين.

٥ـ ومنها: دحر أولئك الذين يقولون: إن الإسلام ما هو إلا أعمال خاصة بعبادة الله عز وجل، وبالأحوال الشخصية، كالمواريث، وما أشبهها، وأما المعاملات فيجب أن تكون خاضعة للعصر، والحال. وعلىٰ هذا فينسلخون من أحكام الإسلام فيما يتعلق بالبيوع، والإجارات وغيرها، إلىٰ الأحكام الوضعية المبنية علىٰ الظلم، والجهل.

فإن قال قائل: لهم في ذلك شبهة، وهو أن الرسول ﷺ حين قدم المدينة، ورآهم يلقحون بالثمار قال: «**لو لم تفعلوا لصلح**»، فخرج شيصًا - أي: فاسدًا - فمر بهم فقال: «**ما لنخلكم؟**» قالوا: قلت كذا، وكذا، قال: «**أنتم أعلم بأمر دنياكم**»(١) قالوا: «والمعاملات من أمور الدنيا وليست من أمور الآخرة».

فالجواب: أنه لا دليل في هذا الحديث لما ذهبوا إليه؛ لأن الحادثة مذكورة من أمور الصنائع التي من يمارسها فهو أدرى بها، وتدرك بالتجارب، وإلا لكان علينا أن نقول: لا بد أن يعلمنا الإسلام كيف نصنع السيارات والمسجلات والطوب وكل شيء!!

أما الأحكام - الحلال والحرام - فهذا مرجعه إلى الشرع، وقد وفى بكل ما يحتاج الإنسان إليه.

٦- **ومن فوائد الآية**: جواز الدين، لقوله تعالى: ﴿تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ﴾ سواء كان هذا الدين لثمن مبيع، أو قرضًا، أو أجرة، أو صداقًا، أو عوض خلع، أو أي دين يكون، المهم أن في الآية إثبات الدين شرعًا.

٧- **ومنها**: أن الدين ينقسم إلى ثلاثة أقسام: مؤجل بأجل مسمى، ومؤجل بأجل مجهول، وغير مؤجل؛ لقوله تعالى: ﴿بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾.

والدين إلى غير أجل جائز مثل أن أشتري منك هذه الساعة، ولا أعطيك ثمنها، ولا أعينه لك، فهذا دين غير مؤجل، وفي هذه الحال لك أن تطالبني بمجرد ما ينتهي العقد، وأما الدين إلى أجل غير مسمى فلا يصح؛ وأخذ هذا القسم من قوله تعالى: ﴿مُّسَمًّى﴾ مثل أن أقول لك: «اشتريت منك هذه السلعة إلى قدوم زيد».

---

(١) مسلم (٢٣٦٣).

وقدومه مجهول، لأن فيه عزرًا، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «**من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم إلى أجل معلوم**»(١).

والدين إلى أجل غير مسمى لا يكتب، لأنه عقد فاسد، والدين إلى أجل مسمى جائز بنص الآية.

٨- ومن فوائد الآية: جواز السلم - وهو تعجيل الثمن، وتأخير المثمن، مثل أن أشتري مائة صاع من البُرّ إلى سنة، وأعطيك الدراهم، فيسمى هذا سلمًا، لأن المشتري أسلم الثمن وقدمه.

٩- ومنها: وجوب كتابة الدين المؤجل، لقوله تعالى: ﴿فَاكْتُبُوهُ﴾، ويؤيد ذلك قوله تعالى في آخر الآية: ﴿إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلاَّ تَكْتُبُوهَا﴾، وذهب الجمهور إلى عدم وجوب الكتابة - أعني كتابة الدين المؤجل؛ لقوله تعالى في الآية التي تليها: ﴿**فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ**﴾ [٢٨٣].

وينبغي على هذا القول أن يستثنى من ذلك ما إذا كان الدائن متصرفًا لغيره، كولي اليتيم فإنه يجب عليه أن يكتب الدين الذي له؛ لئلا يضيع حقه.

١٠- ومنها: حضور كل من الدائن، والمدين عند كتابة الدين، لقوله تعالى: ﴿بَيْنَكُمْ﴾، ولا تتحقق البينة إلا بحضورهما.

١١- ومنها: أنه لا بد أن يكون الكاتب محسنًا للكتابة في أسلوبه، وحروفه، لقوله تعالى: ﴿وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ﴾.

١٢- ومنها: أنه يجب على الكاتب أن يكتب بالعدل بحيث لا يجحف مع الدائن، ولا مع المدين، و«العدل» هو ما طابق الشرع، لقوله تعالى: ﴿**وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلاً**﴾ [الأنعام: ١١٥].

---

(١) البخاري (٢٢٤١)، ومسلم (١٦٠٤).

ويتفرع على ذلك أن يكون الكاتب أعلم بالحكم الشرعي فيما يكتب .

١٣ـ ومنها: أنه لا يشترط تعيين كاتب للناس بشخصه، وأن أي كاتب يتصف بإحسان الكتابة والعدل، فكتابته ماضية نافذة، لقوله تعالى: ﴿كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾، وهي نكرة لا تفيد تعييناً .

١٤ـ ومنها: تحريم امتناع الكاتب أن يكتب كما علمه الله، لقوله تعالى: ﴿وَلا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾، ولهذا أكد هذا النهي بالأمر بالكتابة في قوله تعالى: ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾ هذا ظاهر الآية ويحتمل أن يقال: إن توقف ثبوت الحق على الكتابة كانت الكتابة واجبة على من طلبت منه، وإلا لم تجب، كما قلنا بوجوب تحمل الشهادة إذا توقف ثبوت الحق عليها .

١٥ـ ومنها: أنه يجب على الكاتب أن يكتب على حسب علمه من الشريعة، لقوله تعالى: ﴿وَلا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾ .

١٦ـ ومنها: تذكير هؤلاء الكتبة بنعمة الله، وأن من شكر نعمة الله عليهم أن يكتبوا، لقوله تعالى: ﴿كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾، وهذا مبني على أن الكاف هنا للتعليل .

فإن قيل: «إنها للتشبيه» صار المعنى: أنه مأمور أن يكتب على الوجه الذي علمه الله من إحسان الخط، وتحرير الكتابة .

١٧ـ ومنها: أن الإنسان لا يستقل بالعلم، لقوله تعالى: ﴿كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾ حتى في الأمور الحسية التي تدرك عن طريق النظر، أو السمع، أو الشم، لا يستطيع الإنسان أن يعلمها إلا بتعليم الله عز وجل .

١٨ـ ومنها: مبادرة الكاتب إلى الكتابة بدون مماطلة؛ لقوله تعالى: ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾

١٩ـ ومنها: أن الرجوع في مقدار الدين، أو نوعه، أو كيفيته، بل في كل

ما يتعلق به - إلى المدين الذي عليه الحق، لا إلى الدائن؛ لقوله تعالى: ﴿وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾؛ لأنه لو أملل الذي له الحق فربما يزيد.

لكن إذا قال قائل: وإذا أملى الذي عليه الحق فربما ينقص؟!

فالجواب: أن الله حذره من ذلك في قوله تعالى: ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا﴾.

٢٠- ومنها: أن من عليه الحق لا يكتب، وإنما يكتب كاتب بين الطرفين؛ لأن الذي عليه الحق وظيفته الإملال؛ ولكن لو كتب صحت كتابته، إلا أن ذلك لا يؤخذ من هذه الآية، يؤخذ من أدلة أخرى، مثل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ﴾ [النساء: ١٣٥].

وكتابة الإنسان على نفسه إقرار، وإقرار الإنسان على نفسه مقبول.

٢١- ومن فوائد الآية: وجوب تقوى الله عز وجل على من عليه الحق، وأن يتحرى العدل، لقوله تعالى: ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾.

٢٢- ومنها: أنه ينبغي في مقام التحذير أن يذكر كل ما يكون به التحذير؛ لقوله تعالى: ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا﴾ ففي مقام الألوهية يتخذ التقوى عبادة، لأن الألوهية هي توحيد العبادة، وفي مقام الخوف من الانتقام يكون مشهده الربوبية، لأن الرب عز وجل خالق مدبر.

٢٣- ومنها: أنه يحرم على من عليه الدين أن يبخس منه شيئًا لا كمية، ولا نوعًا، ولا صفة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا﴾.

٢٤- ومنها: أن الولي يقوم مقام المولى عليه في الإملال؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾.

٢٥- ومنها: أن أسباب القصور ثلاثة: السفه، والضعف، وعدم

الاستطاعة، السفة: ألا يحسن التصرف، والضعيف يشمل الصغير، والمجنون، ومن لا يستطيع يشمل من لا يقدر على الإملال لخرس، أو عمى، أو نحو ذلك.

٢٦ـ ومنهـا: قبول قول الولي فيما يقربه على مولاه؛ لقوله تعالى: ﴿فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ﴾ .

٢٧ـ ومنها: وجوب مراعاة العدل على الولي؛ لقوله تعالى: ﴿بِالْعَدْلِ﴾ ، فلا يبخس من له الحق، ولا يبخس من عليه الحق ممن هو مولى عليه.

٢٨ـ ومنها: طلب الإشهاد على الحق.

٢٩ـ ومنها: أن البينة إما رجلان، وإما رجل وامرأتان، وجاءت السنة بزيادة بينة ثالثة - وهي الرجل، ويمين المدعي، وأنواع طرق الإثبات مبسوطة في كتب الفقهاء.

٣٠ـ ومنها: أنه لابد في الشاهدين من كونهما مرضيين عند المشهود له، والمشهود عليه.

٣١ـ ومنها: قصر حفظ المرأة وإدراكها عن حفظ الرجل، وهذا باعتبار الجنس، فلا يرد على ذلك من نبوغ بعض النساء، وغفلة بعض الرجال.

٣٢ـ ومنها: جواز شهادة الإنسان فيما نسيه إذا ذكر به، فذكر؛ لقوله تعالى: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى﴾ فإن ذكر ولم يذكر لم يشهد.

٣٣ـ ومنها: تحريم امتناع الشاهد لتحمل الشهادة إذا دعي للشهادة، وهذا تحته أمران:

الأمر الأول: أن يدعى لتحمل الشهادة، وقد قال العلماء في هذا: إنه فرض كفاية، وظاهر الآية الكريمة أنه فرض عين على من طلبت منه الشهادة

بعينه، وهو الحق؛ لأنه قد لا يتسنى لطالب الشهادة أن يشهد له من ترضى شهادته.

الأمر الثاني: أن يدعى لأداء الشهادة، فيجب عليه الاستجابة؛ لهذه الآية، ولقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

٣٤ـ ومنها: النهي عن السأم في كتابة الدين سواء كان صغيراً، أم كبيراً، والظاهر أن النهي هنا للكراهة.

٣٥ـ ومنها: أنه إذا كان الدين مؤجلاً فإنه يبين الأجل؛ لقوله تعالى: ﴿إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾.

٣٦ـ ومنها: أن ما ذكر من التوجيهات الإلهية في هذه الآية فيه ثلاث فوائد:

الأولى: أنه أقسط عند الله ـ أي أعدل عنده لما فيه حفظ الحق لمن هو له، أو عليه.

الثانية: أنه أقوم للشهادة؛ لأنه إذا كتب لم يحصل النسيان.

الثالثة: أنه أقرب لعدم الارتياب.

٣٧ـ ومن فوائد الآية: العمل بالكتابة، واعتمادها حجة شرعية إذا كانت من ثقة معروف خطه، ويؤيد هذا قوله صلى الله عليه وسلم: **«ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»**[(١)].

٣٨ـ ومنها: أن الشهادات تتفاوت، فمنها الأقوم، ومنها القيم، ومنها ما ليس بقيم، فالذي ليس بقيم هو الذي لم تتم فيه شروط القبول، والقيم هو الذي صار فيه أدنى الواجب، والأقوم ما كان أكمل من ذلك، بدليل قوله

---

(١) البخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧).

تعالىٰ: ﴿وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ﴾

فإذا قيل: ما مثال القيم؟ فنقول: مثل شاهد، ويمين، لكن أقوم منه الشاهدان، لأن الشاهدين أقرب إلىٰ الصواب من الشاهد الواحد؛ ولأن الشاهدين لا يحتاج معهما إلىٰ يمين المدعي، فكانت شهادة الشاهدين أقوم للشهادة.

٣٩ـ ومن فوائد الآية: أنه ينبغي للإنسان أن يتجنب كل ما يكون له فيه ارتياب، وشك؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَأَدْنَى أَلاَّ تَرْتَابُوا﴾.

ويتفرع علىٰ هذه الفائدة: أن دين الإسلام يريد من معتنقيه أن يكونوا دائمًا علىٰ اطمئنان، وسكون.

ويتفرع أيضًا منها: أنه ينبغي للإنسان إذا وقع في محل قد يستراب منه أن ينفي عن نفسه ذلك؛ وربما يؤيد هذا الأمر المشهور: «**رحم الله امرءًا كف الغيبة عن نفسه**» انظر «كشف الخفاء» (١/ ٥١٣) حديث رقم ١٣٦٧ ولم يذكر أصلا لهذا الأثر.

لا تقل: إن الناس يحسنون الظن بي، ولن يرتابوا في أمري، لا تقل هكذا، لأن الشيطان يجري من ابن آدم مجرىٰ الدم، فربما لا يزال يوسوس في صدور الناس حتىٰ يتهموك بما أنت منه بريء.

٤٠ـ ومن فوائد الآية: جواز الاتجار؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً﴾ ولكن هذا الإطلاق مقيد بالشروط التي دلت عليها النصوص، فلو اتجر الإنسان بأمر محرم فهذا لا يجوز من نصوص أخرىٰ، ولو رابىٰ الإنسان يريد التجارة والربح قلنا: هذا حرام من نصوص أخرىٰ، إذًا هذا المطلق الذي هو التجارة مقيد بالنصوص الدالة علىٰ أن التجارة لا بد فيها من شروط.

٤١ـ ومنها: أن التجارة نوعان: تجارة حاضرة، وتجارة غير حاضرة، فأما

الحاضرة فهي التي تدار بين الناس بدون أجل وأما غير الحاضرة فهي التي تكون بأجل، أو على مسمى موصوف غير حاضر.

٤٢- ومنها: أن الأصل في التجارة الدوران؛ لقوله تعالى: ﴿تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾، فأما الشيء الراكد الذي لا يدار فهل يسمى تجارة؟ يرى بعض العلماء أنه ليس تجارة، ولذلك يقولون: ليس فيه زكاة، وأن الزكاة إنما هي في المال الذي يدار، يعني يتداول، ويرى آخرون أنها تجارة، ولكنها تجارة راكدة، وهذا يقع كثيراً فيما إذا فسدت التجارة، وكسد البيع، فربما تبقى السلع عند أصحابها مدة طويلة لا يحركونها، لكن هي في حكم المدارة؛ لأن أصحابها ينتظرون أي إنسان يأتي، فيبيعون عليه.

٤٣- ومن فوائد الآية: أنه لا يجب كتابة التجارة الحاضرة المدارة - ولو كان ثمنها غير منقود، بخلاف ما إذا تداين بدين إلى أجل مسمى، فإنه تجب كتابة الدين على ما سبق من الخلاف في ذلك؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلاَّ تَكْتُبُوهَا﴾.

٤٤- ومنها: الأمر بالإشهاد عند التبايع، وهل الأمر للوجوب أو للاستحباب، أو للإرشاد؟ فيه خلاف، والراجح أنه ليس للوجوب؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى، ولم يشهد[1]، والأصل عدم الخصوصية؛ ولأن إيجابه فيه شيء من الحرج والمشقة، لكثرة تداول التجارة، اللهم إلا أن يكون التصرف للغير، كالوكيل، والولي، فربما يقال بوجوب الإشهاد في المبايعات الخطيرة.

٤٥- ومن فوائد الآية: أن الإشهاد ينبغي أن يكون حين التبايع، بمعنى أنه لا يتقدم، ولا يتأخر، لقوله تعالى: ﴿إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ لأن العقد لم يتم إذا كان

---

(١) أحمد (٢٢٢٢٨)، وأبو داود (٣٦٠٧)، والنسائي (٤٦٥١)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢/ ٣٩٩).

الإشهاد قبله، وإذا كان بعده فربما يكون المبيع قد تغير.

٤٦- ومنها: تحريم مضارة الكاتب، أو الشهيد: سواء وقع الإضرار منهما، أو عليهما.

٤٧- ومنها: أن المضارة سواء وقعت من الكاتب، أو الشاهد، أو عليهما، فسوق، والفسق يترتب عليه زوال الولايات العامة والخاصة إلا ما استثني، والفاسق يهجر إما جوازًا، أو استحبابًا، أو وجوبًا - على حسب الحال - إن كان في الهجر إصلاح له.

فإن قال قائل: أفلا يشكل هذا على القاعدة المعروفة أن الفسق لا يتصف به الفاعل إلا إذا تكرر منه، أو كان كبيرة؟

فالجواب: أن الله سبحانه وتعالى حكم على المضارة بأنها فسوق، والقرآن يحكم، ولا يحكم عليه.

٤٨- ومن فوائد الآية: أن هذاالفعل فسوق لا يخرج من الإيمان؛ لأنه لم يصف الفاعل بالكفر، بل قال تعالى: ﴿فَإِنَّهُ فُسُوقٌ﴾.

ومجرد الفسق لا يخرج من الإيمان، ولكن الفسق المطلق يخرج من الإيمان؛ لأن الخروج عن طاعة الله خروجًا عامًا يخرج من الإيمان، ويوجب الخلود في النار، كما قال الله تعالى:

﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لاَّ يَسْتَوُونَ (١٨) أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلاً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٩) وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ [السجدة: ١٨-٢٠].

٤٩- ومن فوائد الآية: وجوب تقوى الله سبحانه وتعالى؛ لقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾

٥٠ـ ومنهـا: امتنان الله عز وجل على عباده بـالتعليم، حيث قـال تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾.

٥١ـ ومنهـا: أن الدين الإسلامي شامل للأحكام المتعلقة بعبادة الله عز وجل، والمتعلقة بمعاملة عباد الله، لأنه بعد أن ذكر الله سبحانه وتعالى هذه التوجيهات قال تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ فيكون في ذلك إبطال لزعم من زعم أن الدين الإسلامي في إصلاح ما بين العبد وبين ربه، ولا علاقة له بالمعاملة بين الناس.

٥٢ـ ومنها: أن الأصل في الإنسان الجهل، لقوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ وقال الله عز وجل: **﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَالأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾** [النحل: ٧٨].

٥٣ـ ومنهـا: ثبوت صفة العلم لله عز وجل، لقوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ لأن المعلم عالم.

٥٤ـ ومنهـا: أن العلم من منن الله عز وجل على عباده، لقوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾، وكما قال الله تعالى: **﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ﴾** [آل عمران: ١٦٤].

ولا شك أن العلم من أكبر النعم، حيث قال الله عز وجل: **﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾** [المجادلة: ١١].

والعلماء كذلك ورثة الأنبياء، فالعلم أفضل من المال، ولا مقارنة، وهو كالجهاد في سبيل الله؛ لأن الدين الإسلامي لم ينتشر إلا بالعلم، والسلاح، فالسلاح دليل يذلل العدو، والعلم ينير له الطريق.

ولهذا إذا ذل العدو للإسلام، وخضع لأحكامه، وبذل الجزية وجب الكف عنه، ولا يقاتل.

لكن العلم جهاد يجب أن يكون لكل أحد، ثم الجهاد بالسلاح لا يكون إلا للكافر المعلن كفره، ولا يكون للمنافق، والجهاد بالعلم يكون لهذا، ولهذا ـ للمنافق، وللكافر المعلن كفره.

والعلم أفضل بكثير من المال، والعلم جهاد في سبيل الله ـ ولا سيما في وقتنا الحاضر، فإن الناس قد انفتح بعضهم على بعض، واختلط بعضهم ببعض، وصاروا يأخذون الثقافات من يمين ويسار، لذلك تجد رجلاً لا يمر به حديث، أو حديثان، ثم يقول: أنا ابن جلا، وطلاع الثنايا! من ينال مرتبتي؟! أنا الذي أفتي بعشرة مذاهب! ثم مع ذلك يندد بمن خالفه، ولو كان من كبار العلماء، وربما يضخم الخطأ الذي يقع منه ـ ولو كان ممن يشار إليه بالفضل، والعلم، والدين.

وهذه خطيرة جدًا، لأن العامي وإن كان وثق بشخص لا يهمه هذا الكلام، لكن كلما كرر الضرب على الحديد لا بد أن يتأثر، لذلك نرى أن طلب العلم من أهم الأمور، خصوصًا في هذا الوقت.

٥٥ ـ ومن فوائد الآية: إثبات هذا الاسم من أسماء الله ـ وهو ﴿عَلِيمٌ﴾، وإثبات ما دل عليه من الصفة ـ وهي العلم.

٥٦ ـ ومنها: إثبات عموم علم الله؛ لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

٥٧ ـ ومنها: الرد على القدرية سواء الغلاة منهم، أم غيرهم، فإن غلاتهم يقولون: إن الله لا يعلم شيئًا من أفعال العباد حتى يقع.

يقول شيخ الإسلام في «العقيدة الواسطية»:

إن هؤلاء قليل - وهذا في عهده؛ ولا ندري الآن هل ازدادوا، أم نقصوا، لكن في الآية رد حتى على غير الغالية منهم - وهم الذين يقولون: إن الله يعلم، لكنه لم يرد أفعال الإنسان، وإن الإنسان مستقل بإرادته، وفعله، وجه ذلك ما قاله الشافعي - رحمه الله: «ناظروهم بالعلم، فإن أقروا به خصموا، وإن أنكروه كفروا».

وعلى هذا نقول: في هذه الآية الكريمة دليل على أن أفعال العباد مرادة لله عز وجل، لأنها إن لم تكن مرادة فهي إما أن تقع على وفق علمه، أو على خلافه، فإن كان على خلافه فهو إنكار لعلمه، وإن كان على وفقه فلا بد أن تكون مرادة له؛ لأنه أراد أن تقع على حسب علمه.

﴿ وَإِن كُنتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

التفسير:

قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَى سَفَرٍ﴾ أي مسافرين، وذلك كقوله تعالى في آية الصيام: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وأتى بكلمة: ﴿عَلَى﴾ لتحقق هذا الأمر - وهو السفر؛ لأن ﴿عَلَى﴾ تدل على الاستعلاء، فكأنه متمكن من السفر، كالراكب على الراحلة، و«السفر» مفارقة الوطن، وبعضهم قال: مفارقة محل الإقامة، لأن الإنسان قد لا يستوطن، ولكن يقيم دائمًا، والمفارقة قد تكون طويلة - ويسمى سفرًا طويلاً، وقد تكون قصيرة - ويسمى سفرًا قصيرًا.

قوله تعالى: ﴿وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا﴾ أي يكتب بينكم، وهذا كما سبق يحتاج إليه فيما إذا تداينا بدين إلى أجل مسمى فيكون المعنى: إن كنتم على سفر، وتداينتم بدين إلى أجل مسمى ولم تجدوا كاتبًا ﴿فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ فيها قراءتان، القراءة الأولى: ﴿فَرِهَانٌ﴾ بكسر الراء، ومد الهاء؛ والثانية: ﴿فَرُهُن﴾ بضم الراء، والهاء بدون مد، ولهذا تكتب بالألف في خط المصحف لكي تصلح للقراءتين، ومعنى ﴿فَرِهَانٌ﴾ أي فعليكم رهن، أو فالوثيقة رهن - أو رهان؛ وعلى هذا فتكون إما مبتدأ خبره محذوف، وإما خبر مبتدأ محذوف، والجملة في محل جزم على أنها جواب الشرط؛ وقرنت بالفاء؛ لأنها جملة اسمية، وإذا كان جواب الشرط جملة اسمية فإنه يقترن بالفاء وجوبًا، ولا تحذف إلا شذوذًا، واضطرارًا

ومن حذفها قول الشاعر :

من يفعل الحسنات الله يشكرها ... ...

ولم يقل : فالله يشكرها ، ولكن هذا على سبيل الضرورة ، أو الندرة والشذوذ .

و«الرهان» جمع رهن ، و«الرهن» في اللغة الحبس ، ومنه قوله تعالى : ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨] .

أي محبوسة بما عملت ، ولكنه في اصطلاح الفقهاء : توثقة دين بعين يمكن استيفاؤه ، أو بعضه منها ، أو من بعضها ، مثال ذلك : زيد مدين لعمرو بعشرة آلاف ريال ، فأرهنه سيارة تساوي عشرين ألف ريال ، هنا يمكن استيفاء الدين من بعضه ؛ لأن الرهن أكثر من الدين ، مثال آخر : زيد مدين لعمرو بعشرين ألف ريال ، فأرهنه سيارة تساوي عشرة آلاف ريال ، فهنا يمكن استيفاء بعضه منها ؛ لأن الدين أكثر من الرهن ، فإذا كان الدين مساويًا للرهن ، كما لو كان دينه عشرة آلاف ريال ، فأرهنه سيارة تساوي عشرة آلاف ريال ، فهنا يمكن استيفاء الدين كله من كل الرهن .

وقوله تعالى : ﴿مَّقْبُوضَةٌ﴾ أي يقبضها من يتوثق بها ـ وهو الطالب ـ من المطلوب الذي هو الراهن ، والطالب الذي قبض الرهن يسمى مرتهنًا ، فهنا راهن ، ومرتهن ، ورهن ، ومرهون به ، فالرهن : العين ، والراهن : معطي الرهن ، والمرتهن : آخذ الرهن ، والمرهون به : الدين ، فأركان الرهن أربعة .

ولم يبين سبحانه وتعالى كيفية القبض ، فيرجع في ذلك إلى العرف ، ومعناه : أن يكون الشيء في قبضة الإنسان وتحت سيطرته .

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ أي اتخذه أمينًا ، بمعنى أنه وثق منه أن لا ينكر ، ولا يبخس ، ولا يغير ، والجملة شرطية جوابها قوله تعالى :

﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ﴾، والفاء في ﴿فَلْيُؤَدِّ﴾ رابطة لجواب الشرط؛ هو قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ﴾ وجاءت الفاء رابطة مع أن جواب الشرط فعل مضارع؛ لأنه مقترن بلام الأمر الدالة على الطلب، ومتى كانت الجملة الجزائية طلبية وجب اقترانها بالفاء، واللام هنا جاءت ساكنة لوقوعها بعد الفاء، ولام الأمر تقع ساكنة إذا وقعت بعد الفاء، أو الواو، أو «ثم»؛ بخلاف لام التعليل فإنها تكون مكسورة على كل الحال؛ ﴿اؤْتُمِنَ﴾ فعل ماض مبني لما لم يسم فاعله، و﴿أَمَانَتَهُ﴾ أي ما ائتمن عليه.

قوله تعالى: ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾، «يتق» مجزومة بحذف حرف العلة ـ وهو الياء، والكسرة دليل عليها ـ وهنا أردف الاسم الأعظم: ﴿اللَّهَ﴾ بقوله تعالى: ﴿رَبَّهُ﴾ تحذيراً من المخالفة؛ لأن «الرب» هو الخالق المالك المدبر، فاخشَ هذا الرب الذي هو إلهك أن تخالف تقواه.

قوله تعالى: ﴿وَلا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾؛ ﴿لا﴾ ناهية، و«الكتمان» الإخفاء، و﴿الشهادة﴾ ما شهد به الإنسان، أي لا تخفوا ما أشهدتم به لا في أصله، ولا في وصفه، في أصله بأن ينكر الشهادة رأسًا، وفي وصفه بأن يزيد فيها، أو ينقص.

قوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ أي من يخفيها أصلاً، أو وصفًا، فقد وقع قلبه في الإثم، وإنما أضاف الإثم إلى القلب؛ لأن الشهادة أمر خفي، فالإنسان قد يكتمها ولا يعلم بها، فالأمر هنا راجع إلى القلب؛ ولأن القلب عليه مدار الصلاح، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: **«ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب»**[1] .

---

(١) البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

قوله تعالىٰ: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ «ما» هذه موصولة تفيد العموم، وتشمل كل ما يعمله الإنسان من خير أو شر في القلب، أو في الجوارح، وقدم ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ علىٰ متعلقها لقوة التحذير، وشدته، فكأنه حصر علمه فيما نعمل، فيكون هذا أشد في بيان إحاطته بما نعمل، فيتضمن قوة التحذير، وليس مقتضاه حصر العلم علىٰ ما نعمل فقط.

الفوائد:

١- من فوائد الآية: أنه إذا لم يجد كاتبًا في السفر فإنه يوثق الحق بالرهن المقبوض.

٢- ومنها: عناية الله عز وجل بحفظ أموال عباده، يعني أنه سبحانه وتعالىٰ ذكر حتىٰ هذه الصورة: أن الإنسان إذا داين غيره ولم يجد كاتبًا فإنه يرتهن رهنًا حفظًا لماله، وخوفًا من النزاع، والشقاق في المستقبل.

٣- ومنها: جواز الرهن؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَرِهَانٌ﴾، ولكن ذلك مشروط - حسبما في الآية - بالسفر سواء كان قصيرًا، أم طويلاً، وبألا نجد كاتبًا، فهل هذا الشرط معتبر؟

الجواب: دلت السنة علىٰ عدم اعتباره: فقد اشترىٰ النبي صلىٰ الله عليه وسلم ثلاثين صاعًا من الشعير لأهله، ورهن درعه عند يهودي حتىٰ مات[1]، وهذا يدل علىٰ جواز الرهن في الحضر حتىٰ مع وجود الكاتب.

فإذا قال قائل: إذا كان الأمر هكذا فما الجواب عن الآية؟

فالجواب عن الآية أن الله عز وجل ذكر صورة إذا تعذر فيها الكاتب فإن صاحب الحق يتوثق لحقه بالرهن المقبوض، فذكر هذه الصورة لا علىٰ أنها شرط للحكم، يعني كأنه قال: إذا تداينتم بدين إلىٰ أجل مسمىٰ فاكتبوه، وإن

---

(١) انظر البخاري (٢٩١٦).

كنتم في السفر، وليس عندكم كاتب فرهان مقبوضة.

٤- ومن فوائد الآية: أن بعض العلماء استدل بهذه الآية على لزوم القبض في الرهن، وفي هذه المسألة ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن قبض الرهن شرط لصحته، لأن الله جعل القبض وصفًا في الرهن، والوصف لازم للموصوف.

والقول الثاني: أن القبض شرط للزوم الرهن - لا لصحته؛ وعلى هذا القول يكون الرهن صحيحًا - وإن لم يقبض - لكنه ليس بلازم، فللراهن أن يتصرف فيه بما شاء.

والقول الثالث: أن القبض - أعني قبض الرهن - ليس بشرط لا للصحة، ولا للزوم، وإنما ذكر الله القبض في هذه الحال؛ لأن التوثق التام لا يحصل إلا به لكون المتعاقدين في سفر، وليس ثمة الكاتب، فلا يحصل تمام التوثقة بالرهن إلا بقبضه، وهذا القول هو الراجح، وعليه فالرهن لازم صحيح بمجرد عقده - وإن لم يقبض، لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١].

وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: ٣٤].

وعلى هذا القول عمل الناس فترى الرجل يكون راهنًا بيته وهو ساكن فيه، أو راهنًا سيارته وهو يستعملها، ولا تستقيم حال الناس إلا بذلك.

٥- ومن فوائد الآية: أنه إذا حصل الائتمان من بعضنا لبعض لم يجب رهن - ولا إشهاد، ولا كتابة؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ﴾ ولهذا قال كثير من العلماء: إن هذه ناسخة لما سبق في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وقوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾، والصحيح أنها ليست ناسخة، بل مخصصة لما سبق.

٦ـ ومنها: وجوب أداء الأمانة على من اؤتمن، لقوله تعالى: ﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ﴾ فإذا وجب أداء الأمانة حرمت الخيانة.

٧ـ ومنها: أنه لو تلفت العين بيد الأمين فإنه لا ضمان عليه ما لم يتعد، أو يفرط، لقوله تعالى: ﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ﴾ فسماها الله سبحانه وتعالى أمانة، والأمين يده غير متعدية، فلا يضمن إلا إذا حصل تعد، أو تفريط، ومن التعدي إذا أعطي الإنسان أمانة للحفظ فتصرف فيها - كما يفعل بعض الناس - ببيع أو شراء، أو نحو ذلك، وهذا حرام لا يجوز، وإذا أردت أن تفعل فاستأذن من صاحبها، فإن أذن لك صارت عندك قرضًا.

٨ـ ومن فوائد الآية: أنه يجب على هذا الذي اؤتمن ألا يغتر بثقة الناس به، فيفرط فيما يجب عليه من أداء الأمانة، لقوله تعالى: ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾، فأمره الله سبحانه وتعالى أن يتقي الله؛ قال الله تعالى: ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ﴾، وأردفها بقوله تعالى: ﴿رَبَّهُ﴾ ففيه فائدة - وهي أن الإنسان في هذه المقامات ينظر إلى مقام الربوبية كما ينظر إلى مقام الألوهية، فبنظره إلى مقام الألوهية يفعل هذا تعبدًا لله سبحانه وتعالى، وتقربًا له، وبنظره إلى مقام الربوبية يحذر المخالفة، لأن الرب هو الذي له الخلق، والملك، والتدبير، فلا بد أن يقرن الإنسان بين مقام الألوهية، ومقام الربوبية.

٩ـ ومن فوائد الآية: إثبات ما دل عليه هذان الاسمان، وهما «الله»، و«الرب»؛ فالأول فيه إثبات الألوهية، والثاني فيه إثبات الربوبية؛ لأن المعبود لا بد أن يكون أهلاً للعبادة؛ والرب لا بد أن يكون أهلاً للربوبية، ولا يتحقق ذلك إلا بكمال الصفات، ولهذا نقول: توحيد الربوبية يستلزم توحيد الألوهية، والتوحيدان يستلزمان كمال الأسماء، والصفات، ولهذا قال

إبراهيم صلى الله عليه وسلم لأبيه: ﴿يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لا يَسْمَعُ وَلا يُبْصِرُ وَلا يُغْنِي عَنكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢].

١٠ـ ومن فوائد الآية: تحريم كتمان الشهادة، يعني إخفاءها سواء كان كتمان أصلها، أم وصفها، وسواء كان الحامل لها القرابة والغنى، أم البعد والفقر؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا...﴾ [النساء: ١٣٥].

١١ـ ومنها: أن كتم الشهادة من الكبائر، لوجود العقوبة الخاصة بها ـ وهي قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾.

١٢ـ ومنها: عظم كتم الشهادة؛ لأنه أضاف الإثم فيها إلى القلب، وإذا أثم القلب أثمت الجوارح؛ لقول النبي ﷺ: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله» سبق تخريجه.

وقوله ﷺ: «التقوى ها هنا»[1] وأشار إلى صدره، فالتقوى في القلب، وليست في اللسان، ولا في الأفعال، ولا في الأحوال، فقد يكون الإنسان متقيًا بفعله متقيًا بقوله غير متق بقلبه: تجده بفعله يتزيًا بزي المسلم الخالص ـ من إعفاء اللحية، والوقار، والسكينة، وكذلك يقول قول المسلم الخالص: «أستغفر الله»، «اللهم اغفر لي» ويذكر الله، ويكبر، هذه لا شك تقوى في الظاهر، والغالب أنها دليل على تقوى الباطن.

١٣ـ ومن فوائد الآية: عموم علم الله سبحانه وتعالى بكل ما نعمل، لقوله تعالى: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾؛ فإن ﴿ما﴾ اسم موصول، والاسم الموصول يفيد العموم، فيشمل كل ما نعمل من أعمال القلب، وأعمال الجوارح.

---

(١) مسلم (٢٥٦٤).

إذا قال قائل: ما فائدة التقديم هنا - إن قيل: لمراعاة الفواصل قلنا: فالنون تأتي في الفواصل كثيرًا، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾ [النمل: ٨٨].

وإن قيل: للحصر: قلنا: لا يصح؛ لأن الله يعلم كل شيء؛ لا يختص علمه بما نعمل فقط، فلا وجه للحصر، إذًا ما الفائدة؟

فالجواب: الفائدة: شدة التحذير والتنبيه، كأنه يقول: لو لم يعلم شيئًا - وحاشاه من ذلك - لكان عالمًا يعلمناه؛ فمن قوة التحذير والإنذار جاء الكلام على وجه الحصر الإضافي.

١٤ـ إذا قال قائل: هل نستفيد من هذا أن من أسماء الله «العليم»؟ قلنا: ربما نقول ذلك، وقد لا نقوله، قد نقول: إن الاسم إذا قيد بمتعلق فإنه ينقلب إلى وصف، فيكون «عليم بكذا» ليس كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٧]؛ لأن هذا قيد: «عليم بـ...»، فكان وصفًا، وليس اسمًا، أما لو قال تعالى: ﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: ٨٤]. لكان هذا اسمًا بلا شك.

١٥ـ ومن فوائد الآية: التحذير من المخالفة بكون الله سبحانه وتعالى عالمًا بما نعمل، وجه التحذير: تقديم المعمول.

١٦ـ ومنها: الرد على غلاة القدرية الذين يقولون: إن الله لا يعلم بأفعال العباد إلا إذا وقعت، فإن قوله تعالى: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ يتضمن ما قد عملناه بالفعل، وما سنعمله.

* * *

الأمر بالتقوى

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠١].

وتوجيه الله الخطاب لنا بهذا الوصف ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ يدل على أن بعده مقتضيات الإيمان وأن كل مؤمن لابد أن يكون قائمًا بما يلقى إليه بعد هذا النداء بهذا الوصف العظيم ويدل دلالة أخرى على أن مخالفة ما يأتي بعده يكون نقصًا في الإيمان وإلا ما عُلق الحكم بهذا الوصف ولهذا قال ابن مسعود رضي الله عنه: «إذا سمعت الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فأرعها سمعك فإما خير تؤمر به وإما شر تنهى عنه».

وإن توجيه الخطاب إلينا بلفظ النداء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ دليل على أن هذا أمر ينبغي أن ننتبه له، لأن النداء من أدوات التنبيه.

﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ التقوى من أجمع ما قيل فيها وأحسنه ما روي عن طلق بن حبيب ـ رحمه الله ـ قال: «التقوى: أن تعمل بطاعة الله على نور من الله، ترجو ثواب الله، وأن تترك ما نهى الله على نور من الله تخشى عقاب الله».

وهذا أجمع ما قيل من التقوى، وهذا التعريف يتضمن أن التقوى أن تعمل بطاعة الله على علم لا عن جهل، لأن الذي يعمل بطاعة الله عن جهل قد يفسد أكثر مما يصلح، ولكن إذا كان على نور من الله على علم كان على بصيرة من أمره، ويتضمن هذا التعريف أن القائم بطاعة الله يقوم بها وهو مؤمن بالثواب الذي جعله الله تعالى على هذه الطاعة ولهذا قال: ترجو ثواب الله.

وهذا يتضمن الإيمان باليوم الآخر والجزاء على الأعمال، وأن تترك ما نهى الله على نور من الله تخشى عقاب الله.

يعني: تترك ما نهى الله عن علم بأن الله نهاك عن هذا الشيء لا عن عدم رغبة فيه أو عن جهل في هذا الأمر، لأنك إنما تتركه تخشى عقاب الله، كثير منا يترك الربا، يترك الزنا، يترك الفواحش، لكن ليس على باله أنه تركها لله فيفوته بذلك خير كثير.

لكن إذا كان على باله أنه تركها لله - عز وجل - نال بذلك أجرًا ولهذا جاء في الحديث الصحيح: «**أن من هم بالسيئة فلم يعملها كتبت حسنة كاملة**»[1].

قال الله عز وجل في الحديث القدسي: «**لأنه إنما تركها من جرَّائي**»[1] أي: من أجلي.

ويسمى هذا تقوى لأنه وقاية من عذاب الله - عز وجل - يقيك من عذاب الله الذي توعد به الكافرين، كما قال تعالى: ﴿**وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (١٣١) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**﴾ [آل عمران: ١٣٢].

وفي قوله تعالى: ﴿**اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ**﴾ يعني: الحق الذي يجب لله - عز وجل - عليكم ولكن بقدر الاستطاعة كما قال الله تعالى في آية البقرة: ﴿**لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ**﴾ [البقرة: ٢٨٦]. فما لا يدخل تحت الوسع فإن الله لا يكلف به رحمة من الله - عز وجل - وإحسانًا إلى عباده.

ثم قال تعالى: ﴿وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ يعني: لا تموتن إلا على

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٨، ١٢٩، ١٣٠).

هذا الحال وهي الإسلام لله - عز وجل - ظاهرًا وباطنًا، بقلوبكم وجوارحكم والنهي عن الموت إلا على الإسلام يستلزم أن نكون دائمًا على الإسلام، لأن الإنسان لا يدري متى يفجأ الموت وكم من إنسان قد مد حبال الأمل طويلاً وكان الموت إليه قريبًا. كان أبو بكر رضي الله عنه يتمثل دائمًا بقول:

كلنا مصبح من أهله والموت أدنى من شراك نعله

فإذا كان الله يقول: ﴿وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾، فمعناه أنه يجب علينا أن نكون دائمًا على هذا الوصف، لأننا لا ندري متى نموت.

* * *

الأمر بالصبر والمصابرة

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

الصبر لغة: الحبس.

وشرعًا: حبس النفس على ثلاثة أمور:

الأول: طاعة الله.

الثاني: عن محارم الله.

الثالث: على أقدار الله المؤلمة.

هذه أنواع الصبر التي ذكرها أهل العلم.

الأمر الأول: أن يصبر الإنسان على طاعة الله لأن الطاعة ثقيلة على النفس تصعب على الإنسان وكذلك ربما ثقيلة على البدن بحيث يكون مع الإنسان شيء من العجز والتعب وكذلك أيضًا يكون فيها مشقة من الناحية المالية كمسألة الزكاة ومسألة الحج.

المهم أن الطاعات فيها شيء من المشقة على النفس والبدن فتحتاج إلى صبر وإلى معاناة قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

الأمر الثاني: الصبرعن محارم الله بحيث يكف الإنسان نفسه عما حرم الله عليه، لأن النفس الأمارة بالسوء تدعو إلى السوء فيُصبِّر الإنسان نفسه، مثل: الكذب والغش في المعاملات وأكل المال بالباطل بالربا أو غيره والزنى وشرب الخمر والسرقة وما أشبه ذلك من المعاصي الكثيرة.

فيحبس الإنسان نفسه عنها حتىٰ لا يفعلها وهذا يحتاج أيضًا إلىٰ معاناة ويحتاج إلىٰ كف النفس عن الهوىٰ.

أما الأمر الثالث: فهو الصبر علىٰ أقدار الله المؤلمة لأن أقدار الله عزو جل علىٰ الإنسان ملائمة ومؤلمة.

الملائمة: تحتاج إلىٰ الشكر، والشكر من الطاعات فالصبر عليه من النوع الأول.

ومؤلمة: بحيث لا تلائم الإنسان، فيبتلىٰ الإنسان في بدنه، يبتلىٰ في ماله - يفقده -، يبتلىٰ في أهله ويبتلىٰ في مجتمعه، المهم أن أنواع البلايا كثيرة تحتاج إلىٰ صبر ومعاناة، فيُصبِّر الإنسان نفسه عما يحرم عليه من إظهار الجزع باللسان أو بالقلب أو بالجوارح، لأن الإنسان عند حلول المصيبة له أربع حالات:

الحال الأولى: أن يتسخط.

الحال الثانية: أن يصبر.

الحال الثالثة: أن يرضىٰ.

الحال الرابعة: أن يشكر.

هذه أربع حالات تكون للإنسان عندما يصاب بالمصيبة.

أما الحال الأولى: أن يسخط إما بقلبه أو بلسانه أو بجوارحه.

التسخط بالقلب: أن يكون في قلبه شيء علىٰ ربه من السخط والشره علىٰ الله والعياذ بالله وما أشبهه، ويشعر وكأن الله قد ظلمه بهذه المصيبة.

وأما باللسان: فأن يدعو بالويل والثبور «يا ويلاه يا ثبوراه» وأن يسب الدهر فيؤذي الله عز وجل وما أشبهه.

التسخط بالجوارح: مثل أن يلطم خده أو يصفع رأسه أو ينتف شعره أو يشق ثوبه وما أشبه هذا.

هذا حال السخط حال الهلعين الذين حرموا من الثواب ولم ينجوا من المصيبة بل الذين اكتسبوا الإثم، فصار عندهم مصيبتان: مصيبة في الدين بالسخط، ومصيبة في الدنيا لما أتاهم مما يؤلمهم.

أما الحال الثانية: فالصبر على المصيبة بأن يحبس نفسه، وهو يكره المصيبة ولا يحبها ولا يحب أن وقعت لكن يصبر نفسه حتى لا يتحدث باللسان بما يسخط الله ولا يفعل بجوارحه ما يغضب الله ولا يكون في قلبه على الله شيء أبدًا، صابر لكنه كاره لها.

والحال الثالثة: الرضا بأن يكون الإنسان منشرحًا صدره بهذه المصيبة ويرضى بها رضاءً تامًّا وكأنه لم يصب بها.

والحال الرابعة: الشكر فيشكر الله عليها وكان الرسول ﷺ إذا رأى ما يكره قال: «الحمد لله على كل حال»، فيشكر الله من أجل أن الله يرتب له من الثواب على هذه المصيبة أكثر مما أصابه؛ ولهذا يذكر عن بعض العابدات أنها أصيبت في أصبعها فحمدت الله على ذلك فقالوا لها: كيف تحمدين الله والأصبع قد أصابه ما أصابه؟ قالت: إن حلاوة أجرها أنستني مرارة صبرها، والله الموفق.

قال ـ رحمه الله تعالى ـ في الحث على الصبر والثناء على فاعليه: وقول الله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

فأمر الله المؤمنين بمقتضى إيمانهم وبشرف إيمانهم بهذه الأوامر الثلاثة بل أربعة: اصبروا، وصابروا، ورابطوا، واتقوا الله.

فالصبر: عن المعصية، والمصابرة: على الطاعة، والمرابطة: كثرة الخير وتتابع الخير، والتقوى: تعم ذلك كله.

فاصبروا عن محارم الله: لا تفعلوا، اجتنبوها ولا تقربوها.

ومن المعلوم أن الصبر عن المعصية لا يكون إلا حيث دعت إليه النفس، أما

الإنسان الذي لم تطرأ على باله المعصية فلا يقال إنه صبر عنها ولكن إذا دعتك، نفسك إلى المعصية فاصبر واحبس النفس .

وأما المصابرة : فهي على الطاعة لأن الطاعة فيها أمران :

الأمر الأول: فعل يتكلف به الإنسان ويلزم به نفسه .

الأمر الثاني: ثقل على النفس لأن فعل الطاعة كترك المعصية ثقيلة على النفوس الأمارة بالسوء .

فلهذا كان الصبر على الطاعة أفضل من الصبر على المعصية ولهذا قال الله تعالى : ﴿وَصَابِرُوا﴾ كأن أحدًا يصابرك ، الإنسان يصابر عدوه في القتال والجهاد .

وأما المرابطة : فهي كثرة الخير والاستمرار عليه ولهذا جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال : **«إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطى إلى المساجد وكثرة انتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط»**[(١)] .

لأن فيه استمرارًا في الطاعة وكثرة لفعلها .

وأما التقوى : فإنها تشمل ذلك كله ، لأن التقوى اتخاذ ما يقي من عقاب الله وهذا يكون بفعل الأوامر واجتناب النواهي .

وعلى هذا فعطفها على ما سبق من باب عطف العام على الخاص ثم بين الله تعالى أن القيام بهذه الأوامر سبب للفلاح فقال : ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ .

والفلاح : كلمة جامعة تدور على شيئين : على حصول المطلوب وعلى النجاة من المرهوب ، فمن اتقى الله عز وجل حصل له مطلوبه ونجا من مرهوبه .

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥١)، وابن ماجه (٤٢٧)، وأحمد (٢/ ٣٠١-٣٠٣).

وجوب طاعة ولاة الأمور في غير معصية وتحريم طاعتهم في المعصية

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

ولاة الأمور، ذكر أهل العلم أنهم قسمان: العلماء والأمراء.

أما العلماء: فهم ولاة أمور المسلمين في بيان الشرع، وتعليم الشرع، وهداية الخلق إلى الحق، فهم ولاة أمور في هذا الجانب، وأما الأمراء: فهم ولاة الأمور في ضبط الأمن وحماية الشريعة وإلزام الناس بها، فصار لهؤلاء وجهة ولهؤلاء وجهة.

والأصل: العلماء، لأن العلماء هم الذين يبينون الشرع ويقولون للأمراء: هذا شرع الله فاعملوا به، ويلزم الأمراء بذلك، لكن الأمراء لا طريق لهم إلى علم الشرع إلا عن طريق العلماء، وهم إذا علموا الشرع نفذوه على الخلق.

والعلماء يؤثرون على من في قلبه إيمان ودين، لأن الذي في قلبه إيمان ودين ينصاع للعلماء ويأخذ بتوجيهاتهم وأمرهم.

والأمراء ينصاع لهم من خاف من سطوتهم وكان عندهم ضعف إيمان، فيخاف من الأمير أكثر مما يخاف من العالم، وبعضهم يخاف أكثر مما يخاف من الله والعياذ بالله.

فلذلك كان لا بدَّ للأمة الإسلامية من علماء وأمراء، وكان واجبًا على الأمة الإسلامية أن يطيعوا العلماء وأن يطيعوا الأمراء، ولكن طاعة هؤلاء

وهؤلاء تابعة لطاعة الله لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾.

ولم يقل: أطيعوا أولي الأمر منكم، لأن طاعة ولاة الأمر تابعة لا مستقلة، أما طاعة الله ورسوله فهي مستقلة ولهذا أعاد فيها الفعل فقال: أطيعوا، وأطيعوا، أما طاعة ولاة الأمور فهي تابعة ليست مستقلة.

وعلى هذا فإذا أمر ولاة الأمور بمعصية الله فإنه لا سمع لهم ولا طاعة، لأن ولاة الأمور فوقهم ولي الأمر الأعلى جل وعلا وهو الله، فإذا أمروا بمخالفته فلا سمع لهم ولا طاعة.

أما الأحاديث: فمنها حديث عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ قال: «**على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وفيما كره، ما لم يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**»[1].

قوله «**على المرء**»: هذه كلمة تدل على الوجوب، وأنه يجب على المرء المسلم بمقتضى إسلامه أن يسمع ويطيع لولاة الأمور فيما أحب وفيما كره، حتى لو أمر بشيء يكرهه فإنه يجب عليه أن يقوم به ولو كان يرى خلافه، ولو كان يكره أن ينفذه، فالواجب عليه أن ينفذ، إلا إذا أمر بمعصية الله، فإذا أمر بمعصية الله فطاعة الله فوق كل طاعة، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وفي هذا: دليل على بطلان مسلك من يقول: لا نطيع ولاة الأمور إلا فيما أمرنا الله به، يعني إذا أمرونا أن نصلي صلينا، إذا أمرونا أن نزكي زكينا أما إذا أمرونا بأمر ليس فيه أمر شرعي فإنه لا يجب علينا طاعتهم، لأننا لو وجبت علينا طاعتهم لكانوا مشرعين.

فإن هذه نظرة باطلة مخالفة للقرآن والسنة، لأننا لو قلنا: إننا لا نطيعهم إلا

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩).

فيما أمرنا الله به لم يكن بينهم وبين غيرهم فرق، كل إنسان يأمر بالمعروف وينهىٰ عن المنكر فإنه يطاع.

ثم نقول: بل نحن قد أمرنا بطاعتهم فيما لم يأمرنا الله عز وجل، إذا لم يكن ذلك منهيًّا عنه أو محرمًا، فإننا نطيعهم حتىٰ في التنظيم إذا نظموا شيئًا من الأعمال يجب علينا أن نطيعهم، وذلك أن بطاعتهم يكون امتثال أمر الله عز وجل، وامتثال أمر رسول الله ﷺ، وحفظ الأمن، والبعد عن التمرد علىٰ ولاة الأمور، وعن التفرق، فإذا قلنا لا نطيعهم إلا في شيء أمرنا به، فهذا معناه أنه لا طاعة لهم.

هناك بعض الأنظمة مثلاً تنظم الحكومة أنظمة لا تخالف فيها الشرع، لكن لم يأت به الشرع بعينه، فيأتي بعض الناس ويقول: لا نطيع في هذا، فيقال: بل يجب عليك أن تطيع، فإن عصيت فإنك آثم مستحق لعقوبة الله، ومستحق لعقوبة ولاة الأمور.

وعلىٰ ولاة الأمور أن يعزروا مثل هؤلاء الذين يعصون أوامرهم التي يلزمهم أن يقوموا بها، لأنهم إذا عصوا أوامر ولاة الأمور - وقد أمر الله بطاعتهم فيها - فهذا معصية لله.

وكل إنسان يعصي الله فإنه مستحق للتعزير، يعني: التأديب بما يراه ولي الأمر.

من ذلك مثلاً: أنظمة المرور، فأنظمة المرور مما نظمه ولي الأمر، وليس فيها معصية، فإذا خالفها الإنسان فهو عاص وآثم، مثلاً: السير علىٰ اليسار، والسير علىٰ اليمين، والسير في الاتجاه الفلاني، وفي السير يجب أن يقف إذا كانت الإشارة حمراء وما أشبه ذلك، كل هذا يجب أن ينفذ وجوبًا، فمثلاً إذا كانت الإشارة حمراء وجب عليك الوقوف.

لا تقل: ما أمرنا الله بذلك، ولاة الأمور نظموا لك هذا التنظيم وقالوا التزم به، فإذا تجاوزت فإنك عاص آثم، لأنك قلت لربك: لا سمع ولا طاعة والعياذ بالله.

فإن الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

كذلك أيضًا في التقاطع، معروف أن الذي في الخط العام هو الذي له الحق أن يتجاوز، إذا كنت أنت في خط فرعي ووجدت إنسانًا مقبلاً من الخط العام فلا تتجاوز لأن النظام يقتضي منع ذلك.

وهكذا أيضًا: الأنظمة في الإمارة، والأنظمة في القضاء، وكل الأنظمة التي لا تخالف الشرع، فإنه يجب علينا أن نطيع ولاة الأمور فيها، وإلا أصبحت المسألة فوضى، وكل إنسان له رأي، وكل إنسان يحكم بما يريد، وأصبح ولاة الأمور لا قيمة لهم، بل هم أمراء بلا أمر، وقضاة بلا قضاء.

فالواجب على الإنسان أن يمتثل لأمر ولاة الأمور إلا فيما كان فيه معصية لله، فلو قالوا مثلاً: لا تخرجوا إلى المساجد لتصلوا الجمعة، لا تصلوا الجمعة والجماعة، قلنا لهم: لا سمع ولا طاعة.

ولو قالوا: اظلموا الناس في شيء قلنا: لا سمع ولا طاعة، كل شيء أمر به أو نهى عنه الله فإنه لا سمع ولا طاعة لهم في ضده أبدًا.

كذلك لو قالوا مثلاً: احلقوا اللحى، مثل بعض الدول يأمرون رعاياهم بحلق اللحى، ولا سيما جنودهم الذين عندهم، لو قالوا: احلقوا اللحى قلنا: لا سمع لكم ولا طاعة.

وهم آثمون في قولهم لجنودهم: احلقوا اللحى، وهم بذاك آثمون مضادون لله ولرسوله منابذون لله ورسوله.

كذلك لو قالوا مثلاً: أنزلوا ثيابكم إلى أسفل عن الكعبين، فإننا نقول: لا، لا سمع ولا طاعة، لأن هذا مما حرمه الله وتوعد عليه، فإذا أمرتمونا بمعصية فإننا لا نسمع لكم ولا نطيع، لأن لنا ولكم ربًّا حكمه فوق حكمنا وحكمكم.

فإذًا أوامر ولاة الأمور تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: أن يأمروا بما أمر الله به، فهنا تجب طاعتهم لوجهين:

الوجه الأول: أنه مما أمر الله به.

والوجه الثاني: مما أمروا به، كغيرهم من الناس، إذا أمرك شخص بالمعروف وهو واجب، فالواجب عليك أن تقوم به.

الثاني: أن يأمروا بمعصية الله، فهنا لا سمع لهم ولا طاعة مهما كان، وأنت إذا نالك عذاب منهم بسبب هذا فسيعاقبون عليه هم.

أولاً: لحق الله، ولأن أمرهم بمعصية الله منابذة لله عز وجل.

ثانيًا: لحقك أنت، لأنهم اعتدوا عليك، وأنت وهم كلكم عبيد الله، ولا يحل لكم أن تعصوا الله.

الثالث: إذا أمروا بشيء ليس فيه أمر ولا نهي، فيجب عليك أن تطيعهم وجوبًا، فإن لم تفعل فأنت آثم، ولهم الحق أن يعزروك وأن يؤدبوك بما يرون من تعزير وتأديب، لأنك خالفت أمر الله في طاعتهم، ولهذا قال النبي ﷺ: **«على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وما كره، ما لم يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»** [سبق تخريجه].

ثم أشد من ذلك من لا يعتقد للإمام بيعة له، ومن يقول: أنا ما بايعت الإمام، ولا له بيعة علي، لأن مضمون هذا الكلام: أنه لا سمع له ولا طاعة ولا ولاية، وهذا أيضًا من الأمر المنكر العظيم، فإن الرسول عليه الصلاة

والسلام أخبر أن من مات من غير بيعة وليس له إمام فإنه يموت ميتة جاهلية[١]، يعني: ليست ميتة إسلامية، بل ميتة أهل الجهل - والعياذ بالله - وسيجد جزاءه عند الله عز وجل.

فالواجب أن يعتقد الإنسان أن له إمامًا، وأن له أميرًا يدين له بالطاعة في غير معصية الله، فإذا قال مثلاً: أنا لن أبايع، قلنا: البيعة لا تكون في رعاع الناس وعوام الناس، إنما تكون لأهل الحل والعقد.

ولهذا نقول: هل بايع كل الناس أبا بكر وعمر وعثمان وعليًّا؟ هل بايعهم حتى الأطفال والعجوز والمرأة في خدرها؟ أبدًا ما بايعوهم.

ولم يأت أهل مكة يبايعون أبا بكر، ولا أهل الطائف ولا غيرهم، إنما بايعه أهل الحل والعقد في المدينة، وتمت البيعة بذلك.

وليست البيعة لازمة لكل واحد أن يجيء يبايع، ولا يمكن لعوام الناس، فعوام الناس تابعون لأهل الحل والعقد، فإذا تمت البيعة من أهل الحل والعقد صار المبايع إمامًا، وصار ولي أمر تجب طاعته، في غير معصية الله، فلو مات إنسان وهو يعتقد أنه ليس له ولي أمر، وأنه ليست له بيعة، فإنه يموت ميتة جاهلية.

* * *

---

(١) انظر مسلم (١٨٥١).



تحريم الغدر

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١].

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ يعني ائتوا بها وافية شاملة على حسب العقد الذي اتفقت مع صاحبك عليه، وهذا يشمل كل العقود، يشمل عقود البيع، فإذا بعت شيئًا على أخيك فالواجب عليك أن تفي بالعقد، إن كان بينكما شرط فأوفه، سواء كان عدميًا أو وجوديًا، فمثلاً: إذا بعت على أخيك بيتًا واشترطت عليه أن تسكنه لمدة سنة فالواجب على المشتري أن يمكنك من هذا وألا يتعرض لك، لأنه شرط عليك بسكنه سنة، وهذا مقتضى العقد.

بعت على أخيك شيئًا واشترطت عليه أن يصبر بالعيب الذي فيه، يعني قلت: فيه عيب فاصبر به فيجيب عليك أن توفي بذلك وأن لا ترده، ، وإذا رددته فلا حق لك، لكن يجب عليك من الأصل ألا ترده، وها هنا مسألة يتخذها بعض الناس - والعياذ بالله - وهي حرام: يبيع الشيء ويعرف أن فيه عيبًا، ثم يقول للمشتري: ترى ما بعت عليك إلا ما أمامك واصبر بجميع العيوب، وهذا ما يعرف عندهم في حارات السيارات حارات تحت الميكرفون، تجد السمسار الذي هو الدلال ينادي بأعلى صوته ويقول: ترى ما بعت عليك إلا الإطارات، ما بعت عليك إلا الكبوت، ما بعت عليك إلا كذا وكذا، وهو يعلم أن فيها العيب الفلاني لكن لا يذكره خداعًا - والعياذ بالله - لأنه لو ذكره لنقصت القيمة، فإذا لم يذكره صار المشتري مترددًا: يحتمل فيها عيب أو يحتمل ما فيها عيب، فيدفع ثمنًا أكثر مما لو علم بالعيب المعين وهذا الذي باع على هذا الشرط، ولو التزم المشتري بذلك، إذا كان بها عيبٌ حقيقي فإنه لا يبرأ

منه يوم القيامة، سوف يطالب به ولا ينفع هذا الشرط.

الواجب إذا علمت في السلعة عيبًا أن تبين أن فيها العيب الفلاني، نعم لو فرض أن إنسانًا اشترى سيارة وبقيت عنده يومًا أو يومين ولم يعلم بها عيب، ولم يشترط عليه عيب، ثم أراد أن يسلم منها قال: بعت عليك هذا الذي أمامك معيب أو سليم، ما علي منها، فهذا لا بأس به.

والمهم أن من علم العيب في السلعة يجب أن يبينه ومن لم يعلم فله أن يشترط على المشتري أن لا رد له، ولا يعود عليه بشيء، ولا بأس به.

من الوفاء بالعقود ما يحصل بين الزوجين عند العقد، تشترط المرأة شروطًا أو يشترط الزوج شروطًا فيجب على من يشترط عليه أن يوفي هذا الشرط:

مثل: أن تشترط عليه ألا تسكن مع أهله، فيجب عليه أن يوفي لأن بعض النساء لا ترغب في أن تسكن مع أهل الزوج لكونها سمعت عنهم أنهم نكد وأنهم أهل تشويش وأهل نميمة، فتقول: شرطت ألا أسكن مع أهلك فيجب عليه أن يوفي بذلك، لأن الله قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾.

أو: شرطت عليه ألا يخرجها من بيتها، مثلاً: هي ربة أولاد من زوج سابق وتزوجها رجل جديد فقالت: ألا تخرجني من بيتي، فيجب عليه أن يوفي بهذا الشرط وألا ينكد عليها، لا يقول: أنا ما أخرجتها من بيتها ولكن ينكد عليها حتى تمل وتتعب، هذا حرام؛ لأن الله قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾.

أو: اشترطت عليه مهرًا معينًا، قالت: شرط أن تعطيني مهري مثلاً عشرة آلاف يجب عليه أن يوفي، ولا يماطل لأنه مشروط عليه.

ولكن لو اشترطت هي أو هو شرطًا فاسدًا فإنه لا يقبل، مثل: لو اشترطت عليه قالت: شرط أن تطلق زوجتك الأولى فهذا الشرط لا يقبل ولا يوفى به

وذلك لأن النبي ﷺ قال: «لا تسأل المرأة طلاق أختها لتدفع ما في إنائها»[١] أو قال: «ما في صحفتها»[٢].

هذا الشرط محرم لأنه عدوان على الغير فيكون باطلاً ولا يجب الوفاء به، بل هو لا يجب الالتزام به أصلاً لأنه شرط فاسد أما لو اشترطت ألا يتزوج عليها وقبل فشرط صحيح، لأنه ما فيه عدوان على أحد. فيه منع الزوج من أمر يجوز له باختياره وهذا لا بأس به، لأن الزوج هو الذي أسقط حقه وهو ليس فيه عدوان على أحد، فإذا اشترطت ألا يتزوج عليها فتزوج، فلها أن تفسخ النكاح رضي أم أبى لأنه خالف الشرط.

فالمهم أن الله أمر بالوفاء بالعقود في كل شيء، يجب أن تفي بالعقد في كل شيء وألا تخون ولا تغدر ولا تكتم عيبًا ولا تدلس.

* * *

(١) أخرجه البخاري (٦٦٠١)، وأبو داود (٢١٧٦)، وأحمد (٢/ ٢٧٤) بلفظ «التكفي» بدلاً من «لتدفع».

(٢) الترمذي (١١٩٠)، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٤١٩).

فضل الوضوء

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إذا سمعت الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فانتبه وأرعها سمعك، فإما خير تؤمر به، وإما شر تنهى عنه، وإما خبر صادق تنتفع به.

﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ أي: إذا أردتم القيام إلى الصلاة - فريضة أو نافلة - ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾، ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ ولم يذكر الله تعالى غسل الكفين لأنه سنة وليس بواجب، والوجه من الأذن إلى الأذن عرضًا، ومن منحنى الجبهة إلى أسفل اللحية طولاً، ويدخل فيه المضمضة في الفم والاستنشاق في الأنف. ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾: والمرفق هو المفصل الذي بين الذراع والعضد، وهو داخل في الغسل، لأن النبي ﷺ إذا غسل يديه شرع في العضد[1].

﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ الرأس يمسح ولا يجب غسله، وهذا من رحمة الله - عز وجل - بعباده، لأن الرأس فيه شعر فلو فرض غسله لكان فيه مشقة على الناس، ولجرى الماء على الثياب، وللحق الناس مشقة في أيام الشتاء، ولكن

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٦).

من رحمة الله أن الرأس يمسح ولا يغسل، ومن الرأس الأذنان يمسحان أيضًا، لأن النبي ﷺ كان يمسح بأذنيه(٢) .

﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ يعني: واغسلوا أرجلكم إلى الكعبين، والكعبان هما: العظمان الناتئان أسفل الساق، وهما داخلتان في الغسل، هذه أربعة أعضاء، وهذه هي أعضاء الوضوء.

ثم قال الله ـ عز وجل ـ: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ ، وفي الآية الثانية: ﴿تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء: ٤٣] يعني: إذا كان الإنسان عليه جنابة وجب عليه أن يطهر جميع بدنه: من رأسه إلى أخمص قدميه، ومنه المضمضة والاستنشاق فالمضمضة والاستنشاق واجبتان في الوضوء وكذلك الغسل.

والجنب: هو الذي حصلت عليه جنابة، والجنابة: إما إنزال المني بشهوة وإما جماع ـ وإن لم ينزل ـ فإذا جامع الإنسان زوجته وجب عليه أن يغتسل سواء أنزل أم لم ينزل، وإذا أنزل وجب عليه الغسل سواء جامع، أو لم يجامع، حتى لو فكر وأنزل وجب عليه الغسل.

﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ : يعني: أن الإنسان إذا وجب عليه الوضوء أو الغسل ولم يجد ماء أو كان مريضًا يتضرر باستعمال الماء فإنه يتيمم: يضرب الأرض بكفيه ويمسح وجهه وكفيه.

﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ يعني: فيما فرض علينا، لم يرد أن يحرجنا ويلحق بنا المشقة بل هو أرحم بنا من أنفسنا وأولادنا وأمهاتنا، والدليل على أنه أرحم بنا من أنفسنا: قوله تعالى: **﴿وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾** [النساء: ٢٩] يوصيك ألا تقتل نفسك هو أرحم

(٢) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ١٠٥).

بك من نفسك، فهو لا يريد منا بهذا الفرض أن يشق علينا أو يلحقنا الحرج، ولكن يريد ليطهركم، هذا الذي أراده الله منا بالوضوء والغسل أن يطهر ظواهرنا بالماء وبواطننا بالتوحيد، ولهذا يسن إذا فرغت من الوضوء أن تشهد تقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين.

﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ وذلك بهذا الوضوء الذي يحصل به تكفير السيئات ورفعة الدرجات، فإن من توضأ وأسبغ الوضوء، ثم قال: «**أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين، فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء**»[١].

وقوله: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ أي: لأجل أن تشكروا الله -عز وجل- على نعمه، فالواجب على المرء أن يشكر الله على نعمه، لأن نعم الله لا تحصى ولا سيما النعم الدينية؛ لأن بها سعادة الدنيا والآخرة.

والشكر: هو القيام بطاعة الله بامتثال أمره، واجتناب نهيه، باللسان والأركان والقلوب.

نسأل الله أن يرزقنا وإياكم شكر نعمته وحسن عبادته إنه على كل شيء قدير.

* * *

(١) مسلم (٢٣٤)، والترمذي (٥٥)، والنسائي (١/ ٩٣)، وأحمد (٣/ ٢٦٥).

الأمر بالصدق

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]، **وقال تعالى: ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ﴾** [الأحزاب: ٣٥]، **وقال تعالى: ﴿فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾** [محمد: ٢١].

الصدق: معناه مطابقة الخبر للواقع، هذا في الأصل.

ويكون في الإخبار فإذا أخبرت بشيء وكان خبرك مطابقًا للواقع قيل: إنه صدق مثل أنه تقول عن هذا اليوم يوم الأحد فهذا خبر صدق، وإذا قلت: اليوم يوم الاثنين فهذا خبر كذب، فالخبر إن وافق الواقع فصدق وإلا فكذب.

وكما يكون الصدق في الأقوال فهو في الأفعال وهو أن يكون الإنسان باطنه موافقًا لظاهره بحيث إذا عمل عملاً يكون موافقًا لما في قلبه.

فالمرائي مثلاً: ليس بصادق لأنه يظهر للناس بأنه من العابدين وليس كذلك.

والمشرك مع الله: ليس بصادق لأنه يظهر بأنه موحد وليس كذلك.

والمنافق: ليس بصادق لأنه يظهر بأنه موحد وليس كذلك.

والمنافق: ليس بصادق لأنه يظهر الإيمان وليس بمؤمن.

والمبتدع: ليس بصادق لأنه يظهر الاتباع للرسول عليه الصلاة والسلام وليس بمتبع، المهم أن الصدق مطابقة الخبر للواقع وهو من سمات المؤمنين وعكسه الكذب وهو من سمات المنافقين.

ثم ذكر آيات من ذلك .

فقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة : ١١٩] .

هذه الآية نزلت بعد ذكر قصة الثلاثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك ومنهم كعب بن مالك الذي سنذكر حديثه إن شاء الله .

كان هؤلاء الثلاثة حين رجع النبي ﷺ من غزوة تبوك ، وكانوا قد تخلفوا عنها بلا عذر وأخبروا الرسول عليه الصلاة والسلام بأنهم لا عذر لهم فخلفهم أي : تركهم .

فمعنى : ﴿وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾ أي تركوا فلم يبت في شأنهم لأن المنافقين لما قدم الرسول عليه الصلاة والسلام من غزوة تبوك جاءوا إليه يعتذرون إليه ويحلفون بالله إنهم معذورون وفيهم أنزل الله هذه الآية : ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة : ٩٥، ٩٦] .

أما هؤلاء الثلاثة فصدقوا الرسول عليه الصلاة والسلام، وأخبروه بأنهم ليس لهم عذر ، فأرجأهم الرسول عليه الصلاة والسلام خمسين ليلة حتى ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم أنزل الله توبته عليهم .

ثم قال بعد ذلك : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة : ١١٩] .

فأمر الله المؤمنين بأن يتقوا الله وأن يكونوا مع الصادقين لا مع الكاذبين .

وقال الله تعالى : ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ﴾ [الأحزاب : ٣٥] .

هذه في جملة الآية الطويلة التي ذكرها الله في سورة الأحزاب وهي: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ﴾ إلىٰ أن قال: ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ﴾ إلىٰ قوله: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥] فذكر الله الصادقين والصادقات في مقام الثناء وفيما لهم من الأجر العظيم.

وقال تعالىٰ: ﴿فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ أي: لو عاملوا الله بالصدق لكان خيرًا لهم، ولكن عاملوا الله بالكذب فنافقوا وأظهروا خلاف ما في قلوبهم وعاملوا النبي ﷺ بالكذب فأظهروا أنهم متبعون له وهم مخالفون له، فلو صدقوا الله بقلوبهم وأعمالهم وأقوالهم لكان خيرًا لهم ولكنهم كذبوا الله فكان شرًا لهم.

وقال الله: ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [الأحزاب: ٢٤].

فدل ذلك علىٰ أن الصدق أمره عظيم وأنه محل الجزاء من الله تعالىٰ.

إذن علينا أن نصدق وأن نكون صادقين وعلينا أن نكون صرحاء وعلينا أن لا نخفي الأمر عن غيرنا مداهنة أو مراء.

كثير من الناس إذا حدث عن شيء فعله وكان لا يدري فعله أم لا فإنه يكذب ويقول: ما فعلت.

لماذا؟ أتستحي من الخلق وتبارز الخالق بالكذب؟! قل الصدق ولا يهمنك أحد وأنت إذا عودت نفسك الصدق فإنك في المستقبل سوف تصلح حالك أما إذا أخبرت بالكذب وسوف تكتم عن الناس وتكذب عليهم فإنك سوف تستمر في غيك ولكن إذا صدقت فإنك تعدل مسيرك ومنهاجك.

فعليك بالصدق فيما لك وفيما عليك حتىٰ تكون مع الصادقين الذين أمرك الله أن تكون معهم.

أما حديث كعب بن مالك:

فهو في قصة تخلفه عن غزوة تبوك ـ وكانت غزوة تبوك في السنة التاسعة من الهجرة ـ غزا النبي ﷺ الروم وهم على دين النصارى حين بلغه أنهم يجمعون له فغزاهم النبي ﷺ وأقام بتبوك عشرين ليلة، ولكنه لم ير كيداً ولم ير عدواً فرجع، وكانت هذه الغزوة في أيام الحر حين طابت الثمار والرطب وصار المنافقون يفضلون الدنيا على الآخرة فتخلف المنافقون عن هذه الغزوة ولجئوا إلى الظل والرطب والثمر وبعدت عليهم الشقة والعياذ بالله.

أما المؤمنون الخلص فإنهم خرجوا مع الرسول ﷺ ولم يثن عزمهم بُعد الشقة ولا طيب الثمار.

إلا أن كعب بن مالك رضي الله عنه تخلف عن غزوة تبوك بلا عذر وهو من المؤمنين الخلص، ولهذا قال: «إنه ما تخلف عن رسول الله ﷺ عن غزوة غزاها قط».

فهو من المجاهدين في سبيل الله، [إلا في غزوة بدر] فقد تخلف فيها كعب وغيره لأن الرسول ﷺ خرج من المدينة لا يريد القتال ولذلك لم يخرج معه إلا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً، لأنهم كانوا يريدون أن يأخذوا عيراً لقريش: أي حملة قدمت من الشام تريد مكة وتمر قرب المدينة، فخرج النبي ﷺ من أجل أن يستقبل هذه العير ويأخذها وذلك لأن أهل مكة أخرجوا النبي ﷺ وأصحابه من ديارهم وأموالهم.

فلهذا كانت أموالهم غنيمة للنبي ﷺ ويحل له أن يخرج ليأخذها وليس في ذلك عدوان من النبي ﷺ وأصحابه بل هذا أخذ لبعض حقهم.

المهم أن الرسول ﷺ خرج في ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً ليس معهم إلا سبعون بعيراً وفرسان فقط وليس معهم عدة والعدد قليل، ولكن الله جمع بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد لينفذ ما أراد الله عز وجل فسمع أبو سفيان

وهو قائد العير أن النبي ﷺ خرج ليأخذ العير فعدل عن سيره إلى الساحل وأرسل إلى قريش صارخًا يستغيثهم ويقول: أنقذوا العير، فاجتمعت قريش وخرج كبراؤها وزعماؤها وشرفاؤها فيما بين تسعمائة إلى ألف رجل، خرجوا كما قال الله عنهم، خرجوا بطرًا ورئاء الناس ويصدون عن سبيل الله.

ولما كانوا في أثناء الطريق وعلموا أن العير نجت تراجعوا فيما بينهم وقالوا: العير نجت فما بالنا وللقتال فقال أبو جهل: والله! لا نرجع حتى نقدم بدرًا فنقيم فيها ثلاثًا ننحر الجزور ونسقي الخمور ونطعم الطعام وتسمع بنا العرب فلا يزالون يهابوننا أبدًا.

هكذا قالوا، بطرًا واستكبارًا وفخرًا، ولكن الحمد لله صارت العرب تتحدث بهم بالهزيمة النكراء التي لم يذق العرب مثلها لما التقوا بالرسول ﷺ وكان ذلك في رمضان في السنة الثانية من الهجرة في اليوم السابع عشر فيه التقوا فأوحى الله تعالى إلى الملائكة: ﴿**أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ**﴾ [الأنفال: ١٢].

انظر! في الآية تثبيت للمؤمنين وإلقاء الرعب في قلوب الذين كفروا، فهو أقرب النصر في هذه الحال!.

فثبت الله المؤمنين ثباتًا عظيمًا وأنزل في قلوب الذين كفروا الرعب، قال الله تعالى: ﴿**فَاضْرِبُوا فَوْقَ الأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ**﴾ [الأنفال: ١٢]. أي كل مفصل فالأمر ميسر لكم.

فجعل المسلمون - ولله الحمد - يجلدون فيهم فقتلوا سبعين رجلاً وأسروا سبعين رجلاً والذين قتلوا ليسوا من أطرافهم، الذين قتلوا كلهم من صناديدهم وكبرائهم وأخذ منهم أربعة وعشرون رجلاً يسحبون سحبًا وألقوا في قليب من قلب بدر، سحبوا جثثًا هامدة، ووقف عليهم الرسول ﷺ وقال لهم: «**يا فلان ابن فلان - يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم - هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقًا؟**

فإني وجدت ما وعدني ربي حقًا».

فقالوا: يا رسول الله! كيف تكلم أناسًا قد جيفوا؟

قال: «**والله ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ولكنهم لايجيبون**»[(١)] . لأنهم موتى وهذه ـ ولله الحمد ـ نعمة علينا أن نشكر الله عليها كما ذكرناها.

نصر الله نبيه وسمى الله هذا اليوم بيوم الفرقان يوم التقى الجمعان. هذا اليوم فرق الله فيه بين الحق والباطل تفريقًا عظيمًا وانظر إلى قدرة الله عز وجل: في هذا اليوم انتصر ثلاثمائة رجل وبضعة عشر رجلاً على نحو ألف رجل أكمل منهم في العدة وأقوى وهؤلاء ليس معهم إلا عدد قليل من الإبل والخيل لكن نصر الله عز وجل إذا نزل لقوم لم يقم أمامهم أحد وإلى هذا أشار الله بقوله: ﴿**وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ**﴾ ليس عندكم شيء ﴿**فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**﴾ [آل عمران: ١٢٣].

ولما كان المسلمون حين فتحوا مكة وخرجوا باثني عشر ألفًا وأمامهم هوازن وثقيف فأعجب المسلمون بكثرتهم وقالوا: لن نغلب اليوم عن قلة، فغلبهم ثلاثة آلاف وخمسمائة رجل، غلبوا اثني عشر ألف رجل بقيادة النبي ﷺ لماذا؟

لأنهم أعجبوا بكثرتهم قالوا: لن نغلب اليوم عن قلة فأراهم الله عز وجل أن كثرتهم لن تنفعهم.

قال الله تعالى: ﴿**وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ**﴾ [التوبة: ٢٥].

المهم أن كعب بن مالك رضي الله عنه لم يشهد بدرًا لكن تخلف عنها، لأن النبي ﷺ لم يخرج للقتال إنما خرج للعير، ولكن الله جمع بينه وبين عدوه

---

(١) هذا الحديث مروي باختلاف في الألفاظ، انظر البخاري (٣٩٧٦)، ومسلم (٢٨٧٣).

على غير ميعاد .

أتدرون ماذا حصل لأهل بدر؟

اطلع الله عليهم وقال لهم : **«اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»**[١] ، كل معصية تقع منهم فإنها مغفورة ، لأن الثمن مقدم .

فهذه الغزوة صارت سببًا لكل خير ، حتى إن حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه لما حصل منه ما حصل في كتابه لأهل مكة عندما أراد النبي ﷺ أن يغزوهم غزوة الفتح كتب هو رضي الله عنه إلى أهل مكة يخبرهم ولكن الله أطلع نبيه على ذلك .

أرسل حاطب بن أبي بلتعة الكتاب مع امرأة فأخبر النبي ﷺ بذلك عن طريق الوحي .

فأرسل علي بن أبي طالب وواحدًا معه حتى لحقوها في روضة تسمى «روضة خاخ» ، فأمسكوها وقالوا لها : أين الكتاب؟ فقالت : ما معي كتاب ، فقالوا لها : والله ما كذبنا ولا كذبنا فأين الكتاب؟ لتخرجنه أو لننزعن ثيابك!

لما رأت الجد أخرجته ، فإذا هو من حاطب بن أبي بلتعة إلى قريش فأخذوه ، والحمد لله أنه لم يصل إلى قريش فصار بهذا نعمة من الله على المسلمين وعلى حاطب لأن الذي أراد ما حصل فلما ردوا الكتاب إلى النبي ﷺ قال له : **«يا حاطب! كيف فعلت كذا؟»** .

فاعتذر فقال عمر : يا رسول الله! ألا أضرب عنقه ، فإنه قد نافق قال له النبي ﷺ : **«أما علمت أن الله اطلع على أهل بدر ـ أو إلى أهل بدر ـ فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»** [سبق تخريجه] .

وكان حاطب من أهل بدر رضي الله عنه .

---

(١) البخاري (٣٩٨٣)، ومسلم (٢٤٩٤) .

فالمهم أن الغزوة تخلف عنها كعب، لكنها ليست غزاة في أول الأمر إلا في ثاني الحال وكانت غزاة مباركة ولله الحمد.

ثم ذكر بيعته النبي ﷺ ليلة العقبة في منىٰ حيث بايعوا النبي ﷺ علىٰ الإسلام، وقال: إنه لا يحب أن يكون له بدلها بدر أي: هي أحب إليه من غزوة بدر، لأنها بيعة عظيمة.

لكن يقول: كانت «بدر» أذكر في الناس منها أي: أكثر ذكرًا؛ لأنها غزوة اشتهرت بخلاف البيعة.

علىٰ كل حال كأنه يسلي نفسه بأنه إن فاتته بدر فقد حصلت له بيعة العقبة فرضي الله عن كعب وعن جميع الصحابة.

يقول رضي الله عنه: «إني لم أكن قط أقوىٰ ولا أيسر مني حين تخلفت عنه في تلك الغزوة»، أي: غزوة تبوك، كان قوي البدن ميسور الحال حتىٰ إنه كان عنده راحلتان في تلك الغزوة وما جمع راحلتين في غزوة قبلها أبدًا وقد استعد وتجهز، وكان من عادة النبي ﷺ أنه إذا أراد غزوة ـ ورىٰ بغيرها ـ أي: أظهر خلاف ما يريد وهذا من حكمته وحنكته في الحرب، لأنه لو أظهر وجهه تبين ذلك لعدوه، فربما استعد له أكثر وربما يذهب عن مكانه الذي قصده النبي ﷺ فيه.

فكان ـ مثلاً ـ إذا أراد أن يخرج إلىٰ الجنوب ورىٰ وكأنه يريد أن يخرج إلىٰ الشمال، أو أراد أن يخرج إلىٰ الشرق ورىٰ وكأنه يريد الخروج إلىٰ الغرب حتىٰ لا يطلع العدو علىٰ أسراره.

إلا في غزوة تبوك فإنه قد بين أمرها ووضحها وجلاها لأصحابه وذلك لأمور:

أولاً: لأنها كانت في شدة الحر حين طابت الثمار والنفوس مجبولة علىٰ

الركون إلى الكسل وإلى الرخاء.

ثانيـــا: أن المدى بعيد عن المدينة إلى تبوك ففيها مفاوز و رمال وعطش وشمس.

آخرًا: أن العدو كبير وهم الروم اجتمعوا في عدد هائل حسب ما بلغ النبي ﷺ.

فلذلك أوضح الأمر عن الغزوة وأخبر أنه خارج إلى تبوك إلى عدو كثير وإلى مكان بعيد حتى يتأهب الناس، فخرج المسلمون مع رسول الله ﷺ، ولم يتخلف إلا من خذله الله بالنفاق وثلاثة رجال فقط هم: كعب بن مالك، ومرارة بن الربيع، وهلال بن أمية رضي الله عنهم.

هؤلاء من المؤمنين الخلص لكن تخلفوا لأمر أراده الله عز وجل، أما غيرهم ممن تخلف فإنهم منافقون ومنغمسون في النفاق فخرج رسول الله ﷺ بأصحابه وهم كثير إلى جهة تبوك حتى نزل بها هناك ولكن الله لم يجمع بينه وبين عدوه بل بقي عشرين يومًا في ذلك المكان ثم انصرف على غير حرب.

يقول كعب بن مالك: «إن رسول الله ﷺ تجهز هو والمسلمون وخرجوا من المدينة» أما هو رضي الله عنه فتأخر وجعل يغدو كل صباح يرحل راحلته ويقول: ألحق بهم ولكنه لا يفعل شيئًا، ثم يفعل كل يوم حتى تمادى به الأمر ولم يدرك، وفي هذا دليل على أن الإنسان إذا لم يبادر بالعمل الصالح فإنه حري أن يحرم إياه كما قال الله سبحانه: ﴿**وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ**﴾ [الأنعام: ١١٠].

فالإنسان إذا علم الحق ولم يقبل عليه ولم يعمل به أول مرة فإن ذلك قد يفوته ويحرم إياه ـ والعياذ بالله ـ كما إن الإنسان إذا لم يصبر أول مرة فإنه يحرم أجرها لقول النبي ﷺ: «**إنما الصبر عند الصدمة الأولى**»(١).

(١) البخاري (١٢٨٣)، ومسلم (٩٢٦).

فعليك يا أخي - أن تبادر بالأعمال الصالحة ولا تتأخر فتتمادىٰ بك الأيام ثم تعجز وتكسل ويغلب عليك الشيطان والهوىٰ فتتأخر .

كان كعب بن مالك رضي الله عنه كل يوم يقول : أخرج ، ولكن تمادىٰ به الأمر ولم يخرج ، يقول : فكان يحز في نفسي أنه إذا خرج في الأسواق وليس رسول الله ﷺ في المدينة ولا أبو بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي ولا السابقون من المهاجرين والأنصار إلا رجل مغموس في النفاق - والعياذ بالله - قد غمسه نفاقه فلم يخرج ، أو رجل معذور عذره الله عز وجل فكان يعتب علىٰ نفسه كيف لا يبقىٰ في المدينة إلا هؤلاء ، وأقعد معهم؟ ورسول الله ﷺ لم يذكره ولم يسأل عنه حتىٰ وصل إلىٰ تبوك .

فبينما هو جالس وأصحابه في تبوك سأل عنه ، قال رسول الله ﷺ : «**أين كعب بن مالك؟**» .

فتكلم فيه رجل من بني سلمة وغمزه ولكن دافع عنه معاذ بن جبل رضي الله عنه فسكت النبي ﷺ ولم يجب بشيء لا علىٰ الذي غمزه ولا علىٰ الذي رد عنه .

فبينما هو كذلك إذ رأىٰ رجلاً مبيضًا بياضًا يزول به السراب من بعيد ، فقال النبي ﷺ : «**كن أبا خيثمة الأنصاري**» ، فكان أبا خيثمة ، وهذا من فراسة النبي ﷺ أو من قوة نظره ولا شك أنه أقوىٰ الرجال نظرًا وسمعًا ونطقًا وفي كل شيء ، وأعطي قوة ثلاثين رجلاً بالنسبة للنساء .

أبا خيثمة ، هذا هو الذي تصدق بصاع عندما حث النبي ﷺ علىٰ الصدقة ، فتصدق الناس كل بحسب حاله ، فكان الرجل إذا جاء بالصدقة الكثيرة قال المنافقون : هذا مراء ما أكثر الصدقة ابتغاء وجه الله .

وإذا جاء الرجل الفقير بالصدقة اليسيرة قالوا : إن الله غني عن صاع هذا .

انظروا - والعياذ بالله - يلمزون المؤمنين من هنا ومن هنا كما قال الله تعالىٰ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لا يَجِدُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ﴾ أي: إذا تصدقوا بما يستطيعون قالوا: إن الله غني عن صاعك ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٧٩].

وهكذا المنافق شر على المسلمين فإن رأىٰ أهل الخير لمزهم وإن رأىٰ المقصرين لمزهم وهو أخبث عباد الله فهو في الدرك الأسفل من النار.

المنافقون في زماننا هذا إذا رأوا أهل الخير وأهل الدعوة وأهل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قالوا: هؤلاء متزمتون وهؤلاء متشددون وهؤلاء أصوليون هؤلاء رجعيون وما أشبه من الكلام، فكل هذا موروث عن المنافقين في عهد الرسول ﷺ إلىٰ يومنا هذا، لا تقولوا ليس عندنا منافقون، بل عندنا منافقون ولهم علامات كثيرة!!

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله في كتابه «مدارج السالكين» في الجزء الأول صفات كثيرة من صفات المنافقين كلها مبينة في كتاب الله عز وجل.

فإذا رأيت رجلاً يلمز المؤمنين من هنا ومن هنا فاعلم أنه منافق - والعياذ بالله - فاستفدنا فائدتين عظيمتين:

الفائدة الأولىٰ: أن الإنسان لا ينبغي له أن يتأخر عن فعل الخير بل لا بد أن يتقدم ولا يتهاون أو يتكاسل.

وأذكر حديثًا: قال النبي ﷺ في الذين يتقدمون إلىٰ المسجد ولكن لا يتقدمون في الصف الأول بل يكونون في المؤخرة، قال: «**لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله**» [رواه مسلم (٤٣٨)، ابن ماجه (٩٧٨)].

إذا عود الإنسان نفسه علىٰ التأخر أخره الله عز وجل فبادر بالأعمال الصالحة من حين أن يأتي طلبها من عند الله عز وجل.

الفائدة الأخرى: إن المنافقين يلمزون المؤمنين كما سبق.

وأبو خيثمة هو الذي تصدق بصاع فقال المنافقون: إن الله غني عن صاع هذا الرجل ولكنهم منافقون لا يؤمنون. ثبت عن النبي ﷺ: «**إن الرجل يتصدق بعدل تمرة** - أي بما يعادل تمرة - **فيأخذها الله عز وجل فيربيها كما يربي أحدكم فلوه** - أي: مهره - الحصان الصغير - **حتى تكون مثل الجبل**»[1].

بل قال رسول الله ﷺ: «**اتقوا الله ولو بشق تمرة**» أي: بنصف تمرة.

بل قال الله عز وجل: ﴿**فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (٧) وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ**﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]. والله لا يضيع أجر المحسنين.

يقول رضي الله عنه: «إنه لما بلغه أن النبي ﷺ رجع قافلاً من الغزوة وبدأ يفكر ويشاور ماذا يقول لرسول الله ﷺ إذا رجع؟».

يريد أن يتحدث بحديث وإن كان كذبًا من أجل أن يعذره رسول الله ﷺ فيه ويشاور ذوي الرأي من أهله.

ماذا يقول؟ ولكن يقول رضي الله عنه: فلما بلغ النبي ﷺ المدينة ذهب عنه كل ما جمعه من الباطل وعزم أن يبين الحق، فقدم النبي ﷺ المدينة ودخل المسجد وكان من عادته وسنته أنه إذا قدم بلده فأول ما يفعله أن يصلي في المسجد ﷺ وهكذا أمر جابر رضي الله عنه فدخل المسجد وجلس للناس فجاءه المخلفون الذين تخلفوا من غير عذر من المنافقين وجعلوا يحلفون له أنهم معذورون فيبايعهم ويستغفر لهم.

ولكن ذلك لا يفيدهم - والعياذ بالله - لأن الله قال: ﴿**اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا**

---

(١) الترمذي (٦٦٢)، وصححه الألباني في «الإرواء» (٣/ ٣٩٤).

(٢) البخاري (١٤١٧)، ومسلم (١٠١٦).

بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٨٠].

فيقول: أما أنا فعزمت أن أصدق النبي ﷺ، فدخلت المسجد فسلمت عليه، فتبسم تبسم المغضب - أي: الذي غير راضٍ عني - ثم قال: «**تعال**» فدنوت منه فلما دنوت منه قال لي: «**ما خلفك؟**».

فقال رضي الله عنه: يا رسول الله! لم أتخلف لعذر وما جمعت راحلتين قبل غزوتي هذه وإني لو جلست عند أحد من ملوك الدنيا لخرجت منه بعذر فلقد أوتيت جدلاً، أي: لو أني جلست عند شخص من الملوك لعرفت كيف أتخلص منه، لأن الله قد أعطاني جدلاً.

ولكني لا أحدثك اليوم حديثًا ترضى به عني فيوشك أن يسخط الله علي في ذلك، انظر إلى الإيمان؟

فأخبر النبي ﷺ بالصدق فأجله.

وفي هذا فوائد:

أولاً: أن الله سبحانه وتعالى قد يمنُّ على العبد فيعصمه من المعصية إذا علم من قلبه حسن النية.

فإذا كان كعب بن مالك رضي الله عنه لما هم أن يزور على النبي ﷺ جلى الله ذلك عن قلبه وأزاله عن قلبه وعزم أن يصدق النبي ﷺ.

ثانيًا: أن الإنسان إذا قدم بلده أن يعمد إلى المسجد قبل أن يدخل إلى بيته فيصلي فيه ركعتين، لأن هذه سنة للرسول ﷺ القولية والفعلية.

أما الفعلية: فكما في حديث كعب بن مالك.

وأما القولية: فإن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما حين باع على النبي ﷺ جمله في أثناء الطريق واستثنى أن يركبه إلى المدينة وأعطى النبي ﷺ شرطه فقدم جابر المدينة وقد قدم النبي ﷺ قبله فجاء إلى رسول الله فأمره أن يدخل

المسجد ويصلي ركعتين .

وما أظن أحدًا من الناس اليوم إلا قليلاً يستعمل هذه السنة وهذا لجهل الناس بهذا وإلا فهذا سهل والحمد لله .

وسواء صليت في مسجدك الذي كنت تصلي فيه القريب من بيتك أو صليت في أدنى مسجد من مساجد البلد الذي أنت فيه .

ثالثًا: إن كعب بن مالك قوي الحجة فصيح ، ولكن لتقواه وخوفه من الله امتنع أن يكذب وأخبر النبي ﷺ بالحق .

رابعًا: إن الإنسان المغضب قد يتبسم فإذا قال قائل : كيف أعرف أن هذا تبسم رضًا أو تبسم سخط؟ قلنا : إن هذا يعرف بالقرائن كتلون الوجه وتغيره ، فالإنسان يعرف أن هذا الرجل تبسم رضًا بما صنع أو سخطًا عليه .

خامسًا: أنه يجوز للإنسان أن يسلم قائمًا على القاعد ؛ لأن كعبًا سلم وهو قائم فقال له النبي ﷺ : «**تعال**» .

سادسًا: إن الكلام عن قرب أبلغ من الكلام عن بعد ، فإنه كان بإمكان الرسول ﷺ أن يكلم كعب بن مالك ولو كان بعيدًا عنه ، لكنه قال له الرسول ﷺ : «**ادن**» .

سابعًا: ومنها كمال اليقين لكعب بن مالك رضي الله عنه حيث إنه قال : إنني أستطيع أن أخرج بعذر من الرسول ولكن لا يمكن أن أخرج معه بعذر يعذرني فيه اليوم ثم يغضب الله علي فيه غدًا .

ثامنًا: إن الله يعلم السر وأخفى فإن كعبًا خاف أن يسمع الله محاورته للرسول ﷺ فينزل الله فيه قرآنًا كما أنزل في قصة المرأة التي جاءت إلى رسول الله تشكو زوجها حين ظاهر منها فأنزل الله فيها آية من القرآن في سورة المجادلة ﴿**قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ**

يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١].

يقول كعب: إنه أتى إلى رسول الله ﷺ وصدقه القول وأخبره أنه لا عذر له في بدنه ولا في ماله بل إنه لم يجمع راحلتين في غزوة قبل هذه، فقال النبي ﷺ: **«أما هذا فقد صدق»**.

ويكفي له فخرًا أن وصفه الرسول ﷺ بالصدق. **«فاذهب حيث يقضي الله فيك ما شاء»** فذهب الرجل مستسلمًا لأمر الله عز وجل مؤمنًا بالله وإنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

فلحقه قومه من بني سلمة وجعلوا يزينون له أن يرجع عن إقراره وقالوا له: إنك لم تذنب ذنبًا قبل هذا.

المعنى: ما تخلفت به عن رسول الله ﷺ ويكفيك أن يستغفر لك الرسول ﷺ فيمن استغفر لهم ممن جاءوا يعتذرون إليه، فهمَّ أن يفعل رضي الله عنه ولكن الله سبحانه وتعالى أنقذه وكتب له هذه المنقبة العظيمة التي تتلى في كتاب الله إلى قيام الساعة.

فسأل قومه: هل أحد صنع مثلما صنعت؟ قالوا: نعم، هلال بن أمية ومرارة بن الربيع قالا مثلما قلت وقيل لهم مثلما قيل لك.

يقول: «فذكروا لي رجلين صالحين شهدا بدرًا لي فيهما أسوة».

أحيانًا يقيض الله للإنسان ما يجعله يدع الشر اقتداءً بغيره وتأسيًا به.

فهو رضي الله عنه لما ذكر له هذان الرجلان وهما من خيار عباد الله من الذين شهدوا بدرًا، فقال: «لي فيهما أسوة فمضيت» أي: لم يرجع إلى النبي ﷺ فأمر الرسول ﷺ الناس أن يهجروهم فلا يكلموهم.

فهجرهم المسلمون ولكنهم بعد ذلك صاروا يمشون وكأنهم بلا عقول قد ذهلوا وتنكرت لهم الأرض فما هي الأرض التي كانوا يعرفونها، لأنهم يمشون

إن سلموا لا يرد عليهم السلام، وإن قابلهم أحد لم يبدأهم بالسلام، وحتى النبي ﷺ أحسن الناس خلقًا لا يسلم عليهم السلام العادي.

يقول كعب: كنت أحضر وأسلم على النبي فلا أدري كيف حرك شفتيه برد السلام أم لا، هذا هو النبي ﷺ، وما ظنك برجل يهجر في هذا المجتمع الإسلامي الذي هو خير القرون حتى تضيق عليه الأرض وفعلاً ضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه وبقوا على هذه الحال مدة خمسين يومًا، أي: شهرًا كاملاً وعشرين يومًا.

والناس قد هجروهم فلا يسلمون عليهم ولا يردون السلام إذا سلموا وكأنهم في الناس جرب لا يقربهم أحد فضاقت عليهم الأمور وصعبت عليهم الأحوال وفروا إلى الله عز وجل ولكن مع ذلك لم يكن كعب بن مالك يدع الصلاة مع الجماعة، فكان يحضر ويسلم على النبي ﷺ ولكن في آخر الأمور ربما يتخلف عن الصلاة لما يجد في نفسه من الضيق والحرج، لأنه يخجل أن يأتي إلى قوم يصلي معهم وهم لا يكلمونه أبدًا لا بكلمة طيبة ولا بكلمة تأنيب.

فضاقت عليهم الأرض وبقوا على هذه الحال خمسين يومًا وليلة تامة ولما تمت لهم أربعون ليلة أرسل إليهم النبي ﷺ أن يعتزلوا نساءهم إلى هذا الحد! وما ظنك بكعب بن مالك ـ وهو شاب ـ يعزل عن امرأته؟ أمر عظيم، ولكن مع ذلك لما جاءهم رسول رسول الله ﷺ وقال: «إن النبي ﷺ يأمرك أن تعتزل امرأتك» قال: أطلقها أم لا؟

لأنه لو قال له: طلقْها طلقَها بكل سهولة طاعة لله ورسوله فقال له رسول رسول الله ﷺ إن الرسول ﷺ يأمرك أن تعتزل أهلك وبقي على ظاهر اللفظ حتى الصحابي الذي أرسل ما حرف النص لا معنى ولا لفظًا، قال: هكذا قال، لا أدري.

وهذا من أدب الصحابة رضي الله عنهم. ما قال: أظن أنه يريد أن يطلقها ولا أظن أنه يريد أن لا يطلقها! ما قال شيئًا بل قال: إن النبي ﷺ قال هذا، فقال كعب لزوجته: الحقي بأهلك فلحقت بأهلها... وسيأتي.

يقول رضي الله عنه: «فأما صاحباي فاستكانا في بيوتهما» يبكيان لأنهما لا يستطيعان أن يمشيا في الأسواق والناس قد هجروهم لا يلتفت إليهم أحد فعجزوا عن تحمل هذه الحال فبقيا في بيوتهما يبكيان.

يقول: «وأما أنا فكنت أشب القوم وأجلدهم»، أشبهم: أقواهم، وأجلدهم: أصبرهم لأنه أصغر منهم سنًا فكان يشهد الجماعة مع المسلمين، ويطوف بأسواق المدينة لا يكلمه أحد.

يقول: «وكنت آتي المسجد فأصلي وأسلم على النبي ﷺ وهو جالس للناس بعد الصلاة، فأقول: هل حرك شفتيه برد السلام أم لا؟».

أي: ما يرد عليه ردًا يسمع، هذا مع أن النبي ﷺ أحسن الناس خلقًا ولكن امتثالاً لما أوحى الله إليه أن يهجر هؤلاء القوم، هجرهم.

ويقول: كنت أصلي وأسارق النبي ﷺ النظر أي: أنظر إليه أحيانًا وأنا أصلي فإذا أقبلت على صلاتي نظر إلي وإذا التفت إليه أعرض عني، كل هذا من شدة الهجر.

يقول: «فبينما كنت أنا أمشي ذات يوم في أسواق المدينة وطال علي جفوة الناس، تسورت حائطًا لأبي قتادة رضي الله عنه» أي: دخله من فوق الجدار من دون الباب وكأن الباب مغلق ـ والعلم عند الله ـ.

يقول: «فسلمت عليه فوالله ما رد علي السلام»، وهو ابن عمه وأحب الناس إليه ومع ذلك لم يرد عليه السلام. ومع أن الرجل كان مجفيًا من الناس منبوذًا لا يكلم ولا يسلم عليه ولا يرد عليه السلام، ومع ذلك لم يعطف عليه

ابن عمه أبو قتادة.

كل هذا طاعة لله ولرسوله لأن الصحابة رضي الله عنهم لا تأخذهم في الله لومة لائم ولا يحابون أحدًا في دين الله ولو كان من أحب الناس إليه «فقلت له: أنشدك الله هل تعلم أني أحب الله ورسوله؟ فلم يرد عليّ فقلت: أنشدك الله هل تعلم أني أحب الله ورسوله؟» فلم يرد عليه مرتين يناشده، وأبو قتادة يدري أن كعب بن مالك يحب الله ورسوله، فلما رد عليه الثالثة وقال: «أنشدك الله هل تعلم أني أحب الله ورسوله؟» فقال: الله ورسوله أعلم.

لم يكلمه، فلم يقل: نعم! ولا قال لا.

قال كلمة لا تعد خطابًا.

يقول: «ففاضت عيناي» - أي: بكى - أن رجلاً ابن عمه وأحب الناس إليه لا يكلمه مع هذه المناشدة العظيمة.

مع أنها مسألة تعبدية لأن قوله: «أنشدك الله هل تعلم أني أحب الله ورسوله؟» شهادة، ومع ذلك لم يشهد له مع أنه يعلم أنه يحب الله ورسوله.

وتسور البستان وخرج إلى الأسواق فبينما هو يمشي إذا برجل نبطي من أنباط الشام (والنبطي: الذي ليس بعربي ولا بعجمي وسموا بذلك لأنهم كانوا يخرجون إلى البراري يستنبطون الماء) يقول: «من يدلني على كعب بن مالك؟».

أهل الشر ينتهزون الفرص، فعندما قال: «من يدلني على كعب بن مالك؟» قلت: «أنا هو»، فأعطاني الورقة، وكنت كاتبًا لأن الكُتَّاب في هذا الوقت كانوا قليلين جدًّا.

يقول: «فقرأت الكتاب فإذا فيه: أما بعد فقد بلغنا أن صاحبك جفاك (أي: الرسول ﷺ وكان هذا الملك ملك غسان كافرًا)، وإنك لست بدار هوان

ولا مضيعة أي: لا تبقى في الدار في ذل وضياع وهوان، فتعال إلينا، الحق بنا نواسك».

أي: تعال إلينا نواسك بأموالنا وربما بملكنا.

ولكن الرجل رجل مؤمن بالله ورسوله، ومحب لله ورسوله، قال: هذا من البلاء أي: الامتحان وصدق رضي الله عنه.

رجل مجفو لا يكلم مهجور منبوذ حتى من أقرب الناس إليه لو كان في قلبه ضعف إيمان لانتهز الفرصة بدعوة هذا الملك وذهب إليه، ثم ذهب إلى التنور فسجرها ـ أي الرسالة ـ فيه. أي: أوقدها.

وإنما أوقدها في التنور ولم يجعلها معه، لئلا توسوس له نفسه بعد ذلك أن يذهب إلى هذا الملك.

فأتلفها لكي لا ييأس منها ولا يحاول أن يجعلها حجة يذهب بها إلى هذا الملك ثم بقي على ذلك مدة.

ففي هذه القطعة من الحديث: دليل على جواز التخلف عن الجماعة إذا كان الإنسان مهجوراً منبوذاً وعجزت نفسه أن تتحمل هذا كما فعل صاحبا كعب؛ لأنه لا شك أنه من الضيق والحرج أن يأتي الإنسان إلى المسجد مع الجماعة لا يسلم عليه ولا يرد سلامه ومهجور ومنبوذ هذا تضيق به نفسه ذرعًا، هذا عذر كما قال العلماء.

ومن فوائده: شدة امتثال الصحابة لأمر النبي ﷺ، ودليل ذلك ما جرى لأبي قتادة مع كعب.

ومن فوائده: أنه يجب التحرز من أصحاب الشر وأهل السوء الذين ينتهزون الضعف في الإنسان والفرص في إضاعته وهلاكه فإن هذا الملك انتهز الفرصة في كعب يدعوه إلى الضلال؛ لعله يرجع عن دينه إلى دين هذا الملك

بسبب حال كعب .

ومن فوائده: قوة كعب بن مالك في دين الله وأنه من المؤمنين الخلص وليس ممن قال الله فيهم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠] .

ومن الناس من يقول آمنا بالله ولكن إيمانه ضعيف، إذا أوذي في الله ارتد - والعياذ بالله - وفسق وترك الطاعة .

كعب بن مالك أوذي في الله إيذاء أيما إيذاء لكنه صبر واحتسب وانتظر الفرج ففرج له الله تفريجًا لم يكن لأحد غيره وصاحبيه، أنزل الله فيهم ثناءً عليهم آيات تتلى إلى يوم القيامة، نحن نقرأ قصصهم في القرآن في صلاتنا هذا فضل عظيم .

ومن فوائد الحديث: أنه ينبغي إذا رأى فتنة أن يتلف هذا الذي يكون سببًا لفتنته .

فإن كعبًا لما خاف على نفسه أن تميل فيما بعد إلى هذا الملك ويتخذ هذه الورقة وثيقة حرقها رضي الله عنه .

ومنه أيضًا ما جرى لسليمان بن داود عليهما السلام حينما عرضت عليه الخيل الصافنات الجياد في وقت العصر فغفل - فيما عرض عليه - الصلاة حتى غابت الشمس، فلما غابت الشمس وهو لم يصل العصر دعا بها فجعل يضرب أعناقها وسوقها انتقامًا من نفسه لنفسه، لأنه انتقم من نفسه التي لهت بهذه الصافنات الجياد عن ذكر الله : ﴿فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ (٣٢) رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالأَعْنَاقِ﴾ [ص: ٣٢، ٣٣] .

فالمهم أنك إذا رأيت شيئًا من مالك يصدك عن ذكر الله فأبعده عنك بأي

وسيلة تكون حتى لا يكون سببًا لإلهائك عن ذكر الله .

فإن الذي يلهي عن ذكر الله خسارة كما قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩] .

يقول رضي الله عنه : «فلما تمت لنا أربعون ليلة» أي : شهر وعشرة أيام وكان الوحي قد استلبث أي لم ينزل كل هذه المدة وهذا من حكمة الله عز وجل في الأمور العظيمة يستلبث الوحي كما في هذه القصة وكما في قصة الإفك حين انقطع الوحي عن رسول الله ﷺ .

وهذا لحكمة الله عز وجل حتى يتشوق الناس إلى الوحي ويتشوقوا إلى ما سينزل رب العالمين عز وجل .

بقي الوحي أربعين ليلة ما نزل فلما تمت أربعون ليلة أرسل الرسول ﷺ إلى كعب وصاحبيه أن يعتزلوا نساءهم وقد سبق وجاءت زوجة هلال بن أمية إلى رسول الله ﷺ وأخبرته بأنه في حاجة إليها لتخدمه لأنه ليس له خادم فأذن لها الرسول ﷺ بشرط ألا يقربها ، فقالت : إنه ليس له في هذا الأمر من شيء يعني أنه ليس له شهوة في النساء وإنه ما زال يبكي رضي الله عنه منذ أمر النبي ﷺ بهجرهم إلى يومه هذا لأنه ما يدري ماذا تكون النهاية .

يقول رضي الله عنه : «فلما مضى عشر ليالٍ بعد هذا وكنت ذات يوم أصلي الصبح على سطح بيت من بيوتنا» ، لأنهم - كما مر - كانوا رضي الله عنهم قد ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم يقول : «فسمعت صراخًا يقول وهو على سلع - وهو جبل معروف في المدينة - وصاح بأعلى صوته يقول : يا كعب بن مالك ! أبشر» .

يقول : فعلمت أن الله أنزل في فرجي وركب فارس من المسجد يؤم بيت كعب بن مالك يبشره .

وذهب مبشرون إلىٰ هلال بن أمية ومرارة بن الربيع يبشرونهما بتوبة الله عليهما، انظر إلىٰ فرح المسلمين بعضهم مع بعض كل يسعىٰ ويركض من جهة، يقول: فجاء الصارخ وجاء صاحب الفرس فكانت البشرىٰ للصارخ؛ لأن الصوت أسرع من الفرس، يقول: فأعطيته ثوبي، الإزار والرداء، وليس يملك غيرهما لكنه استعار من أهله أو جيرانه ثوبين فلبسهما وأعطىٰ ثوبيه هذا الذي يبشره، أعطاه كل ما يملك لكنها والله بشرىٰ عظيمة أن ينزل الله توبتهم ويمن عليهم بالتوبة.

ثم نزل متوجهًا إلىٰ رسول الله ﷺ في المسجد وإذا رسول الله ﷺ - جزاه الله عن أمته خيرًا - قد بشر الناس بعد صلاة الصبح بأن الله أنزل توبته علىٰ هؤلاء الثلاثة؛ لأنه يحب من أصحابه وأمته أن يتوبوا ويرجعوا إلىٰ الله.

يقول: «فذهبت أتأم الرسول فجعل الناس يلاقونني أفواجًا» أي: جماعات يهنئونه بتوبة الله عليه.

هؤلاء القوم يحبون لإخوانهم ما يحبون لأنفسهم، فلم يحسدوهم علىٰ ما أنعم الله به عليهم من إنزال القرآن العظيم بتوبتهم بل جعلوا يهنئونه حتىٰ دخل المسجد.

وفي هذا الحديث:

أولاً: شدة هجر النبي ﷺ لهؤلاء الثلاثة حتىٰ إنه أمرهم أن يعتزلوا نساءهم والتفريق بين الرجل وامرأته أمر عظيم.

ثانيًا: وفيه يقول الرجل لامرأته: الحقي بأهلك ليس بطلاق، لأن كعبًا فرق بين قوله: الحقي بأهلك وبين الطلاق، فإذا قال الرجل لامرأته: الحقي بأهلك ولم ينو الطلاق فليس بطلاق، أما إذا نوىٰ الطلاق فإن النبي ﷺ قال: «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى...**» الحديث رواه البخاري (١)، مسلم(١٩٠٧).

فإذا نوىٰ بهذه الكلمة وأمثالها الطلاق فله ما نوىٰ .

ثالثًا: شدة امتثال الصحابة لأمر النبي ﷺ أنه رضي الله عنه ما تردد ولا قال لعلي أراجع الرسول ﷺ أو قال للرسول الذي أرسله النبي ﷺ ارجع إليه لعله يسمح ، بل وافق بكل شيء .

رابعًا: أن النبي ﷺ كان رحيمًا بأمته فإنه بعد أن أمر باعتزالهم النساء رخص لهلال بن أمية ، لأنه يحتاج لخدمة امرأته .

خامسًا: جواز حكاية الحال عند الاستفتاء أو الشهادة أو ما أشبه ذلك ، وإن كان المحكي عنه قد لا يحب أن يطلع عليه الناس ، لأن امرأة هلال بن أمية ذكرت من حاله أنه ليس له حاجة إلىٰ شيء من النساء .

سادسًا: أن الإنسان إذا حصل له مثل هذه الحال وهجره الناس وصار يتأذىٰ من مشاهدتهم ولا يتحمل ، فإنه له أن يتخلف عن صلاة الجماعة ، وأن هذا عذر لأنه لو جاء المسجد في هذه الحال سوف يكون مشوشًا غير مطمئن في صلاته ولهذا صلىٰ كعب بن مالك صلاة الفجر علىٰ ظهر بيت من بيوته وسبق لنا ذكر هذه الفائدة .

سابعًا: حرص الصحابة علىٰ التسابق إلىٰ البشرىٰ ، لأن البشرىٰ فيها إدخال السرور علىٰ المسلم ، مما يقرب إلىٰ الله عز وجل لأنه إحسان والله سبحانه يحب المحسنين ولا يضيع أجرهم .

فلذلك ينبغي لك إذا رأيت من أخيك شيئًا يسره كأن يكون خبرًا سارًا أو رؤيا سارة أو ما أشبه ذلك أن تبشره بذلك ، لأنك تدخل السرور عليه .

ثامنًا: إنه ينبغي مكافأة من بشرك بهدية تكون مناسبة للحال .

لأن كعب بن مالك أعطىٰ الذي بشره ثوبيه وهذا نظير ما صح به الخبر .

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه كان يأمر الناس إذا حجوا أن

يتمتعوا بالعمرة إلىٰ الحج، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ينهىٰ عن المتعة، لأنه يجب أن يعتمر الناس في وقت حتىٰ يكون البيت دائمًا معمورًا بالزوار، فعل هذا اجتهادًا منه رضي الله عنه وهو من الاجتهاد المغفور وسنة الرسول ﷺ أولىٰ.

المهم أن رجلاً استفتىٰ عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في هذه المسألة فأمره أن يتمتع وأن يحرم بالعمرة ويحل منها.

فرأىٰ هذا الرجل في المنام شخصًا يقول له: حج مبرور وعمرة متقبلة فأخبر بذلك عبد الله بن عباس الذي أفتاه ففرح بذلك ابن عباس وأمره أن يبقىٰ حتىٰ يعطيه من عطائه أي: يعطيه هدية علىٰ ما بشره به من هذه الرؤيا التي تدل علىٰ صواب ما أفتاه ابن عباس.

والمهم أن من يبشرك بشيء فأقل الأحوال أن تدعو له بالبشارة أو تهدي له ما تيسر وكل إنسان بقدر حاله.

يقول رضي الله عنه: «حتىٰ دخلت المسجد وإذا رسول الله ﷺ جالس و حوله أصحابه فقام إلىٰ كعب طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه فصافحه وهنأه بتوبة الله عليه. يقول: والله! ما قام لي أحد من المهاجرين غير طلحة فكان لا ينساها له حيث قام ولاقاه وصافحه وهنأه حتىٰ وقف علىٰ النبي ﷺ وإذا وجهه تبرق أساريره، لأنه رضي الله عنه سره أن يتوب عن إيمان وحصل عليهم ما جرىٰ من الأمر العظيم من هجر الناس لهم خمسين يومًا حتىٰ نساؤهم بعد الأربعين أمر الرسول ﷺ أن يعتزلوهن. ثم قال له النبي ﷺ: «**أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك**».

وصدق النبي ﷺ؛ لأن الله أنزل توبته وتوبة صاحبيه في قرآن يتلىٰ تكلم به رب العالمين عز وجل وأنزله علىٰ محمد ﷺ محفوظًا بواسطة جبريل ومحفوظًا إلىٰ يوم القيامة.

ولا يوجد أحد سوى الأنبياء أو من ذكرهم الله في القرآن حفظت قصته كما حفظت قصة كعب بن مالك وصاحبيه رضي الله عنهما .

بقيت هذه القصة تتلى في كتاب الله عز وجل في المحاريب وعلى المنابر وفي كل مكان ومن قرأ هذه القصة فله بكل حرف عشر حسنات .

«فقلت له : أمن عندك يا رسول الله؟ أم من عند الله؟ قال : «لا، بل من عند الله عز وجل»؛ لأنه إذا كان من عند الله كان أشرف وأفضل وأعظم .

«فقال كعب : إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله» ، أي يتخلى عنه ويجعله صدقة إلى الله ورسوله شأنه وتدبيره ، فقال النبي ﷺ : «أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك» فأمسكه رضي الله عنه .

ففي هذه القطعة من الحديث فوائد:

أولاً: فيها دليل على أن من السنة إذا أتى الإنسان ما يسره أن يهنأ به يبشر به سواء كان خير دين أو خير دنيا .

ولهذا بشرت الملائكة إبراهيم عليه السلام بغلام حليم وبغلام عليم ، الغلام الحليم : إسماعيل ، والغلام العليم : إسحاق .

ثانيًا: إنه لا بأس بالقيام إلى الرجل لمصاحفته وتهنئته بما يسره والقيام إلى الرجل لا بأس به قد جاءت به السنة وكذلك القيام للرجل وأنت باق في مكانك لا تتحرك إليه فهذا أيضًا لا بأس به إذا اعتاد الناس ، لأنه لم يرد النهي عنه وإنما النهي والتحذير من الذي يقام له لا من القائم ، فإن من يقام له قال فيه النبي ﷺ : «من أحب أن يتمثل له الناس قيامًا فليتبوأ مقعده من النار» [أحمد وأبو داود ، صحيح الجامع : ٥٩٥٧] .

قال أهل العلم: والقيام ثلاثة أقسام :

الأول: قيام إلى الرجل .

الثاني: قيام للرجل.

الثالث: قيام على الرجل.

فالقيام إلى الرجل لا بأس به، وقد جاءت به السنة أمرًا وإقرارًا وفعلاً.

أما الأمر: فإن النبي ﷺ لما أقبل سعد بن معاذ رضي الله عنه عند تحكيمه بني قريظة قال الرسول ﷺ: «قوموا إلى سيدكم» [رواه مسلم (١٧٦٨)].

وكان سعد بن معاذ رضي الله عنه قد أصيب في غزوة الأحزاب في أكحله - وهو عرق في اليد إذا انفجر مات الإنسان - فدعا الله ألا يميته حتى يقر عينه في بني قريظة وكانوا حلفاء للأوس وخانوا عهد النبي ﷺ وصاروا مع الأحزاب على رسول الله ﷺ، فلما طعن سعد قال: اللهم لا تمتني حتى تقر عيني في بني قريظة، وكان من علو منزلته عند رسول الله ﷺ أنه أمر النبي ﷺ أن يضرب له خباء في المسجد - أي خيمة صغيرة - لأجل أن يعوده من قريب، فكان أمر النبي ﷺ أن يحضر سعد بن معاذ إلى بني قريظة فجاء راكبًا على حمار، لأنه قد أنهكه الجرح، فلما أقبل قال رسول الله ﷺ: «قوموا إلى سيدكم»، فقال رضي الله عنه حكمي نافذ فيهم؟ قال: «نعم» وأقروا به وقالوا: نعم حكمك نافذ.

قال: وفيمن ها هنا - يشير إلى رسول الله ﷺ والصحابة - قالوا: نعم، فقال: أحكم فيهم أن نقتل مقاتلهم وتسبى ذريتهم ونساؤهم وتغنم أموالهم حكم صارم!!

فقال الرسول ﷺ: «حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات» [سبق تخريجه].

فنفذ النبي ﷺ حكمه وقتل منهم سبعمائة رجل وسبى نساءهم وذرياتهم وغنم أموالهم.

الشاهد قوله: «قوموا إلى سيدكم».

هذا فعل أمر ولما دخل كعب إلىٰ المسجد قام إليه طلحة بن عبيد الله والنبي ﷺ يشاهد ولم ينكر عليه ولما قدم وفد ثقيف إلىٰ رسول الله ﷺ بالجعرانة (قبل الغزوة قام لهم) أو (قام إليهم) ﷺ.

الثاني القيام للرجل: هذا لا بأس به لا سيما إذا اعتاد الناس ذلك.

وصار الداخل إذا لم تقم له يعد ذلك امتهانًا له فإن ذلك لا بأس به، وإن كان الأولىٰ تركه كما في السنة، لكن إذا اعتاده فلا حرج فيه.

الثالث القيام عليه: كأن يكون جالسًا وقوّم واحدًا علىٰ رأسه تعظيمًا له فهذا منهي عنه، قال الرسول ﷺ: «**لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضهم بعضًا**».

حتىٰ إنه في الصلاة إذا صار الإمام لا يستطيع القيام وصلىٰ جالسًا فإن المأمومين يصلون جلوسًا ولو كانوا يقدرون علىٰ القيام لئلا يشبهوا الأعاجم الذين يقومون علىٰ ملوكهم.

فالقيام علىٰ الرجل منهي عنه، اللهم إذا دعت الضرورة لذلك كأن خاف علىٰ الرجل أن يعتدي عليه أحد فلا بأس أن يقوم القائم وكذلك إذا قام عليه الرجل إكرامًا في حال يقصد فيه إكرامه وإهانة العدو.

مثل ما حصل من المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في صلح الحديبية حينما كانت قريش تراسل النبي ﷺ للمفاوضة فيما بينهم.

كان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه واقفًا علىٰ رأس رسول الله ﷺ وبيده السيف تعظيمًا لرسول الله وإهانة لرسل الكفار الذين يأتون للمفاوضة.

وفي هذا دليل علىٰ أنه ينبغي لنا نحن المسلمين أن نغيظ الكفار بالقول وبالفعل، لأننا هكذا أمرنا، قال الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ**﴾ [التوبة: ٧٣].

وقال تعالىٰ: ﴿**لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ**﴾ [الفتح: ٢٩].

وقال الله تعالىٰ: ﴿وَلا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلاً إِلاَّ كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ﴾ [التوبة: ١٢٠].

ومن المؤسف أن منا من يدخل عليهم السرور والفرح وربما يشاركهم في أعيادهم - والعياذ بالله - الكفرية التي لا يرضاها الله بل يسخط عليها والتي يخشىٰ أن ينزل العذاب عليهم وهم يلعبون بهذه الأعياد، يوجد من الناس من لا قدر للدين عنده كما قال ابن قيم الجوزية في أحكام أهل الذمة: «أدخل عليهم ما يحزنهم ويغيظهم ويدخل عليهم أشد ما يكون من الضيق» هكذا أمرنا لأنهم أعداء لله ولدينه وللملائكة والنبيين والصديقين والشهداء والصالحين - المهم أن المغيرة بن شعبة واقف علىٰ رأس رسول الله ﷺ وبيده السيف تعظيمًا له حتىٰ أنه في أثناء المراسلة فعل الصحابة شيئًا لا يفعلونه في العادة، كان النبي ﷺ إذا تنخم تلقوا نخامته بأيديهم ثم يمسحون بها وجوههم وصدورهم، مع أنهم كانوا ما يفعلون هذا لكن لأجل إذا ذهب رسول الكفار إلىٰ الكفار بين لهم حال الصحابة مع نبيهم ﷺ.

ولذلك لما رجع رسول المشركين إلىٰ قريش قال: والله لقد دخلت علىٰ الملوك وكسرىٰ وقيصر والنجاشي فلم أر أحدًا يعظمه أصحابه مثلما يعظم أصحاب محمد محمدًا رضي الله عنهم وأرضاهم وجزاهم الله عنا خير الجزاء.

المهم أن القيام علىٰ الرجل إذا كان المقصود به حفظ الرجل أو كان المقصود به إغاظة العدو فإن هذا لا بأس به.

ثالثًا: إن من أنعم الله عليه بنعمة فإن من السنة أن يتصدق بشيء من ماله فإن النبي ﷺ أقر كعب بن مالك علىٰ أن يتصدق بشيء من ماله توبة إلىٰ الله عز وجل لما حصل له من هذا الأمر العظيم الذي كان فخرًا له يوم القيامة.

ذكر كعب بن مالك أن من توبته ألا يتحدث بحديث كذب بعد أن نجاه الله

تعالى بالصدق، وما زال كذلك ما حدث بحديث كذب أبدًا بعد أن تاب الله عليه فكان رضي الله عنه مضرب المثل في الصدق حتى إن الله أنزل فيه وفي صاحبيه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

أنزل الله تعالى الآيات في بيان منته عليهم بالتوبة من قوله تعالى: ﴿لَقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِن بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾ [التوبة: ١١٧].

ففي هذه الآية أكد الله توبته على النبي والمهاجرين والأنصار أكدها بقوله: ﴿لَقَد تَّابَ﴾ [التوبة: ١١٧].

فأما النبي فهو محمد رسول الله ﷺ خاتم النبيين الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

وأما المهاجرون فهم الذين هاجروا من بلادهم من مكة إلى المدينة هاجروا إلى الله ورسوله فجمعوا في ذلك بين الهجرة ومفارقة الوطن ومفارقة الديار وبين نصرة النبي ﷺ؛ لأنهم إنما هاجروا إلى الله ورسوله.

أما الأنصار فهم الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم، أهل المدينة رضي الله عنهم الذين آووا النبي ﷺ ونصروه ومنعوه مما يمنعون منه نساءهم وأبناءهم، وقدم الله المهاجرين لأنهم أفضل من الأنصار لجمعهم بين الهجرة والنصرة وقوله: ﴿الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧]، وذلك في الخروج معه إلى غزوة تبوك إلى بلاد بعيدة والناس في أشد ما يكونون في الحر والناس في أطيب ما يكونون لو بقوا في ديارهم، لأن الوقت وقت قيظ والوقت وقت طيب الثمار وحسن الظلال ولكنهم رضي الله عنهم خرجوا في هذه الساعة الحرجة في ساعة العسرة: ﴿مِن بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾ [التوبة: ١١٧].

فإن بعضهم كاد يتخلف بدون عذر فيزيغ قلبه ولكن الله عز وجل منَّ

عليهم بالاستقامة حتى خرجوا مع النبي ﷺ.

وقوله: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١١٧] أكد ذلك مرة أخرى: ﴿إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٧].

شملهم بالرأفة والرحمة والرأفة أرق من الرحمة لأنها رحمة ألطف وأعظم من الرحمة العامة.

ثم قال: ﴿وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾ [التوبة:١١٨].

والثلاثة هم كعب بن مالك، ومرارة بن الربيع، وهلال بن أمية وخلفوا أي: خلف البت في أمرهم وليس المراد من تخلفوا عن الغزوة، بل خلفهم الرسول ﷺ لكي ينظر في أمرهم ماذا يكون حكم الله تعالى فيهم.

وقوله: ﴿حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ [التوبة: ١١٨]، ضاقت عليهم الأرض مع سعتها، والرحب: السعة.

حتى قال كعب بن مالك: «لقد تنكرت لي الأرض حتى قلت: لا أدري هل أنا في المدينة أم في غيرها؟» من شدة الضيق عليهم.

﴿وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ﴾ [التوبة:١١٨] نفس الإنسان ضاقت عليه فهي لا تتحمل أن تبقى، ولكنهم صبروا حتى فرج الله عنهم.

وقوله: ﴿وَظَنُّوا أَن لاَّ مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلاَّ إِلَيْهِ﴾ [التوبة: ١١٨] الظن هنا بمعنى اليقين، أي: أيقنوا أن لا ملجأ من الله، أي: أنه لا أحد ينفعهم ولا ملجأ من الله إلا الله، فالله بيده كل شيء عز وجل.

وقوله: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة:١١٨] تاب الله عليهم لينالوا مراتب التوبة التي لا ينالها إلا أحباب الله.

كما قال الله: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ**﴾ [البقرة: ٢٢٢].

أما أولئك الذين اعتذوا من المنافقين إلى الرسول ﷺ واستغفر لهم ووكل سرائرهم إلى الله فإن الله أنزل فيهم شر ما أنزل في بشر.

فقال: ﴿**سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ**﴾ [التوبة: ٩٥].

فلا تلوموهم: ﴿**فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ**﴾ [التوبة: ٩٥].

أعوذ بالله رجس، الخمر رجس، القذر الذي يخرج من الإنسان رجس، روث الحمير رجس، هؤلاء مثلهم: ﴿**وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ**﴾ [التوبة: ٩٥].

بئس المأوى - والعياذ بالله - إنهم ينتقلون من الدنيا إلى جهنم - نسأل الله العافية - نار حامية تطلع على الأفئدة مؤصدة عليهم في عمد ممدة.

﴿**يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ**﴾ [التوبة: ٩٦].

إذا رضي الناس عنك كلهم، والله لم يرض عنك فإنه لا ينفعك.

إذا رضي الله عنك أرضى عنك الناس وأمال قلوبهم إليك كما جاء في الحديث: «**إن الله عز وجل إذا أحب شخصًا نادى جبريل: يا جبريل! إني أحب فلانًا فأحبه**»[1] .

يعين الله الرجل له، فيحبه جبريل ثم ينادي في السماء ثم يوضع القبول في الأرض فيكون مقبولاً لدى أهل الأرض.

كما قال الله عز وجل: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا**﴾ [مريم: ٩٦].

---

(١) البخاري (٧٤٨٥)، ومسلم (٢٦٣٧).

لكن إذا التمس الإنسان رضا الناس بسخط الله فالأمر بالعكس يسخط الله عليه ويسخط عليه الناس .

ولهذا لما تولى معاوية رضي الله عنه الخلافة كتبت له عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت النبي ﷺ يقول : «**من التمس رضى الله بسخط الناس كفاه الله مؤونة الناس ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس**» [رواه الترمذي (٢٤١٤)، السلسلة الصحيحة : ٢٣١١] .

وما أكثر الذين يطلبون رضا الناس بسخط الخالق عز وجل!

هؤلاء في سخط الله ولو رضي عنهم الناس فلا ينفعهم رضا الناس قال الله تعالى : ﴿**فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ**﴾ [التوبة : ٩٦] .

حتى لو رضي عنهم النبي ﷺ أشرف الخلق ما نفعهم لأن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين .

وفي هذه الآية تحذير من الفسق وهو : ارتكاب المعاصي التي أعظمها الكفر وكل فسق فإنه ينقص من رضا الله عن الإنسان بحسبه .

لأن الحكم المعلق بالوصف يزداد بزيادته ، وينقص بنقصانه ويقوي بقوته ويضعف بضعفه .

الفسق سبب عدم رضا الله وهو أنواع كثيرة ومراتب عظيمة مثلاً : عقوق الوالدين من الفسوق ، وقطيعة الرحم من الفسوق وغش الناس من الفسوق والغدر بالعهد من الفسوق والكذب من الفسوق .

فكل معصية من الفسوق لكن صغائر الذنوب تكفرها حسنات الأعمال إذا

أصلح الإنسان الحسنات كما قال الله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، وقال: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]. أما الكبائر فلا ينفع فيها إلا التوبة.

على كل حال الفسق من أسباب انتفاء رضا الله عن العبد والطاعة من أسباب الرضا.

فعليك يا أخي، التزام طاعة الله إن كنت تريد رضاه، وإن كنت تريد رضا الناس فأرض الله.

* * *

الأمر بذكر الله كثيرًا

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ﴾ [الأحزاب: ٤١، ٤٢].

ليعلم أن ذكر الله تعالىٰ يكون بالقلب ويكون باللسان ويكون بالجوارح أما بالقلب فهو التفكر، ذكر الله تعالىٰ بالقلب أن يتفكر الإنسان في أسماء الله وصفاته وأحكامه وأفعاله وآياته.

وأما الذكر باللسان فظاهر ويشمل كل قول يقرب إلىٰ الله عز وجل من التهليل والتسبيح والتكبير وقراءة القرآن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقراءة السنة وقراءة العلم، كل قول يقرب إلىٰ الله فهو ذكر لله عز وجل.

وأما ذكر الله بالأفعال فهو ذكر الله بالجوارح فهو كل فعل يقرب إلىٰ الله كالقيام في الصلاة والركوع والسجود والقعود وغير ذلك. لكن يطلق عرفًا علىٰ ذكر الله تعالىٰ التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل.

وذكر في ذلك آيات منها: قول الله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً﴾ [الأحزاب: ٤١-٤٢].

فخاطب الله المؤمنين وأمرهم أن يذكروا الله تعالىٰ ذكرًا كثيرًا في كل وقت وفي كل حال وفي كل مكان، اذكروا الله ذكرًا كثيرًا، ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً﴾ أي قولوا: سبحان الله في البكور والأصيل، يعني: في أول النهار وآخر النهار، ويحتمل أن يراد بالنهار كله وفي الليل كله. وقال الله تعالىٰ: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

وهذا ذكر الله عز وجل في سياق لقاء العدو، فقال تعالىٰ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأنفال: ٤٥] فذكر الله تعالى من أسباب الثبات والفلاح، والفلاح كلمة جامعة يراد بها حصول المطلوب والنجاة من المرهوب، وقال الله تعالى: ﴿اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥]. قيل: المعنى ولما فيها من ذكر الله أكبر، وقيل: المعنى ذكر الله عمومًا أكبر وهو أن الإنسان إذا صلى كان ذلك سببًا لحياة قلبه وذكره لله عز وجل كثيرًا.

وقال تعالى في وصف الخلق من عباده ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ إلى قوله: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

وقال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢].

والآيات في هذا كثيرة كلها تدل على فضيلة الذكر والحث عليه.

وقد أثنى الله تعالى على الذين يذكرون الله قيامًا وقعودًا وعلى جنوبهم وبيَّن أنهم هم أصحاب العقول، فقال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩٠، ١٩١].

فالمهم أن نحث أنفسنا وإياكم على إدامة ذكر الله، هو لا يكلف باللسان واللسان لا يعجز ولا يتعب، بل يبقى دائمًا لا إله إلا الله وسبحان الله والحمد لله والله أكبر، ما تعب فهو سهل ولله الحمد وأجره عظيم جعلني الله وإياكم من الذاكرين الله كثيرًا والذاكرات إنه على كل شيء قدير.



الأمر بالصلاة على النبي ﷺ

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

فتأمل ما في هذه الآية من خبر وأمر وتأكيد، ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾، هذا خبر، أخبرنا الله بذلك حثًّا لنا على الصلاة والسلام عليه، ﴿اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ﴾ كل الملائكة في كل السموات والأرض يصلون على النبي، والملائكة عالم الغيب من مخلوقات الله، لا يحصيهم إلا الله عز وجل.

البيت المعمور في السماء السابعة يدخله كل يوم سبعون ألف ملك كل يوم ثم لا يعودون إليه[١]، يعني يجيء ملائكة غيرهم. إذن من الذي يحصيهم؟

وما يحصيهم إلا الله، وفي الحديث عن النبي ﷺ: «**أطت السماء وحق لها أن تئط**»[٢] والأطيط: هو أصوات الإبل، ولا يصدر إلا إذا كان عليه حمل ثقيل، تسمع له صرخة، ويقول: «**وحق لها أن تئط**»، ما من موضع أربعة أصابع إلا وفيه ملك قائم لله أو راكع أو ساجد.

والسماء ليست كالأرض، السماء أوسع بكثير من الأرض، انظر الآن هنا بعدها الشاسع وهي على الأرض كالكرة فتكون دائرتها واسعة عظيمة، والسماء الثانية أوسع، والثالثة أوسع، والرابعة أوسع، والخامسة أوسع، والسابعة أوسع.

في كل سماء في كل موضع أربعة أصابع ملك قائم لله، أو راكع أو ساجد،

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٥٣)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٦٨).

(٢) أحمد (٥/ ١٧٣)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٤٧٧).

إذًا من الذي يحصي الملائكة؟ إذا كنا لا نحصي الملائكة فهل يمكن أن نحصي الصلاة على الرسول، لا، لأن الملائكة يصلون على النبي فلا تحصي الصلاة على النبي ﷺ، انظر فضل الله واسع أعطى الله هذا الرجل، رسول الله ﷺ أعطاه الله هذه الفضيلةالعظيمة التي لا ينالها أحد فيما نعلم ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦].

هذا خبر أراد الله منا أن نتشجع، ولهذا قال بعدها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ بمقتضى إيمانكم صلوا عليه وجه الخطاب لنا بصدد الإيمان لأن الإيمان هو الذي يحمل الإنسان على امتثال الأمر ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ الصلاة السلام.

﴿صَلُّوا عَلَيْهِ﴾ أي: ادعوا الله أن يثني عليه في الملأ الأعلى، ﴿وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ أي: ادعوا الله أن يسلمه تسليمًا تامًا. وم يسلمه؟

في حياته يسلمه من الآفات الجسدية والآفات المعنوية، وبعد موته، من الآفات المعنوية بمعنى أن تسلم شريعته من أن يقضي عليها قاض، أو ينسخها ناسخ، وكذلك الجسد لأنه ربما يعتدئ عليه بعد موته في قبره، كما يأتي في قصة مشهورة أن رجلين أرادا أن يستخرجا جسد النبي ﷺ فنزل المدينة رجلان غريبان نزلا المدينة وبدءا يحفران من تحت الأرض حفرة، يحفران من تحت الأرض حتى يتوصلا إلى قبر النبي ﷺ فيأخذا جسده الشريف، فبقيا على ذلك مدة فرأى أحد الملوك في المنام أن رجلين يحفران ليصلا إلى جسد النبي ﷺ ويأخذاه، فاهتم بذلك، اهتمامًا عظيمًا، ثم ارتحل إلى المدينة، ووصل المدينة، فمن أين يعلم هذين الرجلين؟ كيف يتوصل إلى معرفتهما؟

فقال لأمير المدينة: ادع لي جميع أهل المدينة لأنه في المنام إما وصفا له أو رآهما في المنام وعرفهما، فقال: ادع لي أهل المدينة، فدعاهم، أطعمهم ومشوا، ما رأى الرجلين، فقال: ادع لي أهل المدينة، دعاهم أظن مرتين أو

ثلاث، ولم ير الرجلين، والرؤيا التي رآها حق لا بد أن يكون هذا، قال: أين أهل المدينة، قالوا: ما في أحد، في رجلين غريبين في المسجد يعني ليس لهما قيمة، قال: أحضرهما، فجيء بهما فإذا هما اللذان رآهما في المنام، فعرفهما.

ثم أمر بأن يحفر حفرة على جوانب الحجرة التي فيها قبر النبي ﷺ قبل أن تكون حجرة بالبناء ثم صبها بالنحاس والرصاص والرخام حتى يحمي الله جسد هذا النبي الكريم، فصب الرصاص إلى الأرض ولهذا قبر النبي ﷺ محفوظ حفظًا تامًّا.

فالمهم أن قول المسلم: اللهم صل وسلم على محمد، يعني سلمه من الآفات الجسدية حيًّا وميتًا، وسلمه أيضًا، و سلم شريعته من أن يطمسها أحد أو أن يعدو عليها أحد.

ثم اعلموا أيها الإخوان أن أجساد الأنبياء لا يمكن أن تأكلها الأرض، ولا يمكن لأن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء، إذن فأجساد الأنبياء سالمة من الأرض، الأرض التي تأكل كل جسد إلا من شاء الله لا تأكل أجساد الأنبياء[1] .

والحاصل أن في هذه الآية الكريمة أمر الله تعالى أن نصلي على النبي ونسلم تسليمًا، والصلاة عليه واجبة في مواضع، منها: إذا ذكر اسمه عندك فصل عليه، لأن جبريل أتى إلى النبي ﷺ وقال: **«رغم أنف امرئ ذكرت عنده فلم يصل عليك»**[2] رغم أنف، معنى رغم يعني: سقط في الرغامة، والرغامة هي الأرض الترابية: **«رغم أنف امرئ ذكرت عنده فلم يصل عليك»**.

(١) أخرجه أبو داود (١٠٤٧)، والنسائي (٣/ ٩١)، وابن ماجه (١٠٨٥)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٩٢٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٤٥)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٤٩)، وابن حبان (٩٠٨)، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

يعني إذا سمعت ذكر الرسول ﷺ فقل: اللهم صل وسلم عليه، فإن له حق عليك، تجب الصلاة على النبي أيضًا عند كثير من العلماء في الصلاة في التشهد الأخير، فعند كثير من العلماء أنها ركن لا تصح الصلاة إلا به، وعند بعضهم أنها سنة، وعند بعضهم أنها واجب.

والاحتياط أن لا يدعها الإنسان في صلاته أي الصلاة على النبي ﷺ، ولو أن الإنسان جعل كل دعاء يدعو به مقرونًا بالصلاة على النبي ﷺ، لكان كما جاء في الحديث يكفى همه ويغفر ذنبه.

ولهذا أكثر يا أخي من الصلاة والسلام على الرسول ليزداد إيمانك ويسهل لك الأمر.

ثم اعلم أن الرسول ﷺ بشر لا يملك لك النفع ولا الضر، فلا تسأله، لا تقل: يا رسول الله افعل كذا، يا رسول الله استغفر لي، يا رسول الله أغثني، يا رسول الله سهل أمري، هذا حرام، شرك أكبر؛ لأنه لا يجوز أن تدعو مع الله أحدًا، الدعاء خاص بمن؟ بالله، قال تعالى: ﴿**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ**﴾ [غافر: ٦٠].

فإن قال قائل: أيما أعظم حقًا الوالدان يعني الأم والأب أم الرسول؟ الرسول أعظم من حق نفسك عليك، ولهذا يجب على الإنسان أن يفدي نفسه للرسول، يجب على كل إنسان، وأن يكون الرسول أحب إليه من نفسه وولده ووالده والناس أجمعين.

فإن قال قائل: أليس الله يذكر حق الوالدين بعد حقه؟ قلنا: بلى ﴿**وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا**﴾ [الإسراء: ٢٣].

ولكن حق الرسول متبوع بحق الله، لأن عبادة الله لا تتم إلا بالإخلاص لله ومتابعة الرسول ﷺ.

والله عز وجل أعلم حيث يجعل رسالته، فجعل خير الرسالات في محمد ﷺ، وختم به النبوة، فلا نبي بعده، فمن ادعىٰ أنه نبي بعد رسول الله، فإنه كافر ومن صدقه فإنه كافر أيضًا، لقول الله تعالىٰ: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وقد أمر الله بالصلاة علىٰ نبيه والسلام عليه، فقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

فبدأ الله بالإخبار عن نفسه وعن ملائكته أنهم يصلون علىٰ النبي، وهذه الآية كما تعرفون في سورة الأحزاب التي أمر الله تعالىٰ فيها نبيه بتقوىٰ الله عز وجل وأنزل عليه أعظم آية فيما يتعلق بفضل الرسول ﷺ فقال:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [الأحزاب: ١].

وقال تبارك وتعالىٰ له: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

فلما نزلت هذه القوارع العظيمة علىٰ رسول الله ﷺ جبر الله ذلك بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

وبقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧].

فانجبرت هذه القوارع التي نزلت من الله تعالىٰ في حق رسول الله ﷺ.

وقوله: ﴿وَمَلائِكَتَهُ﴾ يشمل كل ملك في السموات والأرض، فإنه يصلي

على النبي ﷺ، ومعنى الصلاة من الله على رسوله: الثناء عليه في الملأ الأعلى، يعني يمدحه الله ويثني عليه ويبين فضله في الملأ الأعلى في الملائكة.

وأما معنى الصلاة عليه من الملائكة والبشر فهو الدعاء له ثم لما ذكر أنه وملائكته يصلون عليه أمرنا بأن نصلي ونسلم، نصلي عليه ونسلم.

وهذا الأمر مطلق لم يبين متى، لكنه جاء في السنة أنه يصلى عليه الصلاة والسلام في مواطن منها: في التشهد في الصلاة، فإن الصحابة قالوا: يا رسول الله، علمنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا؟ قال: «**قولوا: اللهم صل على محمد....**» إلى آخره[1] .

ومنها إذا ذكر اسمه فإنك تصلي عليه، إما وجوبًا أو استحبابًا، لأن النبي ﷺ قال: «**رغم أنف امرئ ذكرت عنده فلم يصل علي**».

وقال جبريل يخاطب النبي ﷺ: «**رغم أنف امرئ ذكرت عنده فلم يصل عليك**»، قل: «**آمين**» فقال: «**آمين**».

فالصلاة عليه إذا ذكر واجبة عند كثير من العلماء ومستحبة عند أكثر العلماء، وقوله: ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ﴾ أي: اسألوا الله الصلاة عليه، وقولوا: اللهم صل على محمد، ﴿وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ يعني: اسألوا الله له السلامة من كل آفة، من كل آفة في حياته ومن كل بلاء في حشره عليه الصلاة والسلام، لأن الأنبياء في الحشر، كل يدعو: اللهم سلم، اللهم سلم، اللهم سلم، وكذلك يتضمن الدعاء بالسلامة لدينه وشريعته أن يسلمهما الله تعالى من الأعداء فلا يسطو عليهما بتحريف أو تغيير إلا سلط الله عليه من يبين ذلك، وهذا هو الواقع ولله الحمد.

---

(١) مسلم (٤٠٥)، وأحمد (٤/ ١١٨، ٢٤١)، والنسائي في «السنن» (٣/ ٤٥)، والبخاري (٤٧٩٧).

والأمر يكون تارة للوجوب وتارة يكون للاستحباب، فالذي للوجوب يعني أن الإنسان إذا تركه فهو آثم عاصٍ مستحق للعقوبة، ومعنى «للاستحباب» أن الإنسان إذا فعله فله أجر، وإذا تركه فليس عليه إثم، فيتفق الواجب والمستحب بأن فيهما ثواب لفعلهما، لكن ثواب الواجب أعظم وأكثر لقول النبي ﷺ في الحديث القدسي أن الله تعالى قال: **«ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه»**(١).

ويختلف الواجب عن المستحب بأن تارك الواجب آثم عاصٍ لله ومستحق للعقوبة، وتارك المستحب لا يأثم، لكن فاته خير، والأمر بالصلاة على النبي ﷺ أطلقه - فاختلف العلماء رحمهم الله - هل تجوز الصلاة على النبي ﷺ في العمر مرة أو بأسباب أو لا تجب، والصحيح أنها تجب بأسباب، وإلا فالأصل أنها مستحبة.

فما معنى الصلاة على النبي ﷺ، أي ما معنى قول القائل: اللهم صل على محمد؟

أكثر الناس يقرأ هذا أو يدعو بهذا الدعاء وهو لا يدري معناه، وهذا غلط، كل شيء تقوله تعرف معناه، كل شيء تدعو به تعرف معناه حتى لا تدعو بإثم، فقولك اللهم صل على محمد يعني: اللهم أثن عليه في الملأ الأعلى، ومعنى أثن عليه يعني: اذكره بالصفات الحميدة.

والملأ الأعلى هم الملائكة، فكأنك إذا قلت: اللهم صل على محمد، كأنك تقول: يا رب صفه بالصفات الحميدة، واذكره عند الملائكة حتى تزداد محبتهم له، ويزداد ثوابهم بذلك، وهذا معنى اللهم صل على محمد.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢).

واختلف العلماء ـ رحمهم الله ـ هل يصلى على غير النبي أم لا؟

يعني هل يجوز أن تقول: اللهم صل على فلان العالم الفلاني أو الشيخ الفلاني، أو اللهم صل على أبي وما أشبه ذلك؟

والصحيح أن في ذلك تفصيلاً: فإن كان ذلك تابعًا للصلاة على النبي ﷺ فلا بأس، ولهذا قال الرسول ﷺ حين سألوه كيف يصلون عليه؟ قال: «**قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد...**» [سبق تخريجه].

وإن كان مستقلاً، فإن كان لسبب فلا بأس، ومن ذلك إذا أتى الإنسان إليك بصدقته لتوزعها، فقل: اللهم صل على فلان، ويسمع، ويسمع ويسمع هذا منك، لقول الله تبارك وتعالى لنبيه ﷺ: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ**﴾ [التوبة: ١٠٣].

قال عبد الله بن أبي أوفى: فأتيت بصدقتي، أو قال: أتاه أبي، فقال: «**اللهم صل على آل أبي أوفى**»[١]، هذا أيضًا لا بأس به، كذلك إذا صليت على إنسان دون أن تجعل ذلك شعارًا له كلما ذكرته صليت عليه فلا بأس، يعني حتى لو قلنا: اللهم صل على أبي بكر أو على عمر أو على عثمان أو علي فلا بأس ولكن لا تجعل هذا شعارًا كلما ذكرت هذا صليت عليه؛ لأنك إذا فعلت ذلك جعلته كأنه نبي.

* * *

(١) أخرجه البخاري (٦٣٣٢)، ومسلم (١٠٧٨).

التحذير من ترك ذكر الله والعمل الصالح

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (٩) وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ (١٠) وَلَن يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المنافقون: ٩-١١].

قال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾

نهى الله تعالى أن تلهينا أموالنا وأولادنا عن ذكر الله، وبين أن من ألهته هذه الأشياء عن ذكر الله فهو خاسر مهما ربح، لو ربح أموالاً كثيرة، وكان عنده بنون، وكان عنده أهل، ولكنه قد تلهى بهم عن ذكر الله فإنه خاسر.

فالرابح من اشتغل بذكر الله عز وجل، وذكر الله ليس هو قول لا إله إلا الله فقط، بل كل قول يقرب إلى الله فهو ذكر له، كما قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

ولأن الإنسان إذا قال قولاً يتقرب به إلى الله، أو فعل فعلاً يتقرب به إلى الله، فهو حسن النية، ذاكر الله عز وجل، فذكر الله يشمل كل قول أو فعل يقرب إليه.

قوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ .

أمر الله بالإنفاق مما رزقنا، أي مما أعطانا، وحذرنا مما لا بد منه ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ وحينئذ يندم الإنسان على عدم الإنفاق ويقول: ﴿رَبِّ لَوْلا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ يتمنى أن الله يؤخره إلى أجل قريب ﴿فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ يعني فبسبب تأخيرك إياي أتصدق وأكن من الصالحين.

قال الله عز وجل: ﴿وَلَن يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾، إذا جاء الأجل لا يمكن أن يتأخر الإنسان لحظة واحدة، بل لا بد أن يموت في المدة التي عينها الله عز وجل حسب ما تقتضيه حكمته.

فمن الناس من يطول بقاؤه في الدنيا، ومن الناس من يقتصر، كما أن من الناس من يكثر رزقه، ومنهم من يقل، ومنهم من يكثر علمه ومنهم من يقل، ومنهم من يقوى فهمه، ومنهم من يضعف، ومنهم من يكون طويلاً، ومنهم من يكون قصيراً، فالله عز وجل خلق عباده متفاوتين في كل شيء.

* * *

تغليظ عقوبة من أمر بمعروف
أو نهى عن منكر وخالف قوله فعله

وقال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ ② كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢، ٣].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ خاطبهم بالإيمان؛ لأن مقتضى الإيمان ألا يفعل الإنسان هذا، وألا يقول ما لا يفعل، ثم وبخهم بقوله: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ﴾.

ثم بين أن هذا الفعل مكروه عند الله، مبغض لديه أشد البغض، فقال: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ﴾ والمقت، قال العلماء: هو أشد البغض فالله تعالى يبغض الرجل الذي هذه حاله، يقول ما لا يفعل، وبين الله عز وجل لعباده أن تلك مما يبغض من أجل أن يبتعدوا عنه، لأن المؤمن حقًّا يبتعد عما نهى الله عنه.

ولهذا أنكر الله على من فعل ذلك فقال تعالى: **﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلا تَعْقِلُونَ﴾** [البقرة: ٤٤].

والاستفهام هنا للإنكار، يعني: كيف تأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم فلا تفعلونه، وأنتم تتلون الكتاب وتعرفون البر من غير البر: **﴿أَفَلا تَعْقِلُونَ﴾** وهذا الاستفهام للتوبيخ، يقول لهم: كيف يقع منكم هذا الشيء؟ أين عقولكم لو كنتم صادقين؟ مثال ذلك: رجل يأمر بترك الناس للربا، ولكنه يتعامل به أو يفعل ما هو أعظم منه.

فهو يقول للناس مثلاً: لا تأخذوا الربا في معاملات البنوك، ثم يذهب هو فيأخذ الربا بالحيلة والمكر والخداع، ولم يعلم أن ما وقع هو فيه من الحيلة والمكر والخداع أكبر ذنبًا، وأعظم إثمًا ممن أتى الأمر على وجهه.

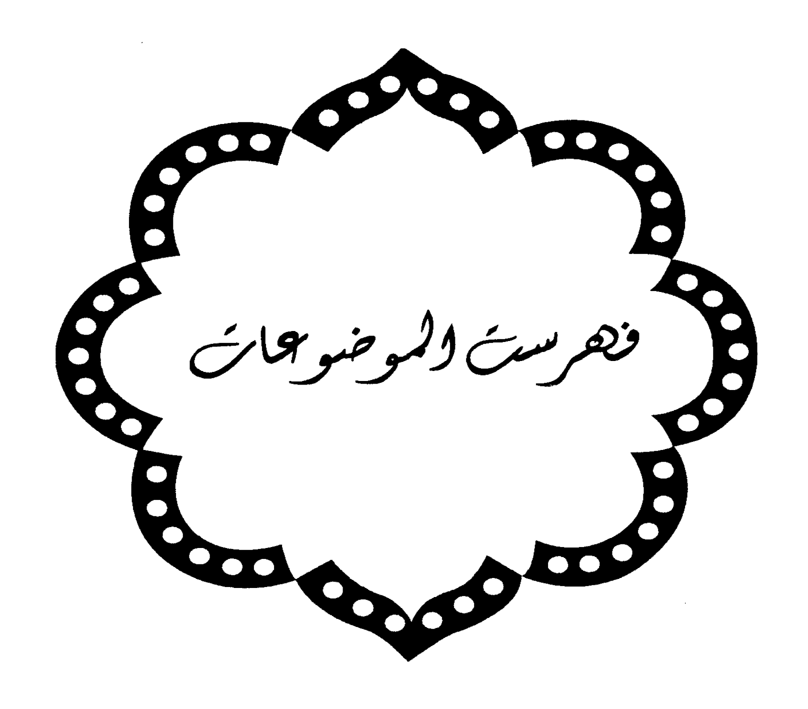
ولهذا قال أيوب السختياني - رحمه الله - في أهل الحيل والمكر: «إنهم يخادعون الله كما يخادعون الصبيان، لو أنهم أتوا الأمر على وجهه لكان أهون» وصدق رحمه الله.

كذلك أيضًا رجل يأمر الناس بالصلاة، ولكنه هو نفسه لا يصلي فكيف يكون هذا؟!!

كيف تأمر بالصلاة، وترى أنها معروف، ثم لا تصلي؟ هل هذا من العقل؟ ليس من العقل فضلاً أن يكون من الدين، فهو مخالف للعقل، وسفه في الدين.

وقال عن شعيب: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨] يعني أنه يقول لقومه: لا يمكن أن أنهاكم عن الشرك، وأنهاكم عن نقص المكيال والميزان وأنا أفعله، لا يمكن أبدًا؛ لأن الرسل عليهم السلام هم أنصح للخلق، وهم أشد الناس تعظيمًا لله، وامتثالاً لأمره واجتنابًا لنهيه، فلا يمكن أن يخالفهم إلى ما ينهاهم عنه فيفعله.

وفي هذا دليل على أن الإنسان الذي يفعل ما ينهى عنه، أو يترك ما أمر به مخالف لطريقة الرسل عليهم الصلاة والسلام؛ لأنهم لا يمكن أن يخالفوا الناس إلى ما ينهونهم عنه.


فهرست الموضوعات

فهرست الموضوعات

طلبة الجنة

قصص المشتاقين إلى الجنة من الصحابة والصالحين

فضيلة الشيخ

أبي الحسن علي بن أحمد الرازحي

تقديم فضيلة الشيخ

يحيى بن علي الحجوري

دار القمة
لتوزيع الكتاب والشريط والتسجيلات
فاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ ت: ٥٢٢٢٠٠٢

دار الإيمان
للطبع والنشر والتوزيع
إسكندرية ت ٥٤٥٧٧٦٩

حوار مع المتبرجات

ردود هادئة على شبهات المرأة المتبرجة

فضيلة الشيخ

عصام محمد الشريف

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

دار الإيمان
للطبع والنشر والتوزيع
اسكندرية ت ٥٤٥٧٧٦٩

دار القمة
لتوزيع الكتاب والشريط والسي دي
فاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ ت: ٥٢٢٢٠٠٢